شرح المنظومة البيقونية...

..............في مصطلح الحديث

الفوائد الجلية على

البيقونية

في مصطلح الحديث

الجامع بين طريقة المحدثين والفقهاء

للمحدث عمر بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي

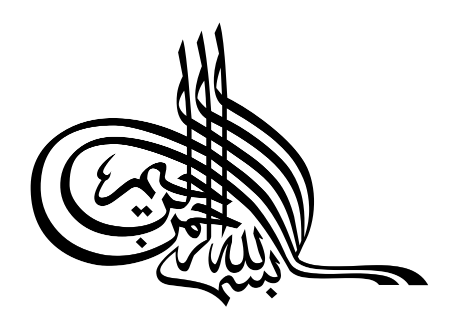
(١٠٨٠هـ)

اعتنى به جمعا وترتيبا وشرحا وتعليقا

الدكتور محمد هاشم غالب الأنس

المدرس في جامعة العلوم الإسلامية العالمية

الأردن، عمان



بِسمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي بتحميده يستفتح كل كتاب، وبذكره يصدَّر كل خطاب وبحمده يتنعم أهل النعيم في دار الثواب، وصلي الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه صلاة تنقذنا من ظلمات الجهل إلى نور العلم والفهم.

وبعد

إن الاشتغال بعلم الحديث اليوم يعد من أساسيات طالب العلم؛ في كافة التخصصات الشرعية، لأن الحديث الذي هو أُس الوحي وبعد القرآن رتبة، المساوي له في استقاء الأحكام الشرعية، مَعين السنة المبينة المفسرة المؤيدة للقرآن، المنشئة لأحكام جديدة لكونها وحي استقلالا.

ولا شك أن علم الحديث من أرفع العلوم شرفا وقدرا، وأعلاها مكانة وشأوا، قال الإمام النووي قدس الله سره في مقدمة شرحه على مسلم: «ومن أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبويات، أعني معرفة متونها؛ صحيحها وحسنها وضعيفها، متصلها ومرسلها ومنقطعها، ومعضلها ومقلوبها، ومشهورها وغريبها وعزيزها، متواترتها وآحادها وأفرادها، معروفها وشاذها ومنكرها، ومعللها وموضوعها ومدرجها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومجملها ومبينها ومختلفها، وغير ذلك من أنواعها المعروفات.

ومعرفة علم الأسانيد أعني معرفة حال رجالها وصفاتهم المعتبرة، وضبط أسمائهم وأنسابهم ومواليدهم ووفياتهم، وغير ذلك من الصفات، ومعرفة التدليس والمدلسين، وطرق الاعتبار والمتابعات، ومعرفة حكم اختلاف الرواة في الأسانيد والمتون والوصل والإرسال والوقف والرفع

والقطع والانقطاع، وزيادات الثقات، ومعرفة الصحابة والتابعين وأتباعهم وأتباع أتباعهم ومن بعدهم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم وعن سائر المؤمنين والمؤمنات، وغير ما ذكرته من علومها المشهورات.

ودليل ما ذكرته أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز والسنن المرويات، وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهيات، فإن أكثر الآيات الفروعيات مجملات، وبيانها في السنن المحكمات، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالما بالأحاديث الحكميات، فتيت بما ذكرناه أن الانشغال بالحديث من أجلِّ العلوم الراجحات، وأفضل أنواع الخير وآكد القربات، وكيف لا يكون كذلك وهو مشتمل مع ما ذكرناه على بيان حال أفضل المخلوقات، عليه من الله الكريم أفضل الصلوات والسلام والتبريكات، ولقد كان أكثر اشتغال العلماء بالحديث في الأعصار الخاليات، حتى لقد كان يجتمع في مجلس الحديث من الطالبين ألوف متكاثرات، فتناقص ذلك وضعفت الهمم فلم يبق إلا آثار من آثارهم قليلات، والله المستعان على هذه المصيبة وغيرها من البليات، وقد جاء في فضل إحياء السنن المماتات أحاديث كثيرة معروفات مشهورات، فينبغي الاعتناء بعلم الحديث والتحريض عليه لما ذكرنا من الدلالات، ولكونه أيضًا من النصيحة لله تعالى وكتابه ورسوله ﷺ وللأئمة والمسلمين والمسلمات، وذلك هو الدين كما صح عن سيد البريات، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وذريته وأزواجه الطاهرات، ولقد أحسن القائل: من جمع أدوات الحديث استنار قلبه واستخرج كنوزه الخفيات. وذلك لكثرة فوائده البارزات والكامنات، وهو جدير بذلك؛ فإنه كلام أفصح الخلق ومن أعطي جوامع الكلمات، ﷺ صلوات متضاعفات».

فلا بد لطالب العلم أن يقف على حدود مفردات هذا العلم، حتى يفهم ما يطالع من أحكام شرعية، السنة والحديث رَاوِيتَها والساقية التي يُغرف منها، خاصة ما يتعلق بأوصاف الحديث من حيث القبول والرد، وجهة من أضيف

إليه، ومن جهة تفرده أو تعدده، ومن جهة صفات الأسانيد، وما يندرج تحتها من مسميات وأنواع وتقاسيم، ومن حيث قبولها والعمل بها أو ردها وتركها.

وقد يدخل على طالب العلم الشرعي الوهم؛ أنه أصبح في مصاف العلماء المقنطرين المتبحرين في هذا العلم، لكونه رشف رشفة من بحره، أو ظهر له أحد ديباجتي وجهه.

قال تعالى: ﴿ **قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ الزمر: ٩، وقال: ﴿ **فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ النحل٤٣، وقال: ﴿ **وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا** ﴾ طه١١٤.

روى الرامهرمزي بسنده: أن أبا عاصم النبيل قال: «الرياسة في الحديث بلا دراية رياسة نذلة»[١].

وطالب العلم الشرعي لا بد له أن يتدرج في طلب هذا العلم حتى يستطيع أن يهضم مفرداته ليحصل على الزاد الذي يبلِّغه الوصول إلى مبتغاه في رحلته العلمية.

وعلم الحديث كغيره من العلوم في سلَّمه المعرفي ليرتقيَ فيه طالبه، وحيث أن بركة العلم مركوزة في باطن المتون العلمية، اخترنا لناشئة هذا العلم متن المنظومة البيقونية في علم الحديث؛ التي طار صيتها في الآفاق، حتى عكف عليها العلماء شرحا وتحشية وتعليقا واستدراكا ونقدا.

مع أن ناظمها رحمة الله عليه ليس له شهرة الأفذاذ ذِكْرا، ولكن الله يرفع بهذا العلم أقواما، فكانت هذه المنظومة الموجزة التي يسهل حفظها على المبتدئين دلالة وعلامة على قبول ناظمها رحمة الله عليه عند الله.

ولأجل ذلك نبين بعض فصول هذا العلم، من خلال منظومة البيقوني في المصطلح؛ كبداية يتدرج بها الطالب لتحصيل هذا العلم مع بعض المقدمات التي لا يستغنى عنها.

---

(١)المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٢٥٣).

وبعد الاستعانة بالله المعين لمن استعانه، الكافي لمن توكل عليه، قمت بجمع الموضوع ورتبته، قدر الوسع الذي أمدني الله تعالى به، مع زيادات وتعليقات في محالها، ليكون سهلا سائغا للناهلين، وقد جمعت فيه بين طريقة المحدثين التي تعتمد على القبول والرد، والتي لها قوانينها الخاصة بهم، وبين طريقة الفقهاء التي تعتمد على العمل والترك، التي لها قوانينها الخاصة بهم، ومن خلَّط بين الطريقتين أتى بالعجائب.

فأبدأ بسم الله الذي أُودعه قلمي، ليحفظه من الزلل والملل والخلل فهذا الجهد، وعليه التكلان .

تمهيد

لقد رسم علماء الحديث من خلال وصاياهم لطلبة العلم حدود ومنهج هذا الفن من علوم الحديث ومن هذه الوصايا والتنبيهات وصية الجزري.

قال أبو السعادات الجزري رحمه الله تعالى: وعلوم الشريعة على اختلافها تنقسم إلى: فرض، ونفل.

والفرض ينقسم إلى: فرض عين، وفرض كفاية.

ولكل واحد منهما أقسام وأنواع، بعضها أصول، وبعضها فروع، وبعضها مقدِّمات، وبعضها مُتَمِّمَات، وليس هذا موضعَ تفصيلها، إذ ليس لنا بغرض.

إلا أن من أصول فروض الكفايات، علم أحاديث رسول الله ﷺ، وآثار أصحابه رضي الله عنهم، التي هي ثاني أدلة الأحكام.

ومعرفتها أمر شريف، وشأن جليل، لا يحيط به إلا من هذَّب نفسه بمتابعة أوامر الشرع ونواهيه، وأزال الزيغ عن قلبه ولسانه.

وله أصول وأحكام وقواعد، وأوضاع، واصطلاحات ذكرها العلماء، وشرحها المحدِّثون والفقهاء، يحتاج طالبه إلى معرفتها، والوقوف عليها بعد تقديم معرفة اللغة والإعراب، اللَّذين هما أصلٌ لمعرفة الحديث، لورود الشريعة المطهرة بلسان العرب، **وتلك الأشياء:**

كالعلم بالرجال، وأساميهم، وأنسابهم، وأعمارهم، ووقت وفاتهم، والعلم بصفات الرواة، وشرائطهم التي يجوز معها قبول روايتهم، والعلم بمستند الرواة، وكيفية أخذهم الحديث وتقسيم طرقه، والعلم بلفظ الرواة، وإيرادهم ما سمعوه، وإيصاله إلى من يأخذه عنهم، وذكر مراتبه.

والعلم بجواز نقل الحديث بالمعنى، ورواية بعضه، والزيادة فيه، والإضافة إليه ما ليس منه، وانفراد الثقة بزيادة فيه، والعلم بالمسند وشرائطه، والعالي منه، والنازل، والعلم بالمرسل، وانقسامه إلى المنقطع، والموقوف، والمعضل، وغير ذلك، واختلاف الناس في قبوله، وردِّه.

والعلـم بـالجرح والتعـديل، وجوازهمـا ووقوعهمـا، وبيـان طبقـات المجروحين، والعلم بأقسام الصحيح، والكاذب، وانقسام الخبر إليهما، وإلى الغريـب، والحسـن وغيرهمـا، والعلـم بأخبـار التـواتر، والآحـاد، والناسـخ، والمنسوخ، وغير ذلك مما تواضع عليه أئمة الحديث، وهو بينهم متعارف.

فمن أتقنها، أتى دار هذا العلم من بابها، وأحاط بها من جميع جهاتها، وبقدر ما يفوته منها تنزل عن الغاية درجته، وتنحط عن النهاية رتبته، إلا أن معرفة التواتر والآحاد، والناسخ والمنسوخ وإن تعلقت بعلم الحديث فإن المحدث لا يفتقر إليها؛ لأن ذلك من وظيفة الفقيه؛ لأنه يستنبط الأحكام من الأحاديث، فيحتاج إلى معرفة المتواتر، والآحاد، والناسخ، والمنسوخ.

فأما المحدث، فوظيفته أن ينقل، ويروي ما سمعه من الأحاديث كما سمعه، فإن تصدى لما وراءه، فزيادة في الفضل، وكمال في الاختيار[1].

ولقد نبه علماء هذا الفن طلبة العلم في رسم حدود منهج من يقف على فن علوم الحديث عبر رسائل ووصايا أطلقوها منها.

قال القاضي عبد الوهاب: ذكر عيسى بن أبان عن مالك أنه قال: لا يؤخذ العلم عن أربعة؛ ويؤخذ عمن سواهم: لا يؤخذ عن مبتدع يدعو إلى بدعته، ولا عن سفيه يعلن بالسفه، ولا عمن يكذب في أحاديث الناس، وإن كان يصدق في أحاديث النبي ﷺ، ولا عمن لا يعرف هذا الشأن.

... ولام إنسان أحمد في حضور مجلس الشافعي وتركه مجلس سفيان ابن عيينة، فقال له أحمد: اسكت فإن فاتك حديث بعلو تجده بنزول ولا يضرك، وإن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجده[2].

قال الأعمش: حديث يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله الشيوخ[3].

ويتوضح قول الأعمش رحمه الله تعالى مما رواه الرامهرمزي بسنده قال: وقفت امرأة على مجلس فيه يحيى بن معين وأبو خيثمة، وخلف بن سالم

---

(١) جامع الأصول (١/ ٣٦-٣٨).
(٢) مقدمة السيوطي في تدريب الراوي من صفحة (٣٠).
(٣) هذا منهج السلف رضي الله عنهم / الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (١/ ٧٤).

في جماعة يتذاكرون الحديث، فسمعتهم يقولون: قال رسول الله ﷺ، وسمعت رسول الله ﷺ، ورواه فلان، وما حدث به غير فلان فسألتهم المرأة عن الحائض تغسل الموتى، وكانت غاسلة.

فلم يجبها أحد منهم، وجعل بعضهم ينظر إلى بعض، فأقبل أبو ثور فقيل

لها: عليك بالمقبل، فالتفتت إليه، وقد دنا منها، فسألته فقال: نعم تغسل الميت لحديث عثمان بن الأحنف، عن القاسم عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «أما إن حيضتك ليست في يدك»[1]، ولقولها: «كنت أفرق رأس رسول الله ﷺ بالماء وأنا حائض».

قال أبو ثور: فإذا فرقت رأس الحي بالماء فالميت أولى به، فقالوا: نعم رواه فلان، ونعرفه من طريق كذا، وخاضوا في الطرق والروايات، فقالت المرأة: «فأين كنتم إلى الآن»[2].

قال التاج السبكي في كتابه معيد النعم: ورأيت من كلام شيخنا الذهبي في وصية لبعض المحدثين في هذه الطائفة: ...

قال: فهل يكون طالب من طلاب السنة يتهاون بالصلوات أو يتعانى تلك العادات؟ وأنحس منه محدث يكذب في حديثه ويختلق الفشار، فإن ترقت همته المفتنة إلى الكذب في النقل والتزوير في الطباق فقد استراح، وإن تعانى سرقة الأجزاء وكشط الأوقاف فهذا لص بسمت محدث إلى أن قال: فهل في مثل هذا الضرب خير! لا كثر الله منهم[3].

روى الخطيب في مقدمة جامعه من طريق محمد بن سهل بن عسكر، قال: حضرت المأمون بالمصيصة، فقام إليه رجل بيده محبرة، فقال: يا أمير المؤمنين، صاحب حديث منقطع به.

قال: فوقف له المأمون، وقال: أيش تحفظ في باب كذا؟ قال: فسكت، فقال المأمون: حدثنا ابن علية بكذا، وحدثنا حجاج الأعور بكذا، وسرد عدة

---

(١)صحيح مسلم (١/ ٢٤٤)باب الحائض تناول من المسجد (٢٩٨).

(٢)على جلالة يحيي وأبي خيثمة وخلف/ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص:٢٤٩).

(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٥).قلت: كم من كتاب سرق من صاحبه في زماننا وطبع باسم سارقه ومنتحله.

أحاديث، ثم قال: وأيش تحفظ في باب كذا؟ قال: فسكت، فسرد له المأمون أيضا عدة أحاديث، ثم قال: أحدهم يطلب الحديث ثلاثة أيام، ثم يقول: أنا صاحب حديث، أعطوه ثلاثة دراهم[1].

وكان الشافعي يحفظ من الحديث ما كان يحتاج إليه، وكان لا يستنكف من الرجوع إلى أهله فيما اشتبه عليه منه؛ وذلك لشدة اتقائه لله عز وجلّ، وخشيته منه، واحتياطه لدينه[2].

وهذه الوصايا عض عليها بالنواجذ فلا بد لطالب الحديث أن يطلب الفقه وإلا كان زاملة أسفار لا يفقهها.

فهذا العلم بحر، لا يغوص فيه إلا الماهر الخرِّيت، الذي جالس العلماء الربانيين الفقهاء المحدثين، الذين جثوا بركبهم أمام مشايخهم بأسانيدهم المسلسلة بالجهابذة من خير القرون.

وهذا حث صريح على بذل الجهد في الوقوف على مهمات هذا العلم حتى نميِّز بين من يدعيه ممن بلغ مراميه.

ليبقى ما وصلنا منه ﷺ غضا طريا؛ ويأتي أحدهم يعقب على العلماء ويستدرك عليهم ولم يبلغ عشر معشار عشرهم يجلس على أريكته يطعن في السنن والصحاح كنافخ الكير الذي يحرق ثيابه وثياب صبيته.

رحم الله علماء الأمة الذين أظمئوا نهارهم وأسهروا ليلهم من أجل أن يأدوا أمانة الله التي في أعناقهم.

قال الشوكاني: «إنّ ثبوت حجية السنة المطهرة، واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام»[3].

ومن هذا المنطلق حث الرسول ﷺ أمته على التمسك بسنته، والعناية بها، وبين لها أنّ التمسك بسنته نجاة من الضلال، وأنّ التوجه إليها بعد الفتور

(١)الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ٧٦).
(٢)مناقب الشافعي للبيهقي (٢/ ١٥٣).
(٣)إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٩٧).

هداية ورشاد، وأن المتمسك بها عند وقوع الفتن له أجر خمسين من الصحابة[1].

ويبرأ ﷺ ممن رغب عنها[2]، ولقد حفظت السنة في أماكن أمينة ومكينة؛ حفظت في صدور رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه من علماء هذه الأمة الأفذاذ الذين تشبعت قلوبهم بحب رسولهم فحفظوا السنة ووعوها وعملوا بها، وتفيئوا ظلالها الوارفة.

ثم أخرجوا لنا علما أصيلا عليها بنوه، وحفّاظا لها أصّلوه وهو ما يسمى «بعلم مصطلح الحديث»[3].

* * *

(١)عن أبي أمية الشعباني، قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني، فقلت له: كيف تصنع بهذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم} [المائدة: ١٠٥] قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعا، وهوى متبعا، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك ودع العوام، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم» قال عبد الله بن المبارك: وزادني غير عتبة - قيل: يا رسول الله أجر خمسين رجلا منا أو منهم. قال: «بل أجر خمسين رجلا منكم»: حديث صحيح أبو داود في سننه ت الأرنؤوط (٦/ ٣٩٦)(٤٣٤١)، سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٢٥٧)(٣٠٥٨) وقال: هذا حديث حسن غريب، سنن/ ابن ماجه ت الأرنؤوط ٤٠١٤) (٥/ ١٤٦) وغيرهم.

(٢)(فمن رغب عن سنتي فليس مني) رواه البخاري (كتاب النكاح - باب الترغيب في النكاح (٧/ ٢).

(٣)البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (١/ ٢٠).

لمحات من التلاقي بين علمي أصول الفقه وأصول الحديث

لقد كان لحديث وسنة رسول الله ﷺ الأثر الواضح في الواقع الفكري والاجتماعي والسلوكي في الحضارة الإسلامية، منذ حملت الصحابة هذه الأمانة في صدورها وسطورها، وصاغوا منها ومن القرآن حركاتهم وسكناتهم لتكون منهجا فريدا، لم يعهد قبله مثله، في الضبط والتحري وفق قواعد متينة يقام عليها بناء هذا العلم، فكان لزاما عليهم أن يسلموا هذا الأصل من حديث رسول الله ﷺ إلى الأجيال التي تليهم، امتثالا لما أمر الله تعالى المسلمين من طاعة رسوله ﷺ حيث يقول: «نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه»[1].

ومع ظهور شرذمة من الذين خدعوا بعض السطحيين المشتغلين بتنقيح التراث على زعمهم المسحورين بالمستشرقين والحداثيين المستغربين.

فكان علماء الحديث ونقاده لهم بالمرصاد، حيث صمدوا أمام ريحهم الحمراء فقاموا بتنقية الأسانيد، وكشفوا عن أدق منهج وعلوم كانت الدرع الواقي في المحافظة على صحة وسلامة السنة والحديث من عبثهم.

ولقد ساهمت المدارس الفقهية المسندة، جنبا إلى جنب مع المدرسة الحديثية في المحافظة على السنة وفهمها وفق المنهج السليم، إذ لا نقلل من عمل الفقهاء والأصوليين في تنقية المتون وضبطها والوقوف على ما يخل بضبط ألفاظها ومعانيها وفهمها وضبط المعمول به من المتروك.

فالمحدث يجمع المادة الحديثية، والفقيه يستعملها في موضعها.

وإلى هذا أشار الأعمش؛ فعن أبي يوسف قال: سألني الأعمش عن مسألة، وأنا وهو لا غير، فأجبته، فقال لي: من أين قلت هذا يا يعقوب؟ فقلت: بالحديث الذي حدثتني أنت، ثم حدثته، فقال لي: «يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ما عرفت تأويله إلا الآن» .

---

(١)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(٣٦٦٠) (٥/ ٥٠١)/ سنن الترمذي ت شاكر(٢٦٥٦) (٥/ ٣٣).

وعن عبيد الله بن عمرو، قال: كنت في مجلس الأعمش فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها، ونظر فإذا أبو حنيفة فقال: «يا نعمان، قل فيها» قال: القول فيها كذا، قال: «من أين؟» قال: من حديث كذا، أنت حدثتناه، قال: فقال الأعمش، «**نحن الصيادلة وأنتم الأطباء**»[1].

ومن هنا كان لابد من تواصل وارتباط المدارس الحديثية مع المدارس الفقهية إذ أن هناك نماذج من الرواة لم تكن تنظر فيما تحمل، ولم يكن لها القدرة على الاجتهاد والاستنباط، ومن أمثلة ما روي عن مطر الوراق من محدثي القرن الثاني حيث سأله رجل عن حديث، فحدثه به، فلما سأله الرجل عن معناه، أجابه مطر بقوله: «لا أدري، إنما أنا زاملة، فقال له الرجل: جزاك الله من زاملة خيرا، فإن عليك من كل حلو وحامض»[2].

وينبغي أن نلاحظ أن المحدثين لم ينسوا هذه العلاقة الوثيقة بالفقه، حتى أصبح لهم دواوين مستقلة متمثلة في الجوامع والسنن، راعوا في ترتيبها أن تكون على أبواب الفقه.

وقد أكد الله تعالى ورسوله ﷺ على هذه العلاقة.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ {التوبة}

وعن معاوية، قال سمعت النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»[3]، وروى الخطيب بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه: «لأن أفقه ساعة أحب إلي من أن أحيي ليلة أصليها حتى أصبح والفقيه أشد على الشيطان من ألف عابد ولكل شيء دعامة ودعامة الدين الفقه»[4].

وروى الرامهرمزي عن البخاري قال: سمعت علي بن المديني يقول: «التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم»[5].

---

(١)جامع بيان العلم وفضله (١٩٧٠-١٩٧١-١٩٧٢)(٢/ ١٠٢٩).

(٢)جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٢٠).

(٣)صحيح البخاري(٧١) (١/ ٢٥).

(٤)الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي(١٣٢٨) (٢/ ١١٠).

(٥)المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٣٢٠).

أوجه التلاقي بين أصول الفقه وأصول الحديث

أولا في الاسم: أصول الفقه وأصول الحديث فكلاهما أصل وتنظير، تظهر ثماره جلية في فن آخر، فعلم أصول الفقه أصل لعلم الفقه، كما أن أصول الحديث هو علم الدراية أصل لعلم الحديث رواية.

ثانيا من جهة الموضوع: فموضوع أصول الفقه الأدلة السمعية من الأحكام الشرعية، من حيث ثبوتها بالأدلة، من القرآن والسنة النبوية التي هي موضوع علم أصول الحديث، ليصل بالمسلم إلى الاطمئنان إلى هذه السنن المروية الثابتة عن النبي ﷺ فيستطيع بناء الأحكام عليها .

ثالثا من جهة الفائدة: فعلم أصول الفقه من أكبر الوسائل لحفظ الدين وصون أدلته وحججه، والقدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها، وعلم أصول الحديث تتجلى فائدته في تمييز المقبول من المردود من الروايات، ليتمكن الأصولي من العمل بالمقبول وترك المردود.

رابعا من جهة تاريخ الكتابة والتدوين فيهما: نجد أن أول من دون قواعد علم أصول الفقه أبو يوسف صاحب الإمام أبي حنيفةرضي الله عنهما، أو عيسى بن أبان تلميذ محمد بن الحسن الذي ألف في أصول الاحتجاج بالأدلة في كتابه الحجة الصغير، قرين الإمام الشافعي ومناظره، وإن لم تظهر لنا كتبهم، وظهرت في نفس الحقبة مؤلفات الإمام الشافعي رضي الله عنه في كتابيه الرسالة والأم، فكتابته هذه عدها العلماء من أوائل الكتابات في أصول الحديث والفقه، حيث كانت بعض المباحث لها علاقة واضحة ببعض أنواع علم الحديث دراية كالحديث المرسل ومختلف الحديث، والآحاد وغيرهما.

خامسا عموم الفائدة: حيث تعدت من علم أصول الفقه لغير الفقه كعلم أصول الحديث والتفسير وغيرهما؛ دالة على التأثير والتأثر والتكامل والتداخل بين هذه العلوم.

وضح ذلك الدكتور عياض السلمي بقوله: ربما يظن كثير من الناس أن أصول الفقه تقتصر فائدته على الفقه في المسائل العملية بل فائدة هذا العلم لا يستغني عنها المفسر والمحدث والمتكلم الباحث في العقائد، فإن هذا العلم

عبارة عن قواعد للفهم الصحيح والاستدلال الصحيح، والجمع بين ما ظاهره التعارض... ولعل الذين سموا مؤلفاتهم بالأصول من غير تقييد بالفقه لحظوا هذا الملحظ فعمموا، ومن هؤلاء الغزالي الذي سمى كتابه: المستصفى في علم الأصول، والرازي الذي سمى كتابه: المحصول في علم الأصول، وأبو بكر الرازي الجصاص الحنفي الذي سمى كتابه الفصول في الأصول.

وأبو المظفر السمعاني التميمي الحنفي في كتابه قواطع الأدلة في الأصول، والناظر في مسائل هذا العلم يجد كلامهم عن أصول التفسير وأصول الحديث إلى جانب طرق الاستنباط من الأدلة النقلية التي يستوى في الحاجة إليها المفسر والمحدث وغيرهما[1].

سادسا: التلاقي بين العلمين في المنهج العقلي: حيث إنهما من العلوم التي تعتمد على إعمال العقل لضبط القواعد بطريقة منطقية وصحيحة[2] .

أشار إلى ذلك الدكتور خلدون الأحدب قائلا:

فعلم أصول الحديث: منهج للتعامل مع النص ثبوتا وتوثيقا، وعلم أصول الفقه: منهج للتعامل مع النص فهما واستدلالا.

وقد أنشأهما العقل المسلم على غير مثال سابق، وهما يمثلان معا إضافة هامة ومتفردة في التأصيل للفكر المنهجي، والتحصين الثقافي، والتمييز الحضاري للمسلمين.

حيث كان علم أصول الحديث: ميزان المنقول، وكان علم أصول الفقه: ميزان العقول.

ففيهما وقع الرد على تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين[3] .

* * *

(١)أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (ص: ٢٠) بتصرف قليل.

(٢)تحديات الواقع وآفاق المستقبل/ كلية العلوم الشرعية/ المؤتمر الدولي الأول: العلوم الشرعية/ ديسمبر ٢٠١٨ م./ التداخل والتكامل بين علمي أصول الفقه وأصول الحديث: دراسة وصفية/ إعداد الباحث: أحمد بن محمد بن حسين جوده ص١٠٢٩- ١٠٣٢.

(٣)محاضرة الدكتور خلدون محمد سليم الأحدب أستاذ الحديث وعلومه في جامعة الملك عبد العزيز في جدة ١٢ صفر ١٤٢٧هـ الموافق ١٢ مارس ٢٠٠٦م/ مجمع الفقه الإسلامي بجدة منتدى الفكر الإسلامي أثر علم أصول الحديث في تشكيل العقل المسلم/ ص٧-٨.

التعريف بالناظم ومنظومته

تعريف النظم: لغة

أ- هو التأليف وضم شيء إلى شيء آخر ، وكل شيء قرنته بآخر فقد نظمته[1]، والنِظامُ: كُلُّ خَيْطٍ يُنْظَمُ به لُؤْلُؤٌ ونحوه[2].

ب- **واصطلاحا**: الشعر المنظوم: هو الكلام المقفَّى الموزون بأوزان مخصوصة[3].

قال سفيان الثوري: «الملائكة حراس السماء، وأصحاب الحديث حراس الأرض»[4]، حيث قاموا بخدمة علوم الحديث تعليما وتأليفا وشرحا، ونظموا لهذه العلوم المنظومات.

فكان من أشهر تلك المنظومات في علوم الحديث قصيدة غرامي صحيح في ألقاب الحديث لشهاب الدين أحمد بن فرج الأشبيلي «ت: ٦٩٩ هـ»، وألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين «ت: ٨٠٦ هـ»، وكذا ألفية الحديث، للسيوطي «ت: ٩١١ هـ»، وغيرها من المنظومات في علم الحديث.

ومن تلك المنظومات أيضا التي خُدمت واعتني بها المنظومة البيقونية، لعمر أو طه بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي، الذي كان حيا سنة ١٠٨٠هـ، وتبرز أهميتها في مناسبتها للمبتدئين من طلاب العلم، فهي منظومة من بحر الرجز تقع في «٣٤» بيتا كما ذكر المؤلف ذلك في آخرها بقوله: »فوق الثلاثين بأربع أتت...أقسامها ثم بخير ختمت»وأثبت نسبتها إليه: الكتاني[5].

* * *

---

(١)تاج العروس (٣٣/ ٤٩٦).
(٢)القاموس المحيط (ص: ١١٦٢).
(٣)انظر: جواهر الأدب / (١/ ٤٠).
(٤)شرف أصحاب الحديث، (ص ٤٤).
(٥)الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (ص: ٢١٨).

الشروح السابقة

حازت المنظومة البيقونية عند العلماء وطلبة العلم على اهتمام بالغ فقام ثلة من أفاضل أهل العلم وطلبته لخدمتها ووضعوا لها شروحا كثيرة، واعتنى بها عدد من الأفاضل المختصين بهذا الشأن بالشرح والضبط والتعليق، فكان من أشهر تلك الشروح على المنظومة البيقونية شرحان:

١ – فمن أقدم الشروحات شرح المنظومة البيقونية، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني «ت ١١٢٢ هـ» المطبوع مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري «ت: ١١٩٠ هـ»، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٢٥ هـ، بيروت، تحقيق: صلاح محمد عويضة/ دار الكتب العلمية / ٢٠٠٥م وفيه إفادات جزلة طيبة.

٢- وشرح الشيخ عبد الله سراج الدين[1] وهو شرح معاصر واف استدرك وزاد فيه تتمات فاتت صاحب المنظومة رحمهم الله تعالى اعتمد فيه على كتب المصطلح كنزهة ابن حجر وتدريب الراوي.

والجهود التي عنيت بشرح المنظومة البيقونية أعمل العلماء المعاصرون قرائحهم فيها، على كثرتها وعظيم فائدتها وإثرائها للمكتبة الإسلامية؛ الا أنها كانت متفاوتة بين التوسط والإيجاز .

ومعلوم أن المنظومة لم تستوعب جميع أنواع علوم الحديث، وربما ذكر الناظم فيها أكثر من نوع تحت باب واحد دون استيعاب لبقية الأنواع التي تندرج تحت هذا الباب؛ وتأخير ما حقه التقديم وغير ذلك.

* * *

---

(١)هو الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد نجيب بن الحاج محمد بن الحاج يوسف سراج الدين الحسيني ، الحنفي الحلبي. ١٣٤٣ ـ ١٤٢٢هـ/ ١٩٢٤ ـ ٢٠٠٢م.علامة عامل، إمام، محدث حافظ، ومفسر مدقق، وفقيه محقق مجتهد وصوفي عابد، وزاهد ورع. قرأ كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم، ثم حفظ أحاديث الكتب الستة الصحاح، وذلك لحفظه لكتاب (تيسير الوصول) المختصر من جامع الأصول، وأحاديث الترغيب والترهيب وأحاديث المسانيد وأحاديث التفسير وغيرها.

ترجمة الناظم

إن لله عبادا أتقياء أخفياء نشر الله آثارهم الصالحة وطوى أسرارهم عن الناس وأظهر جميل صنائعهم وهذا كله من توفيق الله تعالى.

فكان البيقوني رَحِمَهُ اللهُ من هذا الصنف على الرغم من أنه لم يكن مشهورا بين الناس، ولا يعرف له ترجمة عن حياته وشيوخه وتلاميذه ونحو ذلك - كما أفاد ذلك جمع من الشراح ممن هو قريب العهد بالناظم.

قال الحموي «ت: ١٠٩٨ هـ»: في شرحه تلقيح الفكر بشرح منظومة الأثر: «ولم أقف للناظم رحمه الله تعالى على ترجمة يعلم منها اسمه وحاله ولا أدري ما هذه النسبة هل هي لبلدة أو قرية أو أب أو جد» ولا يعلم له مؤلفات إلا هذه المنظومة، ومع ذلك نشر الله علمه بين الناس .

اسم الناظم: كما ورد في مخطوطات المنظومة البيقونية، عمر - أو طه - بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي، وأنه توفي سنة ١٠٨٠ هجرية، أو كان حيا قبل ذلك العام من غير أن يعرف تاريخ وفاته على وجه التحديد.

وأما النسبة «البيقوني»، فقد قال الشيخ بدر الدين الحسني «ت: ١٣٥٤ هـ» في آخر صفحة من شرحه المسمى بـ «الدرر البهية» ما نصه: ... البيقوني توقف في هذه النسبة غالب من كتب هنا، ورأيت لبعضهم أنها إلى بيقون قرية في إقليم أذربيجان بقرب الأكراد. وأما الدمشقي، فقد يكون أصله من أذربيجان لكنه هو أو آباؤه وأجداده ممن سكن دمشق فنسب إليها[1].

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر: شرح المنظومة البيقونية ليوسف جودة (ص٥- ١٤)بتصرف.

مقدمات

وتشتمل على فصلين:

الأول: في بيان علم الحديث رواية ودراية

والثاني: في بيان بعض الكلمات المصطلح عليها في هذا الفن والحديث القدسي.

الفصل الأول

علوم الحديث بالمعنى العام

والمراد بهذا المركب الإضافي: هي جميع العلوم والمعارف التي بحثت في الحديث من حيث روايته وجمعه في الكتب، أو من حيث بيان صحيحه من ضعيفه أو من حيث بيان رواته ونقدهم وجرحهم وتعديلهم، أو من حيث بيان غريبه أو بيان ناسخه ومنسوخه، أو مختلفه ومتعارضه، أو من حيث شرح معناه واستخراج الأحكام منه إلى غير ذلك من العلوم التي المتعلقة به، ثم تطور هذا المركب فأصبح يطلق علما لقبيا على علم الحديث دراية[1].

علم الحديث

العلم لغة: هو الإدراك، والفرق بينه وبين المعرفة أن العلم يطلق لإدراك الكليات عن دليل، والمعرفة لإدراك الجزئيات[2].

أسماء هذا العلم

سماه بعض العلماء علوم الحديث بالجمع لمحا للأصل، وسمي علم أصول الحديث لكون هذا العلم أصلا لعلم الحديث رواية، وهو منه بمنزلة أصول الفقه من الفقه، وسمي علم مصطلح الحديث لكون أصوله وقواعده تغلب عليها الاصطلاحات الفنية، وسمي علم الحديث دراية، لكون هذا العلم يقابل علم الحديث رواية[3].

هناك عشرة مبادئ لكل علم لابد من معرفتها، عندما تريد أن تدخل في كل علم لابد أن تعرف مبادئ العلم، جمعها العلامة الصبان المُتَوَفَّى سنة«١٢٠٦هـ» رحمه الله تعالى بقوله: وقد نظمتُ العشرة فقلتُ:

إن مبادِي كلِّ فنٍّ عشرهْ * الحدُّ والموضوعُ ثم الثمرة

ونسبةٌ وفضلُهُ والواضعْ * والاسمُ الاستمدادُ حكمُ الشارعْ

مسائلٌ والبعض ُبالبعضِ اكتفى * ومن درى الجميعَ حازَ الشرفا[4].

---

(١)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٣).

(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٢٦).

(٣)نفس السابق (ص: ٣٠).

(٤)حاشية على شرح السلم للملوي/ ص٣٥.

الرواية والدراية في علم الحديث
أولا- علم الحديث رواية

تمهيد:

الرواية أمر ضروري؛ لا يستغني عنها علم من العلوم، ولا لشأن من شؤون الدنيا عن النقل والرواية؛ لأنه لا يمكن لكل إنسان أن يكون حاضرا في كل الحوادث.

فهذه تواريخ الأمم الغابرة والحاضرة، والمذاهب والأديان، وتجارب العلماء واختراعاتهم: هل وصلت إلينا إلا بطريق النقل والرواية؟[1].

الرواية عند الأمم السابقة:

وجدت الرواية في الأمم الغابرة والأجيال الماضية كالفرس واليونان والرومان والهنود وغيرهم.

بيد أن هذه الأمم لم تبلغ في الرواية والنقل عن أسلافهم ما بلغت الأمة العربية لأنها كانت أمما أقرب إلى الحضارة منها إلى البداوة، كما كانوا أهل علم بالقراءة والكتابة أكثر من العرب، ولأنهم لم يكن لهم من الخصائص النفسية والبواعث المعنوية مثل ما لأمة العرب.

الرواية عند العرب:

وفي مقدمة الأمم التي عنيت بالرواية الأمة العربية، فقد كانت الرواية فاشية فيهم، لأنهم كانوا أمة أمية لا تقرأ ولا تكتب وإن وجد فيهم من يعرف القراءة، ويجيد الكتابة فهم قلة... وكان ديدنهم التكاثر، والتنافر، والتفاخر، بالأحساب والأنساب والتنابذ بالمعايب والألقاب.

ولما قلّت الكتابة فيهم لم يكن لديهم من الكتب والصحف ما يقيدون فيه أمورهم وما فيها فكان لا بد لهم من الاعتماد على الحفظ والذاكرة[2].

---

(١)انظره في مقاله المانع: تحقيق معنى السنة ومكانتها الشيخ سليمان الندوي رحمه الله تعالى من المنشور في مجلة المسلمون. في المجلد السادس، ص٥٦٥،في العدد السادس منه، ص٤٩.
(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص:٤٢- ٤٣).

الرواية في الإسلام:

لم يهتموا قبل الإسلام بتصحيح رواية الأخبار، وذلك لأن مروياتهم لم يكن لها من القداسة والحرمة والتقدير ما للمرويات الإسلامية.

لكن اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون هذا الدين خاتمة الرسالات وقد تكفل الله بحفظه وصونه، فكان مما اختص به هذه الأمة بأن وفقها لحفظ كتاب ربها وصيانة حديث نبيها ﷺ.

ولذلك شددوا في الرواية، والتثبت منها ونقدها من جهة السند والمتن نقدا علميا صحيحا هو الذي اختصت به الرواية الإسلامية[1].

تعريفه:

قال ابن الأكفاني وهو المختار[2]: «علم يشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها»، ويشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم[3]، نقلا دقيقا محررا.

وموضوعه: الأحاديث النبوية من حيث الرواية[4]. ويبحث هذا العلم عن روايتها وضبطها ودراسة أسانيدها ومعرفة حال كل حديث أنه صحيح أو حسن أو ضعيف، وعن معنى الحديث وما يستنبط منه من الفوائد[5]، أو ذات النبي ﷺ من حيث قوله وفعله ... إلخ، وذات الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم[6].

فائدته: العصمة عن الخطأ في نقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته، ومعرفة ما يقبل من ذلك ليعمل به، وما يرد ليجتنب، فهو علم عظيم القدر والشأن يدني إلينا علم فيوضات النبوة.

---

(١)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص:٤٥- ٤٧) انظر: منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٦).
(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣١).
(٣)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٤).
(٤)النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٦٣- ٦٤)/ البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (١/ ٢٣٠).
(٥)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٢).
(٦)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٤).

والوقوف على ما ثبت عن رسول الله ﷺ من حديث فنهتدي بهديه ونأتسي به. وإذا علمنا أن السنة هي الأصل الثاني من أصول التشريع وأنها شارحة للقرآن ومبينة له ومفسرة له. وتزيل مشكله وتفصل مجمله، وتقيد مطلقه، وتخصص عامه؛ أدركنا جلالة هذا العلم وعظم فائدته للإسلام والمسلمين وأنه أشرف العلوم بعد علم القرآن الكريم وأفضلها[1].

غايته: الفوز بسعادة الدارين[2]. والصون عن الخلل في نقل الحديث[3].

مسائله: قضاياه التي تذكر فيه مثل قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»، فإنه متضمن لقضية قائلة: إنما الأعمال بالنيات.

نسبته: إلى غيره من العلوم الشرعية: التباين وإن كانت لا غنى لها عنه فهو أصل لها.

حكمه: أنه من فروض الكفاية فإذا لم يقم به أحد أثمت الأمة كلها.

استمداده: من أقوال النبي وأفعاله وتقريراته ونحوها ومن أقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم وأفعالهم.

فضله: **قال الكرماني**: علم الحديث بعد القرآن هو أفضل العلوم وأعلاها، وأجلّ المعارف وأسناها، من حيث إنه به يعلم مراد الله تعالى من كلامه، ومنه تظهر المقاصد من أحكامه لأن أحكام القرآن جلها بل كلها كليات، والمعلوم منه ليس إلا أمورا إجماليات، ... وإنّ السنة هي المعرفة بجزئياتها[4].ومن أجل هذا كان للمحدثين الفضل الأكبر، وقد شملهم دعاء النبي ﷺ: «نضر الله امرءا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها؛ فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»[5].

---

(١)النكت الوفية(١/ ٦٣)/ شرح عبد الله سراج الدين/ ص٧/ منهج النقد في علوم الحديث(ص: ٣٢)/ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٤).
(٢)الكواكب الدراري (١/ ١٢)/ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص٢٥).
(٣)النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٦٥).
(٤)الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ٢).
(٥)مسند أحمد (١٦٧٥٤) (٢٧/ ٣١٨) سنن ابن ماجه (٢٣٦) (١/ ١٥٩).

قال العلامة القسطّلاني: والمعنى: خصه الله تعالى بالبهجة والسرور لأنه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة، فجازاه النبي ﷺ في دعائه له بما يناسب حالة من المعاملة[1].

واضعه أول من دون في علم الحديث رواية: وواضعه: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم المتوفى سنة ١٢٠هـ، وقيل الإمام محمد بن شهاب الزهري المتوفى سنة ١٢٤هـ، بأمر عمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما.

ثم جاء بعد ذلك طبقة من العلماء فصنف كل منهم كتابا، جمع فيه أبوابا من الحديث ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين: فصنف الإمام مالك بالمدينة (الموطأ) وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز.

ثم تلاهم من صنف على المسانيد، كالإمام أحمد ابن حنبل، وإسحاق ابن راهويه، وعثمان ابن أبي شيبة، وغيرهم.

ثم جاء الإمام البخاري وهو أول من جمع الأحاديث الصحيحة المجردة في مصنف خاص، ثم الإمام مسلم. فجزاهما الله تعالى خيرا.

قال الحافظ السيوطي في (ألفيته)[2]:

٤١ - أَوَّلُ جامِعِ الحديثِ والأَثَرْ . .. اِبْنُ شِهابٍ آمِرًا لَهُ عُمَرْ

* * *

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (١/ ٤).
(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث ت ماهر الفحل (ص: ٧).

أصناف المرويات ومناهج المحدثين فيها

١ - **الجوامع**: والجامع: هو المصنف الذي اجتمعت فيه أقسام الحديث. **ويشمل**: أحاديث العقائد، وأحاديث الأحكام، وأحاديث الرقاق، والأحاديث آداب الأكل والشرب، وأحاديث السفر والقيام والقعود، والأحاديث المتعلقة بالتفسير والتاريخ والسير، وأحاديث الفتن، وأحاديث المناقب والمثالب.

٢ - أجودها ما صنف على الأبواب الفقهية.

بأن يذكر في كل باب ما ورد فيه من أحاديث، فالجامع بينها وحدة الموضوع، وأصحاب هذا المنهج منهم من يقتصر على الصحيح كأصحاب الكتب الصحاح، وعلى رأس هؤلاء صاحبا الصحيحين: البخاري والمسلم.

ومنهم من يجمع بين الصحيح والحسن والضعيف كأصحاب السنن: سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

والسنن: هي الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الطهارة والصلاة والزكاة والصيام... ومنهم من حكم على الحديث ومنهم من لم يحكم.

٣- التأليف على المسانيد

والمسانيد: وهي جمع مسند، والمراد به هنا: كتاب ذكرت فيه الأحاديث على ترتيب الصحابة، بحيث يوافق حروف الهجاء، أو يوافق السوابق الإسلامية، أو يوافق شرافة النسب فيبدأ بالعشرة المبشرين بالجنة، ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية، ثم المهاجرين بينها وبين الفتح، ثم من أسلم يوم الفتح ثم أصاغر الصحابة سنا كالسائب بن يزيد وأبي الطفيل عامر بن واثلة ثم بالنساء بادئا بأمهات المؤمنين وذلك كما صنع الإمام الجليل أحمد في مسنده.

وأحاديثها ليس فيها وحدة موضوع وقد تكون صحيحة أو حسنة أو ضعيفة.

والمعاجم: كتب المعاجم: وهي جمع معجم، وهو: كتاب تذكر فيه الأحاديث على ترتيب الشيوخ، باعتبار تقدم وفاة الشيخ، أو اعتبار توافق

حـروف التهجـي، أو باعتبـار الفضـيلة، أو التقـدم في العلـم والتقـوى: كمعجـم الطبراني الكبير[1] المؤلف في أسماء الصحابة علـى حـروف المعجـم عـدا مسـند أبي هريرة فإنه أفرده في مصنف يقـال: أنـه أورد فيـه سـتين ألـف حـديث في اثنـي عشر مجلدا، و هو أكبر معاجم الدنيا وإذا أطلق المعجـم فهـو المـراد وإذا أريـد غيره قيد، **والأوسط** ألفه في أسماء شيوخه وهم قريب من ألفي رجـل وأكثـر مـن غرائب حديثهم ويقال: أن فيه ثلاثين ألف حديث وهـو في سـت مجلـدات كبـار وكان يقول فيه هذا الكتـاب روحـي لأنـه تعـب فيـه، **والصغير** في مجلـد يشـتمل على نحو من ألف وخمسمائة حديث بأسانيدها قـال: لأنـه خـرّج فيـه عـن ألـف شيخ كل شيخ حديثا أو حديثين.

٤- **وهنالك طريقة سلكها ابن حبـان في صـحيحه** فقـد رتبـه علـى الأوامـر والنـواهي والأخبـار والإباحـات وأفعـال النبـي ﷺ، ونـوع كـل نـوع مـن هـذه الأنواع الخمسة إلى أنواع وسمى كتابه التقاسيم والأنـواع وهـي طريقـة مشـكلة معقدة لا يسهل الكشف بها على الحديث.

٥- **التصنيف في المعلل** بأن يجمع في كل حديث أو باب طرق واخـتلاف رواتـه، ومعرفـة العلـل مـن أجـل أنـواع الحـديث وأدقهـا، والأولـى جعلـه علـى الأبـواب ليسـهل تناولـه، كمـا فعـل ابـن أبـي حـاتم الـرازي، وقـد صـنف الإمـام يعقوب بن شيبة مسندا معللا فلم يتم.

٦- **والمسـتخرَجات**: وهـو: أن يعمـد المحـدث إلـى كتـاب مـن كتـب الحديث كصحيح البخاري مثلا، فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه مـن غيـر طريـق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه[2].

---

(١)الحافظ الحجة أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني مسند الدنيا ت٣٦٠هـ.
انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة (ص:١٣٦)/ الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية(ص:٧٩) قال الذهبي عن الأوسط: وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر.

(٢)وفائدة المستخرجات: علو الإسناد، وزيادة الصحيح؛ فإن تلك الزيادات صحيحة لكونها بإسنادهما، ما يقع فيها من الزيادات في الأحاديث التي لم تكن في الأصل المستخرج علنية، تكثير طرق الحديث ليرجح بها عند التعارض/ التقريب والتيسير للنووي (ص: ٣)/ انظر: الوسيط (ص: ٢٦٢).

قال ابن حجر: وشرطه أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سندا يوصله إلى الأقرب؛ إلا لعذر من: علو أو زيادة مهمة(١).

ككتاب المستخرج على صحيح البخاري للإسماعيلي وللبرقاني، والمستخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة الإسفراييني، وغير ذلك.

٧- **والمستدركات**: والمستدرك: هو كتاب استدرك فيه ما فات من كتاب آخر، على شريطته، كمستدرك الحاكم النيسابوري على الصحيحين.

٨- ومنها أنهم يجمعون على الأبواب والأجزاء

والأبواب: بأن يفرد كل باب على حدة بالتصنيف كرؤية الله ﷻ أفرده الآجري، و النية أفردها ابن أبي الدنيا و القضاء بالشاهد واليمين أفرده الدارقطني والقنوت أفرده ابن مندة والبسملة أفرده ابن عبد البر وغيره.

والأجزاء: جمع جزء، والجزء: كل كتاب صغير جمع فيه مرويات راوٍ واحد من رواة الحديث، أو جمع فيه ما يتعلق بموضوع واحد على سبيل الاستقصاء، مثل «جزء رفع اليدين في الصلاة» للبخاري سواء كان ذلك الرجل في طبقة الصحابة رضي الله عنهم أو من بعدهم، كجزء أحاديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وجزء أحاديث مالك رضي الله عنه، وقس على ذلك(٢).

٩- ومنها أنهم يجمعون الطرق- الأسانيد- لحديث واحد كطريق حديث: «من كذب عليّ معتمدا ...»عند الطبراني، وطرق حديث الحوض للضياء المقدسي وغير ذلك(٣).

١٠- كتب الأطراف: وهي كتب يقتصر فيها على ذكر طرف الحديث الدال على بقيته، مع جمع أسانيده: إما استيعابا، أو تقييدا بكتب خاصة(٤).

---

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١١٧).
(٢) تيسير مصطلح الحديث (ص: ٢٠٩).
(٣)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٨١- ٨٤).
(٤) من أراد الاستزادة فليرجع إلى(الرسالة المستطرفة ومقدمة تحفة الأحوذي).

كأطراف الصحيحين للحافظ إبراهيم بن محمد الدمشقي (ت ٤٠١هـ)، وكتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)، جمع فيه أطراف الكتب الستة على مسانيد الصحابة، وعليه كتاب النكت الظراف على الأطراف لابن حجر.

وكتاب إتحاف المهرة بأطراف العشرة للحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)وقد جمع فيه أطراف الكتب الآتية: الموطأ، ومسند الشافعي، ومسند أحمد، ومسند الدارمي، وصحيح ابن خزيمة، والمنتقى لابن الجارود، وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانة، وشرح معاني الآثار، وسنن الدارقطني، وإنما زاد العدد واحدا، لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه هكذا في لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحفاظ.

١١- ومنها أنهم يجمعون حديث الشيوخ، كل شيخ على حدة؛ كمالك وسفيان وغيرهما وذلك كحديث الأعمش للإسماعيلي، وحديث الفضيل ابن عياض للنسائي وغيرهما.

١٢- ومنها أنهم يجمعون الأحاديث على التراجم المشهورة، كمالك عن نافع عن ابن عمر وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

❋ ❋ ❋

ثانيا: علم الحديث دراية

تعريفه:

قال ابن الأكفاني: دراية الحديث علم تتعرف منه أنواع الرواية وأحكامها وشروط الرواية وأصناف المرويات، واستخراج معانيها، ويحتاج إلى ما يحتاج إليه علم التفسير من اللغة والنحو والتصريف والمعاني والبيان والبديع والأصول، ويحتاج إلى تاريخ النقلة[1].

وأحسن حدوده: قول ابن جماعة «علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن»[2].

موضوعه: السند والمتن للتوصل إلى معرفة المقبول من المردود.

فعلم الحديث دراية يوصل إلى معرفة المقبول من المردود بشكل عام أي بوضع قواعد عامة، فأما علم رواية الحديث فإنه يبحث في هذا الحديث المعين الذي تريده، فيبين بتطبيق تلك القواعد أنه مقبول أو مردود، ويضبط روايته وشرحه، فهو إذن يبحث بحثا جزئيا تطبيقيا، فالفرق بينهما كالفرق بين النحو وبين الإعراب وكالفرق بين أصول الفقه وبين الفقه[3].

فائدته: معرفة المقبول من المردود، وتمييز الصحيح من الحسن من الضعيف.

غايته: صيانة الأحاديث من الكذب والاختلاق وبذلك تصان الشريعة من التحليل والتحريم بغير دليل، أو معرفة الصحيح من غيره، والله أعلم.

مسائله: قضاياه التي تذكر فيه كقولهم: الصحيح هو ما اتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله من غير شذوذ ولا علة.

نسبته: إلى غيره من العلوم الشرعية التي ينبغي الاعتناء بها: التباين، وإن كانت لا غنى لها عنه.

---

(١)انظر: النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٦٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص:٢٦).كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/ ٣٧).
(٢)البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (١/ ٢٢٧).
(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٤).

حكمه: أنه من فروض الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، فإن فرطت فيه الأمة أثمت كلها.

استمداده: من كلام أئمة الحديث والجرح والتعديل ورواته، وأئمة الفقه والاجتهاد المستند إلى ما جاء في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

فضله: أنه من أشرف العلوم وأجلها إذ هو يتعلق بالذب عن حديث رسول الله وسنته.

فحقيقة الرواية: هي: نقل ما ورد من السنة ونحوها، وإسناد ذلك إلى من عزي إليه: بتحديث أو بالإخبار ونحوهما.

شروط الرواية: هي تحمل راويها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل : من سماع، أو عرض، أو إجازة، أو نحو ذلك.

وأنواعها: الاتصال الانقطاع ونحو ذلك.

وأحكامها: القبول أو الرد.

وحال الرواة: العدالة أو الجرح.

وشروطهم: هي شروط التحميل والأداء.

تاريخ علم الحديث دراية

تمهيد:

مصطلح الحديث ونقد الأسانيد والرواة خصيصة للمسلمين

عُنِيَ علماء الحديث والفقه والأصول بعلم الإسناد ونقد الرواة عناية فائقة، إذ به يعرف المقبول من المردود من المرويات، وذلك لما رأوا أنه لا يقبل إلا خبر العدل الضابط، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ الحجرات:٦ وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ﴾ الطلاق:٢ .وهذا يدل على أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودة، روي في الصحيحين عن غير واحد من الصحابة أن رسول الله ﷺ قال: «إن كذبا عليّ ليس ككذب على أحد، فمن كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»[١]. من أجل ذلك ظهر منهج التحري في الرواية، فعن مجاهد، قال: جاء بشير العدوي إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فجعل يحدث، ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لا يأذن لحديثه، ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله ﷺ، ولا تسمع، فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب، والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف »[٢].

وروى بسنده عن محمد بن سيرين قال: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم» [٣]. وروى بسنده عن عبد الله ابن المبارك قال: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[٤].

قال ابن حزم: «ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ إلى النبي ﷺ يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبره ونسبه؛ وكلهم معروف الحال والعين والعدالة، والزمان والمكان، على أن أكثر ما جاء هذا المجيء فإنه منقول نقل

---

(١)صحيح البخاري(١٢٩١) (٢/ ٨٠) صحيح مسلم(٤) (١/ ١٠).
(٢)مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٣).
(٣)نفس السابق (١/ ١٤).
(٤)نفس السابق (١/ ١٥).

الكواف، إما إلى رسول الله ﷺ من طرق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وإما إلى الصحابة وإما إلى التابع وإما إلى إمام أخذ عن التابع يعرف ذلك من كان من أهل المعرفة بهذا الشأن.

والحمد لله رب العالمين وهذا نقل خص الله تعالى به المسلمين دون سائر أهل الملل كلها وبناه عندهم غضا جديدا على قديم الدهور[1].

وتبرز أهمية الإسناد ومكانته: في قول الحاكم: «فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لَدُرِسَ منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع منه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد كانت بُترا»[2].

وكان مالك بن أنس يشدد في حديث رسول الله ﷺ في الياء، والتاء ونحوهما[3].

ولقد كتب العلماء الحديث من عشرين وجها وأكثر، حتى يهذبوه من الغلط والزلل، ويضبطوا حروفه ويعدوه عدا، فهذا من أعظم نعم الله تعالى على هذه الأمة[4].

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل / (٢/ ٦٨).
(٢)معرفة علوم الحديث للحاكم / (٤٠) .
(٣)شرح علل الترمذي لابن رجب/ (١٥١).
(٤)انظر: شرف أصحاب الحديث/ (١ / ٨٦).

الأطوار التي مرت بها علوم الحديث

الحديث في عهد النبي ﷺ:

كان الصحابة رضي الله عنهم يأخذون الوحي قرآنا أو سنة عن رسول الله ﷺ أخذا شفاهيا بطريق السماع، ومن لم يمكنه التلقي مباشرة أخذ عمن تلقى عنه ﷺ، فعن عمر رضي الله عنه، قال: «كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوما وأنزل يوما، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك»[1].

ومن نأى منهم كانوا يرسلون الوفود لتأتيهم بخبر الرسول ﷺ، مثل وفد قوم ضمام بن ثعلبة، الذي سأل النبي ﷺ عن الرسالة وشرائع الإسلام.

وكوفد عبد القيس، فقد سألوه عن الإيمان وشرائع الإسلام فأجابهم وعلمهم وأوصاهم أن يحفظوا الإيمان والعلم، ويبلغوه مَن وراءهم .

وكان النبي ﷺ كثيرا ما يشحذ عزائمهم إلى حفظ الأحاديث والسنن وتبليغها قال ﷺ: «نضر الله امرءا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها؛ فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»[2].

تدوين الأحاديث في عهد النبي ﷺ:

لم تدون الأحاديث كلها كالقرآن في عهده ﷺ لأمور:

أولا- لسعة حفظهم واعتمادهم عليه أكثر من الكتابة، وذلك لقوة أذهانهم، وهذا ما دفع لحفظ الأحاديث والسنن، وتبليغها للغير باللفظ إن أمكن وإلا فبالمعنى.

ولما اختار الرسول ﷺ جوار ربه، قام الصحابة من بعده بحمل مشعل الإسلام وحفظهم التام للقرآن الكريم، كما كانوا على إدراك ووعي للحديث النبوي، لما توفر لهم من الأسباب، لحفظ الحديث.

---

(١)صحيح البخاري(٨٩) (١/ ٢٩).

(٢) مسند أحمد (١٦٧٥٤) (٢٧/ ٣١٨) سنن ابن ماجه (٢٣٦) (١/ ١٥٩) المعجم الكبير للطبراني (١٥٤١)(٢/ ١٢٦).

ومن أهم عوامل حفظهم للحديث:

١ - صفاء أذهانهم وقوة قرائحهم، وذلك أن العرب أمة أمية لا تقرأ ولا تكتب، والأمي يعتمد على ذاكرته فتنمو وتقوى لتسعفه حين الحاجة، وقد عرفوا بالحفظ والذكاء العجيب، ويحفظون بالسمعة الواحدة ما يلقى إليهم.

٢ - قوة الدافع الديني، وذلك أن العرب أيقنوا أن لا سعادة لهم في الدنيا والآخرة إلا بهذا الإسلام، فتلقفوا الحديث النبوي بغاية الاهتمام ونهاية الحرص، وهذا كاف لان يرسخ في حافظتهم فلا ينسى.

٣- وقد ضاعف أثر هذا الدافع تحريضه ﷺ إياهم وبذلك أصبح واجبا لتبليغ أمر به رسول الله ﷺ.

٤ - مكانة الحديث الذي دخل في تكوين الصحابة، حيث كانوا، يتلقفون منه ﷺ الكلمة فتخالط كل جزء منهم، وليتحقق لهم الإتباع.

٥ - أن النبي ﷺ علم أن الصحابة سيخلفونه في حمل الأمانة وتبليغ الرسالة، فاتبع الوسائل التربوية في إلقاء الحديث عليهم، **منها:**

أ- أنه لم يكن يسرد الحديث سردا متتابعا، بل يتأنى في إلقاء الكلام ليتمكن من الذهن.

ب- أنه لم يكن يطيل الأحاديث، بل كان كلامه قصدا.

جـ- أنه ﷺ كثيرا ما يعيد الحديث لتعيه الصدور كما في البخاري وغيره عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ: يعيد الكلمة ثلاثا لتعقل عنه»[1].

٦ - أسلوب الحديث النبوي فقد أوتي النبي ﷺ قوة البيان التي يندر مثلها في البشر.

ومن هنا نجد القرآن يسمي الحديث حكمة، ولا شك أن البيان البليغ يأخذ بمجامع القلوب[2].

ثانيا- لورود النهي عن ذلك، فقد روى مسلم في صحيحه بسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه»[3].

---

(١)سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٦٠١) حديث حسن صحيح.

(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٨-٣٩).

(٣)صحيح مسلم(٣٠٠٤) (٤/ ٢٢٩٨).

الاختلاف في كتابة الحديث

اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الأحاديث وتدوينها في الكتب فكرهها طائفة منهم، وأباحها أو فعلها طائفة منهم.

أولا- قال البيهقي: وقد كره كتابة العلم جماعة من الصحابة والتابعين على هذا المعنى أو نحوه وأمروا بحفظه.

١- عن أبي نضرة العبدي، قال: قلنا لأبي سعيد لو كتبتم لنا فإنا لا نحفظ قال: «لا نكتبكم ولا نجعلها مصاحف كان رسول الله ﷺ يحدثنا، فنحفظ فاحفظوا عنا كما كنا نحفظ عن نبيكم ﷺ»[١].

قال البيهقي: الرواية تدل على أن النهي عن الكتابة إنما وقع خشية أن يخلط، بكتاب الله عز وجل شيء.

٢- عن المطلب بن عبد الله، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث، فأمر إنسانا يكتبه فقال له زيد: «إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئا من حديثه» فمحاه[٢].

٣- عن الأوزاعي، حدثني أبو كثير، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: «إنا لا نكتب ولا نُكتب ولا نكتم »[٣].

٤- عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس رضي الله عنهما، كان ينهى عن كتاب العلم وأنه قال: «إنما أضل من كان قبلكم الكتب»[٤].

قال الإمام البيهقي رضي الله عنه: وقد كتبنا في هذا الباب آثارا كثيرة يطول بذكرها هذا الكتاب وأحسب من كرهها منهم للمعنى الذي أشرنا إليه أو نحوه[٥].

ثانيا: الإذن لبعض الصحابة بالكتابة

قد وردت أحاديث دالة على أن بعض الصحابة كان يكتب، وأن النبي ﷺ أذن لبعضهم في الكتابة، وأن يكتبوا لغيرهم، **فمن ذلك:**

١- أن عليا رضي الله عنه سئل: «هل عندكم عن رسول الله ﷺ شيء سوى القرآن؟ فقال: لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله عبدا فهما في

---

(١)المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي(٧٢٧) (ص: ٤٠٦).
(٢)نفس السابق (٧٢٩) (ص: ٤٠٦).
(٣)نفس السابق (٧٣٣) (ص: ٤٠٨).
(٤)نفس السابق (٧٣٦) (ص: ٤٠٨).
(٥)يعني خوف أن يختلط بالقرآن.

كتابه، وما في هذه الصحيفة، «السائل هو أبو جحيفة» السائل: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير وألا يقتل مسلم بكافر» وفي رواية لهما: «ما عندنا شيء نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة. فإذا فيها: المدينة حرم ما بين عَيْر إلى ثور»[١].

٢- ما روي عن أبي هريرة قال: «ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثا مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما فإنه كان يكتب ولا أكتب»[٢].

٣- أن أبا شاه اليمني التمس من النبي ﷺ أن يكتب له شيئا سمعه من خطبته عام الفتح فقال النبي ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه»[٣].

٤- ما ثبت في أنه ﷺ كتب كتاب الصدقات والديات والفرائض والسنن لعمر بن حزم وغيره، روى البخاري في صحيحه بسنده عن أنس: أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: «بسم الله الرحمن الرحيم: هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين والتي أمر بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعط ... »[٤].

٥- كان أنس بن مالك إذا حدث فكثر الناس، عليه الحديث جاء بمجال له فألقاها إليهم ثم قال: «هذه أحاديث سمعتها وكتبتها عن رسول الله ﷺ ثم عرضتها عليه»[٥].

ودعا الحسن بن علي رضي الله عنهما بنيه وبني أخيه فقال: «يا بني وبني أخي إنكم صغار قوم توشكون أن تكونوا كبار آخرين فتعلموا العلم فمن لم يستطع منكم أن يرويه أو يحفظه فليكتبه أو ليضعه في بيته»[٦].

عن أبي أفلح قال: «كنا نكتب عند زيد بن ثابت رضي الله عنه»[٧].

---

(١)صحيح البخاري(٣١٧٢) (٤/ ١٠٠) صحيح مسلم (١٣٧٠) (٢/ ١١٤٧).
(٢)صحيح البخاري(١١٣) (١/ ٣٤).
(٣)صحيح البخاري(٦٨٨٠) (٩/ ٥) صحيح مسلم(١٣٥٥) (٢/ ٩٨٨).
(٤)صحيح البخاري(١٤٥٤) (٢/ ١١٨).
(٥)المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي(٧٥٧) (ص: ٤١٥).
(٦)نفس السابق (٧٧٢) (ص: ٤٢٠).
(٧)المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي(٧٧٥) (ص: ٤٢١).

قال البيهقي: من رخص في كتابة العلم وأحسبه حين أمن من اختلاطه بكتاب الله جل ثناؤه[1]. وقال في هذا آثار كثيرة نكتفي بأقل مما ذكرنا.
ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف .

الصحف المكتوبة في عهد النبي ﷺ[2]

قال صبحي الصالح: من المؤكد على كل حال أن بعض الصحابة كتبوا طائفة من الأحاديث في حياته ﷺ، ومنهم من كتبها بإذن خاص من الرسول ﷺ مستثنى من النهي العام، بيد أن أكثرهم قيدوا ما جمعوه في السنوات الأخيرة من حياته ﷺ بعد أن أذن بالكتابة لكل من رغب فيها وقدر عليها، ولدينا أخبار عن هذه الصحف تتفاوت أسانيدها قوة وضعفا، ومع أن أسانيد بعضها قوية جدا فنحن لا نملك اليوم شيئا محسوسا من آثارها وإن كنا لا نرتاب في تحقيق كتابتها في حياته ﷺ، وفي تناقل الناس لها زمنا غير قليل بعد وفاته ﷺ ولحاقه بالرفيق الأعلى.

١- الصحيفة الأولى: روى الترمذي أن سعد بن عبادة الأنصاري كان يملك صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول وسننه، وكان ابن هذا الصحابي الجليل يروي من هذه الصحيفة[3]. ويروي البخاري أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذي كان يكتب الأحاديث بيده، وكان الناس يقرؤون عليه ما جمعه بخطه[4].

---

(١)نفس السابق((ص: ٤١١).
(٢)للاستزادة انظر: السنة ومكانتها من التشريع لعبد الحليم محمود (٤٠- ٥٤)/ السنة قبل التدوين (١/ ٣٥٣)/ بحوث في تاريخ السنة المشرفة (ص: ٢٨٧-٣٠٨). السنة النبوية في مواجهة شبهات الاستشراق - أنور الجندي (ص: ١٣).
(٣)سنن الترمذي ت شاكر (٣/ ٦١٩).
(٤) عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سالم أبو النضر، مولى عمر بن عبيد الله، كنت كاتبا له، قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى، حين خرج إلى الحرورية، فقرأته، فإذا فيه: إن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس فقال: «أيها الناس، لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ثم قال: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»/ صحيح البخاري(٣٠٢٤) (٤/ ٦٣).

وهذه الصحيفة ذكرت في مسند الإمام أحمد، وسعد بن عبادة رضي الله عنه، كما جاء في تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر كان من كتاب الجاهلية، وكانت وفاته سنة ١٥هـ(١).

٢ - صحيفة سمرة بن جندب رضي الله عنه، (ت ٦٠هـ).

كان قد جمع أحاديث كثيرة في نسخة كبيرة ورثها ابنه سليمان ورواها عنه، وهي على ما يظن الرسالة التي بعثها سمرة إلى بنيه، وهي التي يقول فيها ابن سيرين: «في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير»(٢).

٣ - صحيفة جابر بن عبد الله رضي الله عنهما (ت ٧٨ هـ). عن معمر قال رأيت قتادة قال لسعيد بن أبي عروبة أمسك على المصحف فقرأ البقرة فلم يخط حرفا فقال يا أبا النضر لأنا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة(٣).

٤ - الصحيفة الصادقة التي كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، (ت ٦٥ هـ). روى أحمد والحاكم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قلت: يا رسول الله إني أسمع منك الشيء أفأكتبه؟ قال: «نعم قلت: في الغضب والرضا؟ قال: نعم فإني لا أقول فيهما إلا حقا»(٤).

وكانت له صحيفة أي نسخة تضم أحاديث كثيرة وكان يسميها الصادقة لثقته بكل ما رواه فيها من الأحاديث، وكان يعتز بها غاية الاعتزاز حتى كان يقول: «ما يرغبني في الحياة إلا الصادقة، والوهط» والوهط بستان له كان بالقرب من الطائف، وقد روى الكثير منها حفيده عمرو بن شعيب صاحب النسخة المشهورة عند المحدثين(٥).

وهي من أشهر الصحف التي كتبت في العصر النبوي، وهي محفوظة في مسند الإمام أحمد، وقد اشتملت على ألف حديث كما يقول ابن الأثير، وإذا لم تصل هذه الصحيفة كما كتبها عبد الله بن عمرو بخطه، فقد وصل إلينا

---

(١)علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٣-٢٤) .
(٢)تهذيب التهذيب(٤/ ١٩٨- ٢٣٦).
(٣)التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (٧/ ١٨٦).
(٤)مسند أحمد (٧٠٢٠) (١١/ ٥٩٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم(٣٥٨) (١/ ١٨٧).
(٥)جامع بيان العلم وفضله(٣٩٤) (١/ ٣٠٥).

محتواها، لأنها محفوظة في مسند الإمام أحمد حتى ليصح أن نصفها بأنها أصدق وثيقة تاريخية تثبت كتابة الحديث على عهده ﷺ.

ويزيدنا اطمئنانا إلى صحة هذه الوثيقة أنها كانت نتيجة طبيعية محتومة لفتوى النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو.

٥ – وثيقة المدينة التي أمر النبي ﷺ نفسه بكتابتها في السنة الأولى للهجرة، فكانت أشبه شيء بـ «دستور» للدولة الفتية الناشئة آنذاك في المدينة: وهي الصحيفة التي دون فيها كتاب رسول الله حقوق المهاجرين والأنصار واليهود وعرب المدينة. ولفظ الكتابة صريح في مطلعها: «هذا كتاب محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: إنهم أمة واحدة من دون الناس»، وقد تكررت فيها عبارة «أهل هذه الصحيفة» خمس مرات، فلم يكن بد من الاعتراف بكتابتها، ولقد بلغ من شهرة أمرها أنها أصبحت تقرن وحدها بكتاب الله لتواترها وكثرة ما فيها من أحكام الإسلام وكلياته الكبرى[١].

٦ – ألواح عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، (ت ٦٩ هـ). فقد اشتهر عنه أنه عني بكتابة الكثير من سنة رسول الله ﷺ وسيرته في ألواح كان يحملها معه في مجالس العلم.

ولقد تواتر أنه ترك حين وفاته حمل بعير من كتبه، وقد ظلت هذه الألواح معروفة متداولة مدة من الزمن.

٧ – صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وهي صحيفة أبي هريرة لهمام بن منبه، واعتبر بناء على كثرة روايات أبي هريرة أنه لا بد أن صحفا كثيرة جمعها الصحابي الجليل أبو هريرة، (ت ٥٨هـ)، قد تلِفت إلا هذه الصحيفة التي رواها عنه تلميذه التابعي همام ابن منبه، (ت ١٠١ هـ)، ثم نسبت إليه فقيل: صحيفة همام، وهي في الحقيقة صحيفة أبي هريرة[٢].

---

(١)علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٨- ٢٩).

(٢)طبعت حققها الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب طبعة دار الخانجي ط١ ١٩٨٥م وهي تتضمن حوالي المائة والأربعين [١٣٩] حديثا.

وهذه الصحيفة معروفة مشهورة، وقد رواها عن همام تلميذه معمر بن راشد الصنعاني، وعنه تلميذه عبد الرزاق الصنعاني صاحب المصنف، وعنه وعن غيره عن معمر الإمام أحمد في مسنده، وقد وصلتنا كاملة كما دونها همام عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. كما أن صاحبي الصحيحين أخرجا منها أحاديث، اتفقا على مجموعة منها، وتفرد كل منهما بأحاديث، فلا بد أن يكون تدوينه لهذه الصحيفة قبل وفاة شيخه لأنها سماعه منه بعد مجالسته إياه.

أي في منتصف القرن الهجري الأول، وتلك نتيجة علمية باهرة تقطع بتدوين الحديث في عصر مبكر، وتصحح الخطأ الشائع: أن الحديث لم يدون إلا في أوائل القرن الهجري الثاني[1].

آراء العلماء في التوفيق بين أحاديث الإذن وحديث النهي:

١ – **قال الخطابي**: يشبه أن يكون النهي متقدما وآخر الأمرين الإباحة، وقد قيل أنه إنما نهى أن يكتب الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط به ويشتبه على القارئ؛ فأما تقييد العلم بالخط منهيا عنه فلا.

وقد أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته بالتبليغ، فإذا لم يقيدوا ما يسمعونه منه تعذر التبليغ، والنسيان من طبع أكثر البشر والحفظ غير مأمون عليه الغلط[2].

٢ – وقيل هو في حق من يوثق بحفظه لئلا يتكل على الكتابة إذا كتب وتحمل الإباحة على من لا يوثق بحفظه، كحديث اكتبوا لأبي شاه، وغيره.

٣ – وقيل إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث، وأن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك[3].

٤ – ومنهم من أعل حديث أبي سعيد في النهي وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد، قاله البخاري وغيره[4].

وبعد هذا فإن النظر في هذه المسألة أن الكتابة لا ينهى عنها لذاتها، لأنها ليست من القضايا التعبدية التي لا مجال للنظر فيها، ولأنها لو كانت محظورة لذاتها لما أمكن صدور الأذن بها لأحد من الناس كائنا من كان.

---

(١)علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٣٢)/

(٢)معالم السنن (٤/ ١٨٤).

(٣)شرح النووي على مسلم (١٨/ ١٣٠).

(٤)فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٠٨). عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢/ ١٦٧)

وعلى هذا فإنه لا بد من علة يدور عليها الإذن والمنع في آن واحد.

لو تأملنا قول عمر بن الخطاب: «إني كنت ذكرت لكم في كتابة السنن ما قد علمتم، ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتبا، فأكبوا عليها، وتركوا كتاب الله، وإني - والله - لا ألبس كتاب الله بشيء أبدا» فترك كتاب السنن[1].

قلت: وجب أن لا ننسى النقل العملي للسنة في العصر الأول، فإن رسول الله بين ظهرانيهم فأي مسالة أو أي حكم يحتاجوه يسألوا عنه النبي ﷺ، فكان الأمر في عصره سهلا ميسورا، وفي عصر الصحابة الكرام فان صلاتهم ونسكهم كانت تؤدى على ما ورثوه من سنة النبي ﷺ، ولذلك قالوا: صلاة أنس بن مالك رضي الله عنه أشبه بصلاة رسول الله ﷺ، ثم قالوها: لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، وقول الصحابة من السنة كذا وكذا وقول التابعين من بعدهم ذلك.

ولذلك كان اهتمام المدارس الأولى الفقهية والحديثية بالعمل المتوارث؛ كما هو في مدرسة الكوفة التي ورثها أبو حنيفة وتلامذته رضي الله عنهم، والمدرسة المدنية والتي ورثها الإمام مالك رضي الله عنه، الذي كان يعبر عنها بعمل أهل المدينة.

قوانين الرواية في عهد الصحابة

قام الصحابة رضوان الله عليهم بالتبليغ عن رسول الله ﷺ، وبذلوا من أجله غاية ما في الوسع البشري، لكن لم يغفلوا في وقدة حماسهم للدعوة، عن صون هذا التراث من التحريف، إذ لم تدع الحاجة إلى الجرح والتعديل، لأن العصر هو عصر الصحابة، وهم جميعهم عدول، فلم يكن يحتاج لأكثر من التحرز عن الوهم.

أهم قوانين الرواية في عهد الصحابة والتابعين الأُول

أولا: تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ خشية الخطأ أو النسيان، فيقعوا في شبهة الكذب على رسول الله ﷺ.

ثانيا: التثبت في الرواية عند أخذها وعند أدائها.

---

(١) تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص: ٥٠).

كان أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أول من احتاط في قبول الأخبار فروى بن شهاب عن قبيصة بن ذويب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال: ما أجد لك في كتاب الله شيئا وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئا ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال: حضرت رسول الله ﷺ يعطيها السدس. فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(1).

ثالثا: نقد الروايات وذلك بعرضها على نصوص وقواعد الدين، فإن وجد مخالفا لشيء منها ردوه وتركوا العمل به، هذا الخليفة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيما أخرج مسلم عنه: يسمع حديث فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل رسول الله ﷺ لا سكنى ولا نفقة، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ **لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ** ﴾الطلاق: ١(2).

ظهور الوضع ووسائل مكافحته:

برز قرن الفتنة التي أدت إلى مقتل الإمام الشهيد عثمان بن عفان ثم مقتل الإمام الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وظهرت الفرق المنحرفة، وراح المبتدعة يبحثون عن مستندات من النصوص يعتمدون عليها في كسب أعوان لهم، فعمدوا إلى الوضع في الحديث فاختلقوا الأحاديث المكذوبة.

وقد انتدب الصحابة للمحافظة على الحديث، ما يمكن من وسائل البحث والفحص الصحيحة، **ومن ذلك أنهم**:

أولا: عنوا بالبحث في إسناد الحديث وفحص أحوال الرواة ونقد الرجال بعد أن كانوا يوثقون من حدثهم وأثر بشير العدوي مر معا سابقا.

ثانيا: حث علماء الصحابة الناس على الاحتياط في حمل الحديث عن الرواة، وألا يأخذوا إلا حديث من يوثق به دينا وورعا، وحفظا وضبطا.

---

(١)تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي (١/ ٩)

(٢)صحيح مسلم(٣٧٠٣) (٤/ ١٩٨).

ثالثا: الرحلة في طلب الحديث، لأجل سماعه من الراوي الأصل، والتثبت منه وقد وافتنا أخبار رحلاتهم إذ بلغ بهم الأمر أن يُرحل في الحديث الواحد مسافة شاسعة، على الرغم من صعوبة مواصلاتهم والمشقات والتعب.

رابعا: ومن طريق معرفة الوضع والضعف في الحديث عرض حديث الراوي على رواية غيره من أهل الحفظ والإتقان، وعرضه على النصوص، فإذا وجدوا الأغلب على حديثه المخالفة ردوا أحاديثه وتركوها، وفي هذا الدور لم تدون السنة في القرن الأول تدوينا شاملاً في مصنفات إنما كانت في صحائف[1].

الموثقون في القرن الثاني

وهذا القرن كان غنيا بالموثقين للحديث، وأشهرهم من الفقهاء والمحدثين الأئمة الأربعة، أبو حنيفة و مالك والشافعي وأحمد بن حنبل ومعهم سفيان الثوري، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وشعبة بن الحجاج وصاحبا أبي حنيفة: محمد وأبو يوسف ... وغير هؤلاء.

ومن ميزاتهم:

١ - معرفتهم بمادة التوثيق، وهي الأحاديث، فحفظوا الكثير منها، وربما حفظ بعضهم الأحاديث الضعيفة والموضوعة كي يبينها للناس ليتجنبوها.

كالإمام مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة ابن الحجاج، وحماد بن زيد، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، ووكيع ابن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله ابن المبارك، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي ابن المديني.

وللخلاف بين المحدثين ومدرسة أبي حنيفة، فقد غُمز فيه والحقيقة أنه كان من العارفين بالحديث، ولكن مقاييسه المتشددة، وتركه بعض الأحاديث تبعا لها، هو ما أثار الخصوم عليه، واعتماد كبار المجتهدين مذهبه بينهم يدل على باعه في علم الحديث، والتعويل عليه واعتباره في القبول والرد[2].

---

(١)منهج النقد في علوم الحديث (٥٧)/ توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (٦٣).

(٢)انظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٨٠-١٠٨٢)ما قاله أبو عمر ابن عبد البر: «وأفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة رحمه الله وتجاوزوا الحد في ذلك، والسبب الموجب لذلك عندهم إدخاله الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما، وأكثر أهل العلم يقولون: إذا صح الأثر من جهة الإسناد بطل القياس والنظر، وكان رده لما رد من الأحاديث بتأويل محتمل، وكثير منه قد تقدمه إليه غيره وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي، وجل ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعا لأهل بلده كإبراهيم النخعي وأصحاب

ولا تقل معرفة أبي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى عن معرفة غيرهم من الفقهاء أو المحدثين، نلمس ذلك عند أبي يوسف في كتابه الخراج، فليس فيه صحيفة إلا فيها حديث، هذا مع ملاحظة كبر حجم الكتاب، وكونه في موضوع واحد.

كما نلمس معرفة محمد الواسعة بالحديث في مؤلفاته: الآثار، والموطأ، والأصل، والحجة، والسير الصغير والكبير، والاكتساب ولا غرو فقد طلب الحديث منذ صغره، وأخذ عن أعلام المحدثين في عصره، ورحل من العراق في سبيله أكثر من مرة.

٢- ويتحلى موثقو الحديث هؤلاء بأنهم من الفقهاء بالسنن والآثار، ولسنا في حاجة إلى إثبات ذلك عن الأئمة الأربعة، و علم الأوزاعي وفقهه، وكذلك وكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك.

٣- معرفة هؤلاء الأئمة الواسعة برواة الآثار، معرفة تمكنهم من الحكم عليهم ومعرفة العدول منهم والمجروحين.

وقد كان للأئمة الأربعة وغيرهم هذه الصفة التي أهلتهم لأن يأخذوا بأحاديث ويحكموا بصحتها، ويتركوا أحاديث أخرى.

٤- وجود الصلاح والتقوى والورع والزهد فيهم وطهارة الخلق وسخاء النفس. وهذا يجعلنا نطمئن إلى أحكامهم في توثيق الأحاديث.

٥- كانوا أصحاب عقل سديد، ومنطق حسن وبراعة في الفهم، وهذا أعانهم على اكتشاف العلل الموغلة في الخفاء من الأحاديث.

ابن مسعود ... وما أعلم أحدا من أهل العلم إلا وله تأويل في آية أو مذهب في سنة رد من أجل ذلك المذهب بسنة أخرى بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ، إلا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيرا وهو يوجد لغيره قليلا. وعن الليث بن سعد، أنه قال: « أحصيت على مالك بن أنس سبعين مسألة، كلها مخالفة لسنة رسول الله ﷺ مما قال فيها برأيه قال: ولقد كتبت إليه أعظه في ذلك» قال أبو عمر: «ليس أحد من علماء الأمة يثبت حديثا عن رسول الله ﷺ ثم يرده دون ادعاء نسخ ذلك بأثر مثله أو بإجماع أو بعمل يجب على أصله الانقياد إليه أو طعن في سنده، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلا عن أن يتخذ إماما ولزمه اسم الفسق ، ولقد عافاهم الله عز وجل من ذلك، ونقموا أيضا على أبي حنيفة الإرجاء، ومن أهل العلم من ينسب إلى الإرجاء كثير لم يعن أحد بنقل قبيح ما قيل فيه كما عنوا بذلك في أبي حنيفة لإمامته، وكان أيضا مع هذا يحسد وينسب إليه ما ليس فيه ويختلق عليه ما لا يليق به وقد أثنى عليه جماعة من العلماء وفضلوه ».

قال أبو عمر رحمه الله: « الذين رووا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه...وكان يقال: يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه قالوا: ألا ترى إلى علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه قد هلك فيه فتيان محب مفرط ومبغض مفرط»/ وانظر: السنة ومكانتها للسباعي ط الوراق (٤٣٧-٤٦٧).

٦- وكانت فيهم جرأة في الحق لا يخافون في الله لومة لائم ولا يبتغون جاها عند سلطان أو يرهبونه، فلا تصدر عنهم الأحكام رغبة في هواه أو يخفونها خوفا من بطشه.

عن ابن المبارك يقول: سأل أبو عصمة أبا حنيفة: ممن تأمرني أن أسمع الآثار؟ قال: « من كل عدل في هواه، إلا الشيعة، فإن أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد ﷺ، ومن أتى السلطان طائعا، أما إني لا أقول: إنهم يكذبونهم أو يأمرونهم بما لا ينبغي، ولكن وطَّأوا لهم حتى انقادت العامة بهم، فهذان لا ينبغي أن يكونا من أئمة المسلمين »[1].

دور التدوين لعلوم الحديث

تمهيد:

ومع ما تبين من عناية المحدثين بالنقد سندا ومتنا، ومبالغتهم في التحري والتوثق من المرويات لم تسلم الأحاديث من الطعن قديما وحديثا من بعض الطوائف والملاحدة والمستشرقين والمستغربين والحداثيين والتنويريين، وزعموا أنها ظنية الثبوت، وسولت لهم أنفسهم، الطعن في أصح كتب الحديث وأوثقها، بالهوى والتعصب.

وقد ظهر بعض من اصطنعتهم أوربا من المسلمين فتتبعوا شيوخهم من المستشرقين وزعموا كزعمهم أن كل الأحاديث لا صحة لها ولا أصل، وأنها لا يجوز الاحتجاج بها في الدين.

وبعضهم يذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدو لعقله وهواه من غير قاعدة معينة ولا حجة ولا بينة.

وهذا كله إنما هو إعلان العداء للمسلمين، فإن معنى هذا الشك والطعن حكم منهم على الرواة الثقات من السلف الصالح رضي الله عنهم بالكذب والخداع، وأنهم لم يكونوا على شيء من الخلق أو الدين، وهذا بهتان عظيم.

والمسلمون في القرون الثلاثة الأولى أشرف الناس نفسا، وأعلاهم خلقا، وأشدهم خشية لله، لأجل ذلك كله نصرهم الله وفتح عليهم الممالك وسادوا على كل الأمم.

---

(١)الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٢٦).

ولن يؤمن بهذا التجني الآثم إلا رجل ألغى عقله وكفر بقواعد البحث العلمي الصحيح، وأهمل الخصائص الدينية والخلقية والنفسية التي تمثلت أقوى ما تكون في هؤلاء السلف الصالح: أهل القرون الثلاثة الفاضلة(١).

وما دلت عليه عملية التدوين المبكر للحديث كافية في دحض دعوى المستشرقين والمستغربين والمتفيهقين من أبناء جلدتنا، بأن الحديث النبوي الشريف لم يدون إلا في مطلع القرن الثاني(٢).

الطور الأول ما قبل التأليف المستقل: وهو يقسم إلى مرحلتين

المرحلة الأولى:

بدأ هذا الدور في عصر النبي ﷺ، من خلال العناية وكتابة بعض الصحابة للحديث ثم كتبه التابعون قبل التدوين الرسمي في أول القرن الثاني، وكانت في كل من هاتين المرحلتين مجرد جمع للأحاديث في الصحف غالبا لا يراعى فيها تبويب أو ترتيب معين، وما كاد ينتهي القرن الثالث حتى كانت السنن والأحاديث مدونة كلها تقريبا في الصحاح والسنن والمسانيد إلا متفرقات جمعت بعدها ولكن الأصول كانت قد دونت ونضجت وهذا دور التصنيف الذي اتخذت فيه الكتابة طابع التبويب والترتيب(٣).

وفي هذه المرحلة لم تظهر الحاجة إلى علم المصطلح أو علم الدراية فالصحابة عدول والتابعون لهم لم يكن إسنادهم بعيد .

وان كان الخلفاء الراشدون وقد وضعوا أساس هذا التثبت في قبول الرواية والعمل بها، والتحرج من الإكثار منها الرواية خشية الغلط أو النسيان.

وهذه القواعد العلمية في قبول الأخبار كانت في أذهانهم من غير أن ينصوا عليها، ثم جاء من بعدهم فاستنبطوا تلك القواعد من مناهجهم(٤).

---

(١)انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (٧٩- ٨١).
(٢)التدوين المبكر للسنة بين الدكتور صبحي الصالح والمستشرقين (ص: ١٢).
(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٧-٤٣) .
(٤)انظر: أصول الحديث/ د محمد عجاج الخطيب/ (١٠-١١).

المرحلة الثانية بعد عصر التدوين الرسمي

لما دون الحديث تدوينا عاما رسميا بأمر الخليفة عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع علوم أخرى، اعتنى العلماء بتدوين كثير من قواعد هذا العلم كانت مفرقة في كتب متون الأحاديث، أو كتب الفقه وأصوله.

١- ككتب الحنفية **كمحمد بن الحسن وأبي يوسف** وككتابي الرسالة والأم **للإمام الشافعي** (ت ٢٠٤هـ)[١]، وما كان من مناظرات **وكتب عيسى ابن أبان كالحجج الصغير والكبير**.

٢- ثم تبعه الإمام الحافظ عبد الله بن الزبير **الحميدي** (ت٢١٩هـ) شيخ البخاري والذهلي وهذه الطبقة؛ نقل عنه الخطيب في مواضع من كتابه: الكفاية في علم الرواية كلمات هامة في مصطلح الحديث[٢].

٣- وما نقله تلاميذ الإمام **أحمد بن حنبل** (ت ٢٤١هـ)في أسئلتهم له ومحاورتهم معه[٣].

٤- وما ذكره **الإمام البخاري** في تواريخه الثلاثة، وما ذكره أئمة الجرح والتعديل وتاريخ الرجال، **كأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين** فيما نقله عبد الرحمن ابن أبي حاتم في كتاب العلل وكتاب الجرح والتعديل.

٥- ومن باكورة ما كتبه الإمام **مسلم ابن الحجاج** (ت ٢٦١هـ)في مقدمة صحيحه، وهي باكورة الجدية في تدوين أصول الحديث والرواية.

٦- وما ذكره الإمام **أبو داود السجستاني** (ت ٢٧٥هـ) في رسالته إلى أهل مكة في بيان طريقته في كتابه السنن المشهور.

٧- طريقة الإمام **أبو عيسى الترمذي** (ت ٢٧٦هـ) في ثنايا كتابه «الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل» من حكمه على الأحاديث وما هو معمول به، ونقد للرواة وتعديل

---

(١)الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ (١٥٠ ـ ٢٠٤هـ) من أول من تكلم عن بعض علوم مصطلح الحديث كلام تقعيد وتأصيل في كتابه المشهور بـ الرسالة./ انظر: الرسالة للشافعي ص (٣٦٩-٣٧٠).

(٢)أنظر : الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٢٤).

(٣)سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم/ سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم/ وغيرها من السؤالات.

وتجريح، وما أثبته في كتاب العلل الذي هو في آخر جامعه، وكتاب العلل الكبير الذي ألفه على سبيل الاستقلال.

٧- وما في مقدمة **ابن حبان** في المجروحين والصحيح(ت: ٣٥٤هـ)، ومقدمة **ابن عدي** في الكامل(ت ٣٦٥هـ)ومقدمة المبارك ابن محمد **بن الأثير الجزري** (٦٠٦هـ) في كتابه جامع الأصول في أحاديث الرسول، ثم تنوعت المواضيع تحت عناوين شتى في الغريب والمختلف والناسخ والمنسوخ والعلل وغيرها[١].

ميزات التدوين لعلوم الحديث في القرن الثالث الذهبي

١- استوفى العلماء المتون والأسانيد دراسة وبحثا، واشتهرت الاصطلاحات الحديثية لكل نوع من أنواع الحديث واستقرت بين العلماء[٢].

٢- أن الجمع والعناية بنقد الأسانيد والمتون سارا جنبا إلى جنب:

التزم الجامعون للسنة والحديث غاية التحري والتثبت والاحتياط ونقدوا الأسانيد، وعنوا بنقد المتن فحكموا عليها بالصحة أو بالوضع أو النكارة إذا خالف العقل أو الحس أو القرآن أو السنة المشهورة إذا لم يمكن التوفيق والتأويل المقبول[٣].

وما كاد ينتهي القرن الثالث حتى كانت السنن والأحاديث مدونة كلها تقريبا في الصحاح والسنن والمسانيد والأصول دونت ونضجت في هذا الدور الذي اتخذت فيه الكتابة والتصنيف طابع التبويب والترتيب[٤].إلا متفرقات جمعت بعدها.

---

(١) انظر: لمحات من تاريخ السنة/ (١٠٠-١١٠). الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٧-٢٩)
(٢) انظر: منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٥١-٦١).
(٣)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٧٦-٧٧).
(٤)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٧-٤٣) .

الطور الثاني: التدوين المستقل وأشهر الكتب المؤلفة فيه

ثم رأى بعض أئمة الحديث أن يجمعوا ما تفرق من بحوث هذا العلم في كتاب واحد يكون جامعا لأصول هذا الفن ورؤوس مسائله.

وكان ظهور التدوين في هذا العلم كفن مستقل في القرن الرابع الهجري على ما علم وإليك أشهر ما ألف فيه.

١. أول ما ألف فيه القاضي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرَامُهُرمُزي (ت ٣٦٠هـ) ألف كتابا سماه «**المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**» ولكونه أول محاولة لم يستوعب كل أنواع هذا العلم ومباحثه[١].

٢. ثم جاء بعده الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله صاحب كتاب المستدرك على الصحيحين ، (ت٤٠٥هـ) فألف **كتابه علوم الحديث** ولكنه لم يهذب الفن كما ينبغي ولم يرتبه الترتيب المنشود.

٣. ثم تلاه الحافظ أبو نعيم الأصفهاني صاحب كتاب حلية الأولياء والمستخرج على البخاري (ت٤٣٠هـ)فعمل على كتاب الحاكم مستخرجا زاد فيه أشياء على ما في كتابه ولم يستوعب أيضا.

٤. ثم جاء الخطيب أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ) فألف كتابا سماه **الكفاية في قوانين الرواية** وفي آدابها كتابا سماه **الجامع لآداب الشيخ والسامع**،وقل فن من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابا مفردا؛ يعتبر العلماء كتبه أصل مقدمة ابن الصلاح رحمهم الله تعالى[٢].

٥. ثم جاء القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي صاحب كتاب الشفاء (ت ٥٤٤هـ) فألف كتابا سماه الإلماع في ضبط الرواية وقوانين السماع.

٦. وألف أبو حفص عمر بن عبد المجيد المَيانِجي (ت٥٨٠هـ)رسالة مختصرة سماها ما لا يسع المحدث جهله.

---

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٣٢)./ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٤).
(٢)انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٣٢).

٧. ثم جاء الحافظ أبو عمرو عثمان ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) فألف لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية كتابه المشهور بمقدمة ابن الصلاح، وقد اعتنى ابن الصلاح بتصانيف الخطيب وغيره ممن سبقه فهذبها وجمعها في كتابه هذا، ولكنه أملاها على طلبته شيئا فشيئا من غير سبق تفكير، وتأمل في الترتيب والتنسيق، فلهذا لم يجئ مرتبا، وفاته أشياء لأنه كان إملاء، وقد ذكر في كتابه خمسة وستين نوعا وقال: وذلك آخرها، وليس بآخر الممكن في ذلك[1].

٨. وقد اعتنى به العلماء، وقد شرح كتاب ابن الصلاح الحافظ العراقي وهو شرح نفيس قيم له فيه عليه إيضاحات وتفسيرات وتقييدات وزيادات وقد سماه **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من علوم ابن الصلاح** ونظما، واختصارا، واستدراكا، وانتصارا، ومنهم من اقتصر على بعضه.

٩. نظمها الحافظ العراقي (ت ٨٠٦هـ) في كتابه **ألفية الحديث** وشرحها بنفسه وشرحها بعده الحافظ السخاوي في **فتح المغيث** وهو أحسن شروحها.

١٠. وممن اختصره الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)، في كتابه **الإرشاد** ثم اختصره في كتابه **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث** وشرحه شرحا الإمام السيوطي (ت ٩١١هـ)في كتاب **سماه تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** وكان أوفى ما كتب في علم مصطلح الحديث.

١١. ومن المختصرات للحافظ ابن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ) سماها **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** نهج فيها نهجا مبتكرا وشرحها **بنزهة النظر في توضيح نخبة الفكر** فإنه على وجازته يمتاز بغزارة فائدته واستقلال شخصية مؤلفه فيه ويمتاز بأن الحافظ قد وضعه على ترتيب جديد وهو أسلوب السبر والتقسيم في ترتيب كثير من أنواع الحديث[2].

١٢. **ظفر الأماني شرح مختصر الجرجاني**، للعلامة السيد الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، وشرح للعلامة محمد عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ).

---

(١)تدريب الراوي (١/ ٤٥)./ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٢-٣٣).
(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٤) منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٦٩).

١٣. ومنظومة ألفية الإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)سماها **نظم الدرر في علم الأثر** وشرحها بشرح سماه **قطر الدرر** وهي مطبوعة.

١٤. شرح نزهة النظر شرح النخبة للشيخ علي بن سلطان الهروي القارئ (ت ١٠١٤ هـ) ويعرف كتابه هذا باسم شرح الشرح، وهو لم يخل من فوائد في أبحاثه لغزارة علم مؤلفه رحمه الله.

١٥. «**المنظومة البيقونية** » نظمها العلامة عمر بن محمد بن فتوح، البيقوني حيث نظم طائفة من علوم الحديث في أربعة وثلاثين بيتا تسمى: وقد كثرت حولها الشروح والحواشي، ومن أهم شروحها شرح الحافظ محمد بن عبد الباقي يوسف الزرقاني(ت ١١٢٢هـ)وقد وضع العلامة عطية الأجهوري (ت١١٩٠هـ) عليها حاشية [١].

١٦. **توضيح الأفكار** للصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير (ت ١١٨٢ هـ) وهو كتاب حافل مفيد.

١٧. ثم أقام الله تعالى نهضة للحديث في ديار الهند خلال هذه الفترة كانت على مستوى عال في البحث والعلم. وذلك على يد العلامة الإمام المحدث شاه ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) هـ ثم على يد أولاده وأحفاده ومن تخرج على طريقته ومدرسته، فهؤلاء الكرام قد رجحوا علم السنة على غيرها من العلوم، وجاء تحديثهم حيث يرتضيه أهل الرواية ويبتغيه أصحاب الدراية وهذه هي الكتب الحديثية والشروح الكبيرة تردنا من تلك الديار شاهد صدق على ما نهضوا به في هذا العلم، وما أسدوا من خدمات جليلة[٢].

١٨. ومن الكتب الجامعة في هذا الفن كتاب **توجيه النظر إلى علوم الأثر** ومؤلفه العلامة الشيخ طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ)ولتأخر مؤلفه قد جمع فيه خلاصة ما قاله العلماء السابقون في هذا العلم. ولا سيما علماء أصول الحديث وأصول الفقه.

---

(١)وشرح الشيخ عبد الله سراج الدين رحمه الله تعالى يعتبر من أفضل الشروح وقد أفدت منه.
(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٧١).

١٩. **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث** ألفه العلامة الشيخ محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، وهو عبارة عن نقول من كلام العلماء السابقين في هذا العلم حسن الترتيب والتبويب، والجمع والتهذيب.

٢٠. **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، للدكتور مصطفى السباعي (ت١٩٦٤هـ)، وهو كتاب جليل القدر تحدث عن المستشرقين ومواقفهم العدائية للسنة والإسلام ورد مزاعم المنكرين لحجية الحديث سواء كانوا من العصر القديم أو الحديث.

٢١. **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**: للدكتور محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ) رحمه الله تعالى وهو كتاب جيد في بابه يستفيد منه الدارسون.

٢٢. **منهج النقد في علوم الحديث**: للشيخ المحدث الدكتور نور الدين محمد عتر الحلبي، رئيس قسم علوم القرآن والسنة في كلية الشريعة بجامعة دمشق، وأستاذ الحديث وعلومه، (ت ١٤٤٢هـ)، قال رحمه الله تعالى عن كتابه بعد تعليقه على نزهة النظر: قد وضعه على ترتيب جديد وهو أسلوب السبر والتقسيم في ترتيب كثير من أنواع الحديث.فجاء كتابنا هذا متمما لما قصده من هذه الدقة فنظم كل أنواع الحديث في ظل نظرية نقدية دقيقة شاملة كشفنا النقاب عنها ودرسنا أنواع الحديث على ضوئها[1].

وهناك كتب أخرى منها المطول، ومنها المتوسط، ومنها المختصر.

---

(١)نفس السابق (ص: ٦٩).

غاية علم المصطلح

أقيم بنيان هذا العلم لغاية عظيمة جليلة هي حفظ الحديث النبوي من الخلط فيه أو الدس والافتراء عليه، وتلك الوظيفة هي غاية في الأهمية.

الغاية من علوم الحديث، تمييز الصحيح من الضعيف، للاستدلال والاحتجاج، ثمَّ الاتباع والعمل[1].

فوائد علم المصطلح

١-أنه تم بذلك حفظ الدين الإسلامي من التحريف والتبديل فقد نقلت الأمة الحديث النبوي بالأسانيد، وميزت به الصحيح عن السقيم.

٢- أن قواعد هذا العلم تجنب العالم خطر الوعيد العظيم الذي يقع على من يتساهل في رواية الحديث حتى لا يكون أحد الكاذبين.

٣-أن هذا العلم قد أجدى فائدة عظيمة في تنقية الأذهان من الخرافات والإسرائيليات وأقاصيصها الكاذبة.

فالمسلمون حين يقومون بذب الكذب عن الحديث يقوموا بعمل ذي صبغة إنسانية وأخلاقية، فضلا عن أداء الواجب الديني، لأنه يربي بذلك عقولا صحيحة تعقل وتفكر في الحياة بمنهج علمي وعقلي صحيح[2].

❊ ❊ ❊

---

(١)مقدمة تحقيق سنن الترمذي ت شاكر (١/ ٦٧).
(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٥).

الفصل الثاني
في بيان بعض المصطلحات
التي يكثر المحدثون ذكرها في هذا العلم

الحديث: لغة: «حدث»: تأتي على أصل واحد، وهو كون الشيء حدث بعد أن لم يكن، والحديث من هذا؛ لأنه كلام يحدث منه الشيء بعد الشيء، فهو نقيض القديم، أو الجديد من الأشياء، أو الخبر المتحدث به[1].

اصطلاحا:

أولا: عند المحدثين: ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولا له، أو فعلا، أو تقريرا، أو صفة«خِلْقية أو خُلُقية»، حتى الحركات والسكنات، في اليقظة والمنام[2].

وعلى هذا التعريف لا يدخل فيه موقوف الصحابي، ولا مقطوع التابعي، وهو مذهب الكرماني والطيبي ومن وافقهما.

فالحديث عند الجمهور هو: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خِلْقِيٍّ أو خُلُقِيٍّ أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي[3] .

ثانيا: عند الأصوليين: يراد به السنة القولية، لأن السنة عندهم، أعم من الحديث؛ لأنها تتناول الفعل والقول والحديث مختص بالقول[4].

السنة: لغة: «سن» : تأتي على أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء، واطراده في سهولة، واشتق منه السنة، وهي السيرة، وسنة رسول الله ﷺ: سيرته وإنّما سميت بذلك؛ لأنها تجري جريا[5].

اصطلاحا: ١ - عند المحدثين:

أ- ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خِلقية أو خُلُقية، أو سيرة سواء أكان قبل البعثة أم بعدها، فهي ترادف الحديث عند بعضهم[6].

---

(١)معجم مقاييس اللغة / مادة (حدث)/ (٢ / ٣٦)/ لسان العرب/ مادة(حدث)/ (٢ / ١٣١).
(٢)فتح المغيث شرح ألفية الحديث/ (١ / ١٠).
(٣)منهج النقد في علوم الحديث/ (٢٧).
(٤)كشف الأسرار عن أصول البزدوي/ (١/ ٣١).شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح / (٢/ ٣).
(٥)معجم مقاييس/ مادة (سن) / (٣ / ٦٠/ ٦١).
(٦)السنة ومكانتها في التشريع/ (٦٥-٦٦). انظر: تاريخ التشريع الإسلامي / (٧٢).

ب- وقيل: هي أقواله ﷺ وأفعاله، وتقريراته، وصفاته الخلقية والخلقية، وسائر أخباره سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها، وكذلك أقوال الصحابة وأفعالهم. وممن ذهب إلى هذا القول الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه.

٣. وقيل أقواله ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته الخلقية والخلقية وسائر أخباره سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها، وكذلك أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم، وممن ذهب إلى هذا القول الحافظ البيهقي(١).

٢- **عند الأصوليين**: أقوال النبي ﷺ غير القرآن، وأفعاله وتقريراته التي يمكن أن تكون دليلا لحكم شرعي(٢).

٣- **عند الفقهاء**: هي كل ما ثبت عن النبي ﷺ ولم يكن مفروضا ولا واجبا مثل تثليث الوضوء، كما وتطلق على ما يقابل البدعة، كقولهم: فلان من أهل السنة(٣).

٤- **السنة عند علماء العقيدة والوعظ والإرشاد**: هي ما وافقت الكتاب، والحديث، وإجماع السلف، من الاعتقادات، والعبادات، وتقابلها البدعة(٤).

وعند المتأخرين: أنها ما سلم من الشبهات، في الاعتقادات (٥).

ومرد هذا الاختلاف هو:

فعلماء الحديث: إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الإمام الهادي الذي أخبر الله عنه أنه أسوة لنا وقدوة، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق، وشمائل وأخبار، وأقوال وأفعال، سواء أثبت ذلك حكما شرعيا أم لا.

وعلماء الأصول: إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده، ويبين للناس دستور الحياة، فعنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام وتقررها.

---

(١) المفصل في علوم الحديث (١/ ٣).
(٢) المرجع السابق.
(٣) إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول (١/ ٩٥).
(٤) الوضع في الحديث / (١/ ٣٩).
(٥) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة من مجموع الرسائل/ ا بن رجب (١/ ٣٢٠).

وعلماء الفقه: إنما بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوبا أو حرمة أو إباحة، أو غير ذلك[1].

وعليه يكون الحديث أعم من السنة، فإن السنة؛ ما فيه وجه التشريع[2].

والدليل على التفريق بين السنة والحديث :

١- قول عبد الرحمن بن مهدي: سفيان الثوري إمام في الحديث، وليس إماما في السنة، والأوزاعي إمام في السنة، وليس إماما في الحديث، ومالك ابن أنس إمام فيهما جميعا[3]. **يقصد بالسنة**: ما تستمد منه الأحكام الشرعية.

٢- قول سفيان بن عيينة: لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب[4].

الخبر: **لغة**: العلم بالشيء، ويأتي بمعنى: النبأ وهو ما ينقل ويتحدث به.

وعند الأصوليين: ما طابق الواقع إذا كان صادقا، والكذب ما لا يطابقه[5].

اصطلاحا: **قال ابن حجر**: الخبر: عند علماء هذا الفنِّ مرادف للحديث[6]. **وقال غيره**: الخبر ما جاء عن غير الرسول ﷺ، من صحابي أو من دونه، فلا يطلق الحديث على غير المرفوع، إلا بشرط التقييد، فيقال: هذا حديث، موقوف، أو مقطوع، وهذا عليه كثيرون، وقيل بينهما خصوص وعموم مطلق، فكل حديث خبر من غير عكس[7].

الأثر: **لغة**: (أثر): تأتي على ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء، ورسم الشيء الباقي.

---

(١)انظر: عُلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد(٢١/ ٢٢)السنة ومكانتها في التشريع/ (٤٨).
(٢)انظر: علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد/ (٢١/ ٢٢)/ وعلوم الحديث/ د:همام عبد الرحيم سعيد/ (١٦/ ١٧).
(٣)شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك/ (١/ ٣).
(٤)الجرح والتعديل/ (٤٠-٤١).
(٥)انظر: المقنع في علوم الحديث/ (١/ ١١٥).اليواقيت والدرر/ (١/ ٢٢٧).
(٦)نزهة النظر/ (٣٥).
(٧)انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر/ (٣٥)/ اليواقيت والدرر/ (١ / ٢٢٧- ٢٢٨).

والآثِر: المخبر من أثرت الحديث، وحديث مأثور، وأثرت العلم: رويته **والأثَر والأَثَارة**: البقية من الشيء، والجمع أثارات، ومنه قولك: أثرت ومنه أثرت الحديث وحديث مأثور[1].

اصطلاحا: اختلف في استعمال هذه اللفظة، خص بعضهم الحديث، بالمرفوع، وأطلق على الموقوف والمقطوع: الأثر[2].

ومن العلماء من يسمي كل رواية أثرا، بغض النظر عمن أضيفت إليه، لأنه مأخوذ من أثرت الحديث؛ أي رويته[3].

وعند «الخراسانيين» من الشافعية قال «أبو القاسم الفوراني»: الفقهاء يقولون: الخبر ما يروى عن النبي ﷺ والأثر: ما يروى عن الصحابة، رضي الله عنهم وهو مستفاد من كلام الشافعي رحمه الله تعالى[4].

قال القاسمي: الحديث والخبر والأثر مترادفة عند المحدثين، وهي ما أضيف إلى النبي ﷺ قولا أو فعلا أو تقريرا أو صفة[5].

السند: قال ابن جماعة والطيبي: هو الإخبار عن طريق المتن.

قال ابن جماعة: وأخذه إما من السند، وهو ما ارتفع وعلا الجبل؛ لأن المسند يرفعه إلى قائله، أو من قولهم: فلان سند، أي معتمد، فسمى الإخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه[6].

وأما الإسناد: فهو رفع الحديث إلى قائله أي نسبته إليه.

وقال ابن جماعة: المحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد. فالمراد بالسند عند المحدثين حكاية رجال الحديث الذين رووه واحدا عن واحد إلى رسول الله ﷺ[7].

---

(١)معجم مقاييس اللغة مادة (أثر)/ (١/ ٥٣/ ٥٤)/ مفردات ألفاظ القرآن / (١١٠).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / (١٤٥).
(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي / (٢/ ١٨٥).
(٤)مقدمة ابن الصلاح/ (١/ ٢٧)/ فتح المغيث / (١/ ١٠٨).
(٥)قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث / (٦١).
(٦)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٧).
(٧)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٨)/ منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٣).

المُسنَد: وأما المسنَد فله اعتبارات

أحدها: قال الحاكم وغيره: لا يستعمل إلا في المرفوع المتصل وهو الأصح في تعريفه وبه جزم الحافظ ابن حجر في النخبة[1].

الثاني: الكتاب الذي جمع فيه ما أسنده الصحابة، أي رووه.

الثالث: أن يطلق ويراد به الإسناد، فيكون مصدرا، كمسند الشهاب، ومسند الفردوس: أي أسانيد أحاديثهما[2].

المتن: هو: ألفاظ الحديث التي تتقوم بها المعاني، قاله الطيبي.

وقال ابن جماعة: هو ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام، إما من **المماتنة**، وهي: المباعدة في الغاية؛ لأنه غاية السند، أو من **متنت الكبش**: إذا شققت جلدة بيضته واستخرجتها، فكأن المسند استخرج المتن بسنده؛ أو من **المتن** وهو: ما صلب وارتفع من الأرض؛ لأن المسند يقويه بالسند ويرفعه إلى قائله؛ أو من **تمتن القوس** أي شدها بالعصب؛ وهو من التقوية كسابقه[3].

المُخرِّج أو المُخْرِج: بالتشديد أو التخفيف هو ذاكر رواة الحديث كالبخاري ومسلم ونحوهما.

التخريج فيطلق على معنيين: **أحدهما**: إيراد الحديث بإسناده في كتاب أو إملاء وأكثر ما تقع هذه العبارة للمغاربة والأولى أن يقولوا الإخراج .

الثاني: عزو الأحاديث إلى من أخرجها من الأئمة، ومنه قيل خرّج فلان أحاديث كتاب كذا وفلان له كتاب في تخريج أحاديث الإحياء ونحو ذلك[4].

المَخْرَج: اسم مكان، فإنهم يقولون: هذا حديث عرف مَخرَجه أو لم يعرف مَخرَجه أي: رجاله الذين رووه، لأن كلا من رواته الموضع الذي ظهر منه الحديث وهم الرواة الذين جاء عنهم أو موضع صدور الحديث عنه[5].

---

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٤٢).
(٢)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٣٢)/ تدريب الراوي (١/ ١٩٩).
(٣)تدريب الراوي (١/ ١٩٩).
(٤)توجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٣٤٩).
(٥)توجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٣٤٩)/ شرح البيقونية سراج الدين/ ص ٢٠ / توجد ألفاظ تدل على نفس المعنى: (مخرج الحديث)، (مدار الحديث)، (أصل السند) ...
ومما يوصف به مخرج الحديث أنه: واحد، متحد، ضيق، معروف، متعدد ...
وقد يكون المخرج: شخصا أو أشخاصا، وقد يكون بلدا، كمكة والمدينة والكوفة ...

ألقاب رواة الحديث حسب درجته وتقدمه في هذا العلم

١ - **المسنِد**: وهو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم به أو ليس له إلا مجرد الرواية[1].

ذكر العلامة المناوي لأهل الحديث تفصيلا لمراتبهم:

١ - الطالب: وهو المبتدئ.

٢ - **المحدث**: وهو من يتحمل الحديث ويعتني به رواية ودراية.

٣- **الحافظ**[2]: وهو مَن حفظ مائة ألف حديث متنا وإسنادا، ووعى ما يحتاج إليه.

٤ - **الحجة**[3]: وهو من أحاط بثلاثمائة ألف حديث.

٥ - **الحاكم** وهو من أحاط علمه بجمع الأحاديث المروية متنا وإسنادا، وجرحا وتعديلا وتاريخا[4] حتى لا يفوته منها إلا اليسير.

٦ - **أمير المؤمنين في الحديث**: وهو الذي فاق حفظا وإتقانا في علم الأحاديث ومن هؤلاء: سفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، وأحمد ابن حنبل، والبخاري، ومسلم. ومن المتأخرين الحافظ ابن حجر العسقلاني[5].

---

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٠).

(٢)قال السخاوي: المحدث: فهو العارف بشيوخ بلده وغيرها، والضابط لمواليدهم، ووفياتهم ومراتبهم في العلوم، وما لهم من المرويات بأنواعها، والمميز للعالي والنازل والمقتدر على تلخيص ما يقف عليه من الطباق والأسانيد...

شروط الحافظ، وهي: الشهرة بالطلب، والأخذ من أفواه الرجال لا من الصحف، والمعرفة بطبقات الرواة ومراتبهم، والمعرفة بالتجريح والتعديل، وتمييز الصحيح من السقيم، حتى يكون ما يستحضره من ذلك أكثر مما لا يستحضره، مع استحضار لكثير من المتون، فإذا اجتمعت هذه الشروط فيه سموه حافظا/ وهو أرفع من المحدث/ الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (١/ ٦٨/ ٨٢).

(٣)وهو الحافظ العظيم الإتقان والمدقق فيما يحفظ من الأسانيد والمتون تدقيقا بالغا.

(٤)المناوي في أوائل شرح الشمائل، عن المطرزي/ (١/ ٦).

(٥)انظر: هدية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث/ الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي ١٢٩٥-١٣٦٣ هـ رحمه الله تعالى.

الحديث القدسي

تعريفه:

لغة: القدسي نسبة إلى القُدْسُ والقُدُسُ: الطُهْرُ، اسمٌ ومصدر، ومنه قيل للجنَّة حظيرة القُدْسِ، وروح القُدُسِ: جبريل عليه السلام، والتقديس: التطهير[1]، أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية، وهو الله عز وجل.

اصطلاحا: الحديث المرفوع القولي المسند من النبي ﷺ إلى الله تعالى.

وهذه ميزة عن القرآن، من جهة أن القرآن لا يقال فيه حديث مرفوع، والقولي ميزه من سائر أنواع المرفوع، والنسبة إلى الله تعالى أخرجته من عموم المرفوعات القولية المنسوبة الى النبي ﷺ بألفاظه.

واختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث القدسي: هل هو كلام الله تعالى في معناه ولفظه، أو أن المعنى من الله تعالى، واللفظ لفظ رسول الله ﷺ على قولين:

القول الأول: أن الحديث القدسي من عند الله تعالى لفظه ومعناه، لأن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لا سيما أن النبي ﷺ أقوى الناس أمانة وأوثقهم رواية.

ويستأنس لذلك بأمور:

١ - أن هذه الأحاديث أضيفت إلى الله تعالى، فقيل: فيها قدسية وإلهية وربانية، فلو كان لفظها من عنده ﷺ لما كان لها فضل اختصاص بالإضافة إليه تعالى دون سائر أحاديثه ﷺ.

٢- وأنها اشتملت على ضمائر التكلم الخاصة به تعالى كقوله: « يا عبادي »، وكقوله: «أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بالكواكب».

٣- وأن هذه الأحاديث تروى عن الله تعالى متجاوزا بها النبي ﷺ، فيقول الراوي: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه، فلو كان اللفظ منه ﷺ لكانت مثل الأحاديث النبوية[2].

---

(١)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ٩٦٠).
(٢)الحديث والمحدثون (١٦-١٧).

قال ابن حجر الهيتمي: الكلام المضاف إلى الله تعالى أقسامه ثلاثة:

أولها: وهو أشرفها: القران الكريم لتميزه عن بقية أقسام الكلام المضاف إليه تعالى بإعجازه من أوجه[1].

ثانيها: كتب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أي: التي أنزلها الله تعالى عليهم قبل تغييرها وتبديلها.

ثالثها: بقية الأحاديث القدسية، وهي ما نقل إلينا آحادا، ونسبتها إلى الله تعالى نسبة إنشاء لأنه المتكلم بها أولا، وقد تضاف إلى النبي ﷺ ؛ لأنه المخبر بها عن الله تعالى[2].

القول الثاني: أن الحديث القدسي معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي ﷺ، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان لو كان لفظه ومعناه من عند الله؛ لكان أعلى سندا من القرآن؛ لأن النبي ﷺ يرويه عن ربه تعالى بدون واسطة؛ أما القرآن فنزل على النبي ﷺ بواسطة جبريل عليه السلام.

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظه من عند الله تعالى؛ لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله تعالى[3].

---

(١): وهي: كونه معجزة باقية على ممر الدهر، محفوظة من التغيير والتبديل، وبحرمة مسه للمحدث، وتلاوته لنحو الجنب، وروايته بالمعنى، وبتعينه في الصلاة، وبتسميته قرآنا، وبأن كل حرف منه بعشر حسنات، وبامتناع بيعه في رواية عند أحمد وكراهته عند الشافعية، وبتسمية الجملة منه آيه وسورة، وهو منقول بالتواتر معجز بلفظه ومعناه متعبدا بتلاوته، جاحد القرآن يكفر بخلاف جاحد الحديث القدسي والنبوي، وواسطة الوحي فيه جبريل، بخلاف الحديث القدسي وغير ذلك والله أعلم/ انظر: لكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٩/ ٧٩).الفتح المبين بشرح الأربعين/ (ص: ٤٣٣).الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية ومعه النفحات السلفية (ص: ٦).

(٢)هنا يسأل سؤال: هل السنة: كلها وحي أو لا؟ يؤيد الأول، قوله تعالى:﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾ النجم٣ وقوله ﷺ:«ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه»/ مسند أحمد(١٧١٧٤)(٢٨/ ٤١٠)/ سنن أبي داود ت الأرنؤوط٤٦٠٤ (٧/ ١٣)/ انظر: الفتح المبين بشرح الأربعين/ (ص: ٤٣٣).

قال الخطابي: قوله: «أوتيت الكتاب ومثله معه» يحتمل وجهين من التأويل، أحدهما: أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو.

ويحتمل أن يكون معناه: أنه أوتي الكتاب وحيا يتلى، وأوتي من البيان، أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب، ويعم ويخص، وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر، فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن. / معالم السنن (٤/ ٢٩٨).

(٣)المفصل في علوم الحديث (١/ ٢٤٢). الحديث والمحدثون (ص: ١٧).

قال الطيبي والتفتازاني وهو قول السيد الشريف الجرجاني في «تعريفاته»: الحديث القدسي إخبار الله تعالى نبيه ﷺ معناه بإلهام، أو بالمنام، فأخبر النبي ﷺ أمته عن ذلك المعنى بعبارة نفسه. **وبه قال: أبو البقاء في فصل القاف من «كلياته»**[1].

والحديث القدسي منه الصحيح، والحسن، والضعيف.

عدد الأحاديث القدسية: ليست بكثيرة بالنسبة للأحاديث النبوية ، وهي تبلغ حوالي ألف حديث.

أمثلة من صيغ روايته وردت الأحاديث القدسية بعدة صيغ منها

١- أن يقول: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه تعالى؛ وهي عبارة السلف، ومن ثم آثرها الإمام النووي في الأربعين وغيرها.

مثاله: عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ يرويه عن ربه قال: « إذا تقرب العبد إلي شبرا تقربت إليه ذراعا، وإذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا، وإذا أتاني مشيا أتيته هرولة »[2].

٢- أو قال الله تعالى: فيما رواه عنه رسول الله ﷺ[3].

مثاله: عن أبى هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره»[4].

وهذه الصيغة السابقة كلها في أول الحديث، وقد ترد في وسط الحديث النبوي أو آخره[5].

---

(١)شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (٢/ ٤٧٠)/ شرح التفتازاني على الأحاديث الأربعين النووية(ص١٥٢)/ التعريفات/ الشريف الجرجاني(ت٨١٦هـ)(ص٨٤).الكليات(ص: ٧٢٢).

(٢)صحيح البخاري(٧٥٣٦) (٩/ ١٥٧). صحيح مسلم(٢٦٧٥) (٤/ ٢٠٦١).

(٣)الفتح المبين بشرح الأربعين(ص: ٤٣٣).

(٤)صحيح البخاري(٢٢٢٧) (٣/ ٨٢).

(٥)أمثلة من صيغ روايته غير السابق في أول الحديث.

٣- وقد يرد بلفظ قال ربكم أو يقول ربكم، أو ربكم قال، أو ربكم يقول، أو قال ربنا:

أشهر المصنفات فيه :

لقد ألفت كتب كثيرة في الأحاديث القدسية ، ومن أشهرها :

١ -«**الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية**»، للعلامة عبد الرؤوف المناوي (ت:١٠٢٥هـ) جمع فيه مئتين واثنين وسبعين حديثا، وهو مرتب على حروف المعجم، وفيه الصحيح والحسن والضعيف والواهي .

٢ - « **الإتحافات السنية في الأحاديث القدسية** » للشيخ علي المدني، وقد ضمنه ثمانمئة وأربعة وستين حديثا ، رتبها على ثلاثة أبواب :

مثاله: عن أبى هريرة أن النبي ﷺ قال: « قال ربكم عز وجل لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل وأطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما أسمعتهم صوت الرعد»(مسند أحمد ط الرسالة(٨٧٠٨) (١٤/ ٣٢٧)).

٤- وقد يرد بلفظ يقول الله:

مثاله: عن أبى هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ أراه: «يقول الله شتمني ابن آدم وما ينبغي له أن يشتمني، ويكذبني وما ينبغي له، أما شتمه فقوله إن لي ولدا، وأما تكذيبه فقوله ليس يعيدني كما بدأني»(صحيح البخاري(٣١٩٣) (٤/ ١٠٦)).

٥- وقد يرد بلفظ إن الله يقول:

مثاله: وعن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي»(صحيح مسلم(٢٥٦٦) (٤/ ١٩٨٨)).

٦- وقد يرد بقوله بلفظ أوحى الله تعالى:

مثاله: عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أوحى الله إلى إبراهيم: يا خليلي، حسن خلقك، ولو مع الكافر تدخل مدخل الأبرار، فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظله تحت عرشي، وأن أسقيه من حظيرة قدسي، وأن أدنيه من جواري»(المعجم الأوسط (٦٥٠٦)(٦/ ٣١٥)).

٨- وقد يرد بلفظ إن الله أوحى:

مثاله: عن عياض بن حمار رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ: « إن الله أوحى إلى أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد»(صحيح مسلم(٢٨٦٥) (٤/ ٢١٩٨)).

وهذه الصيغ السابقة كلها في أول الحديث، وقد ترد في وسط الحديث النبوي أو آخره.

مثاله: عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: « كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزى به يدع شهوته وطعامه من أجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك »(صحيح مسلم(١١٥١) (٢/ ٨٠٧)).

وقد يَرِد بآخره كما في المثال الآتي:

عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :« إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، أوتي أهل التوراة التوراة، فعملوا حتى إذا انتصف النهار عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل، فعملوا إلى صلاة العصر، ثم عجزوا، فأعطوا قيراطا قيراطا، ثم أوتينا القرآن، فعملنا إلى غروب الشمس، فأعطينا قيراطين قيراطين، فقال: أهل الكتابين: أي ربنا، أعطيت هؤلاء قيراطين قيراطين، وأعطيتنا قيراطا قيراطا، ونحن كنا أكثر عملا؟ قال: قال الله عز وجل: هل ظلمتكم من أجركم من شيء؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيه من أشاء»(صحيح البخاري(٥٥٧) (٢/ ١١٦)).

أولها ما كان مبدوءا بلفظ (قال)، والثاني بلفظ(يقول)، والثالث مرتب على الحروف مع مراعاة الحرف الثاني.

وأحاديث الكتابين من كتاب جمع الجوامع للسيوطي ومن غيره قليلا .

٣- **كتاب الأحاديث القدسية** الذي أعدته لجنة القرآن والحديث بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية في الأزهر، وعدة أحاديثه أربعمائة حديث مرتبة ترتبيا موضوعيا، جمع من الكتب الستة ومن موطأ الإمام مالك .

٤ - **جامع الأحاديث القدسية**، موسوعة جامعة مشروحة ومحققة. تأليف عصام الدين الضبابطي، وهي مطبوعة في ستة أجزاء بثلاثة مجلدات.

وهو كتاب جامع، تصدى لجمع واستيعاب الحديث القدسي من جملة دواوين السنة، وكتبها المطبوعة، وقد بلغت أحاديثه حوالي ألف ومائة وخمسين حديثا، وهو أكبر عدد ضمه مصنف في الحديث القدسي.

وهو كتاب مرتب بطريقة سهلة ترتيبا موضوعيا على الكتب والأبواب كترتيب الكتب الحديثية، ثم على رواته من الصحابة من داخل الأبواب.

وقام بتخريج أحاديثه من مصادرها، وحكم عليها صحة وضعفا، مع شرح الكلمات والمعاني الغريبة، ولا يخلو من ملاحظات[1].

❊ ❊ ❊

---

(١)المفصل في علوم الحديث (١/ ٢٤٥).

افتتاحية المنظومة

قال المصنف[1]:

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى .... مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلاَ

الناظم قبل أن يبدأ في نظمه قال: بسم الله الرحمن الرحيم.

وهذا من روائع البيان! يبتدئ باسم الله جل في علاه اقتداء بكتاب الله، وتأسيا بالنبي ﷺ فإنه كان يفتتح كتبه ورسائله بالبسملة، كما جاء في كتابه ﷺ إلى هرقل وغيره.

أما بكتاب الله فقد بدأ الله كتابه بالبسملة، وقد اختلف العلماء هل هي آية من كل سورة، أم هي آية من الفاتحة فقط، أم هي آية مستقلة تفصل بين السور على أقوال ثلاثة؟.

القول الأول: قول الأحناف، قالوا: البسملة آية مستقلة تفصل بين السور.

القول الثاني: قول المالكية، قالوا: هي آية من سورة النمل، وهذا بالاتفاق، وأيضـًا آية مستقلة تفصل بين السور دون سورة براءة.

القول الثالث: قول الشافعية، قالوا: بأن البسملة آية من الفاتحة وآية من كل سورة، واستدلوا على ذلك بأدلة، وعملا بقوله ﷺ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ بسم الله الرحمن الرحيم أقطع»[2] والمعنى: أنه ناقص قليل الخير والبركة.

---

(١) البيقوني رحمه الله تعالى.

(٢)عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم:«كل كلام أو أمر ذي بال لا يفتح بذكر الله عز وجل فهو أبتر أو قال أقطع». قال شاكر: إسناده صحيح/ مسند أحمد ت شاكر(٨٦٩٧) (٨/ ٣٩٥).

ثم ثنى أدبا مع ربه جل في علاه بالحمد، وهذا أيضا من الآداب عند كل مصنف، فيبتدئ بالحمد لله جل في علاه، فما من داع يدعو ويريد أن يقبل دعاؤه إلا لا بد أن يصدر دعاءه بالحمد والثناء على الله جل في علاه.

والحمد معناه في اللغة: الثناء.

وفي الشرع: الثناء الجميل على الله جل في علاه بنعوت جماله وجلاله!
إذا: الحمد: هو الثناء الحسن على الله أو على صفات الله اللازمة والمتعدية.

والفرق بين الحمد والشكر: الحمد أعم هنا من الشكر، فالشكر للصفة المتعدية، والحمد للصفة اللازمة والمتعدية، أي أنك تحمد الله جل في علاه على كماله وجلاله، وتحمد الله على إفضاله وإنعامه عليك، أما الشكر فتحمده على إفضاله عليك فقط.

وإذا نظرت إلى الآلة وجدت الحمد لا يكون إلا بإقرار القلب واللسان، وأما الشكر فيكون بإقرار القلب، والتلفظ باللسان، والعمل بالجوارح[١].
عملا بما ورد في الحديث الذي رواه أبو داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم»[٢]، وبلفظ: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد أقطع»[٣]. ثم أتبع البسملة والحمد الله بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عملا بما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة علي فهو أقطع أبتر ممحوق من كل بركة»[٤].

وبما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب»[٥].

---

(١)شرح البيقونية – محمد حسن عبد الغفار (٢/ ٧– ٨).
(٢)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(٤٨٤٠) (٧/ ٢٠٨).
(٣)سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط(٤٨٤٠) (٧/ ٢٠٨) (١٨٩٤) (٣/ ٨٩).
(٤)قال النووي رحمه الله: روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوي، وهو حديث حسن/ قال الهيتمي: وسنده ضعيفٌ، لكنه في الفضائل، وهي يعمل فيها بالضعيف/ الفتح المبين بشرح الأربعين (ص: ٩٨) / الأذكار للنووي ت مستو (ص: ٢٠٢).
(٥)المعجم الأوسط(١٨٣٥) (٢/ ٢٣٢).قال السيوطي رحمه الله تعالى: وهذا الحديث وإن كان ضعيفا فهو مما يحسن إيراده في هذا المعنى، ولا يلتفت إلى ذكر ابن الجوزي له في الموضوعات، فإن له طرقا تخرجه عن الوضع، وتقتضي أن له أصلا في الجملة/ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٥٠٤).

قال الزرقاني رحمه الله تعالى: وثنَّى بالصلاة على المصطفى امتثالا لأمر الله في القرآن، ولِما قام على ذلك عقلا ونقلا من البرهان؛ أما نقلا فلقوله تعالى: ﴿**وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ**﴾ أي لا أُذكَر إلا وتُذكَر معي، وأما عقلا فلأن المصطفى هو الذي علَّمنا شكر المنعم، وكان سببا في كمال هذا النوع، إذ لابد من مناسبة بين القابل والمفيد، وأجسامنا في غاية الكدورة، وصفات الباري في غاية العلوِّ والضياء والصفاء، فاقتضت الحكمة الإلهية توسُّط ذي جهتين يكون له صفات عالية جدا وهو من جنس البشر، ليقبل عن الله بصفاته الكمالية، ونقبل عنه بصفاته البشرية، فلذلك استوجب قرن شكره بشكر الله[1].وأما معنى الصلاة بالنسبة إلى الله تعالى، فقد ورد عن حبر الأمة ترجمان القرآن: أن الصلاة من الله تعالى رحمة، ومن العبد دعاء، ومن الملائكة استغفار.وهذا القول قد اشتهر عند المتأخرين، فلنقتصر عليه بعدا عن الإطالة؛ وقد اعترض عليه **قَالَ تَعَالَىٰ**: ﴿ **أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ** ﴿١٥٧﴾ ﴾ البقرة: ١٥٧، فإنها فرقت بين الصلاة والرحمة باعتبار أن العطف يقتضي المغايرة.

وأجيب عن ذلك: بأن الصلاة أخص من مطلق الرحمة، فهو عطف العام على الخاص، وهذا له فوائده مقررة في كتب البلاغة[2].

* * *

أنواع علم الحديث

(١) شرح الزرقاني على البيقونية/ ص٣٧

(٢) انظر شرح البيقونية لعبد الله سراج الدين (ص٢٨-٣٢)بتصرف وزيادة

٢- وَذِي مِنَ اقسام الْحَدِيثِ عِدَّهْ .... وَكُلُّ وَاحِدٍ أَتَى (وَحَدَّهْ)

يتنوع الحديث عند علماء المصطلح إلى أنواع متعددة باعتبارات مختلفة، منها ما يرجع إلى المتن، ومنها ما يرجع إلى السند، ومنها ما يرجع إليهما معا، فمن المحدثين من يطيل في أنواعها، ومنهم من يقتصر، ومنهم من يقتصد.

قال الحازمي في كتاب العجالة : علم الحديث يشتمل على أنواع كثيرة تبلغ مائة، كل نوع منها علم مستقل لو أنفق الطالب فيه عمره لما أدرك نهايته.

وقد ذكر ابن الصلاح منها وتبعه النووي خمسة وستين، وقال: وليس ذلك بآخر الممكن في ذلك، فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يحصى إذ لا تحصى أحوال رواة الحديث، وصفاتهم، وأحوال متون الحديث، وصفاتها[1].

وقد ذكر البيقوني رحمه الله تعالى في هذه المنظومة، جملة مهمة من أنواع علوم الحديث بلغت أربعة وثلاثين كما نبه على ذلك بقوله في آخر المنظومة: فوق ثلاثين بأربع أتت- أقسامها[2]، فذكر كل نوع هذه الأنواع، **مع حَدِّه أي: تعريفه الشامل للرسم أيضا.**

❊ ❊ ❊

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٦).

(٢)عد المقلوب نوعين والمدلس نوعين.

وجوه تنوع علوم الحديث

أما وجوه تنوع علوم الحديث عند المحدثين فهي متعددة

أولا: أنواع علوم الحديث من جهة القبول الرد:

فالمقبول نوعان: صحيح وحسن، وكل منهما: إما لذاته أو لغيره.

وأما المردود: فهو: الضعيف، وهو أنواع كثيرة يأتي بيان رؤوسها.

ثانيا: أنواع علوم الحديث من جهة من أضيف إليه: فإن كان مضافا إلى النبي ﷺ فهو **المرفوع**، أو إلى الصحابي فهو **الموقوف**، أو إلى التابعي فهو **المقطوع**.

ثالثا: أنواع علوم الحديث من جهة تفرده أو تعدده: فإما أن يكون غريبا، أو عزيزا، أو مشهورا، أو مستفيضا، أو متواترا.

رابعا: أنواع علوم الحديث من جهة صفات الأسانيد: وينتظم في سلكها: العالي والنازل، والمسلسل وغيرهما، وهناك أنواع كثيرة مستقلة [١].

* * *

---

(١) انظر شرح البيقونية لعبد الله سراج الدين (ص٣٣-٣٥).

الصحيح

٣- (أَوَّلُهَا) الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ....إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلّ

٤- يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ .... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ

الحكم على الحديث مقصده تمييز المقبول ليعمل به، وتمييز غير المقبول حتى يجتنب، فعلى السند والمتن يقع الحكم على الحديث.

أولا- ضبط مفهوم الحديث الصحيح عند المحدثين:

قال البيهقي: «معرفة صحيح الحديث من سقيمه لا يعرف بعدالة الرواة وجرحهم وإنما يعرف بكثرة السماع ومجالسة أهل العلم بالحديث ومذاكرتهم والنظر في كتبهم والوقوف على رواياتهم حتى إذا شذَّ منها حديث عرفه»[١].

تعريف الصحيح:

لغة: (صح): تأتي على أصل واحد: يدل على البراءة من المرض والعيب، وعلى الاستواء[٢]، وهي حقيقة في الأجسام، مجاز في غيرها، والجمع: صِحاح، ككريم وكرام، أما صَحاح بالفتح فمفرد، ينعت به الصحيح، ومنه أخذ معنى الحديث الصحيح، لسلامته من العيوب والقدح[٣].

اصطلاحا:

قال ابن الصلاح: «هو الحديث المسند، الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط، عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذا ولا معللا ... وهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة، بلا خلاف بين أهل الحديث». **وقد غزاه للإمام مسلم**[٤].

---

(١)معرفة السنن والآثار (١/ ١٤٤).

(٢)معجم مقاييس اللغة (مادة (صح) / (٣ / ٢٨١).

(٣)البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر/ (١/ ٣١٠).

(٤)قال:شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه سالما من الشذوذ ومن العلة وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر/ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث/ (١١)/ صيانة صحيح مسلم (ص: ٧٢).

إدخال السلامة من الشذوذ في حد الصحيح محل نظر فليس للإمام مسلم نص بذلك، بل لم يرو عن أحد من أئمة الحديث المتقدمين أنه اشترط لصحة الحديث نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة، وإنما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الأصحية[1].

فالمجمع على صحته إذا: المتصل، السالم من الشذوذ، والعلة، وأن يكون رواته: ذوي ضبط، وعدالة، وعدم تدليس[2].

أقسام الصحيح:

ثم جاء ابن حجر فحرر كلام ابن الصلاح فقسم الصحيح إلى قسمين:

١ - **الصحيح لذاته:** هو خبر الآحاد: بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته[3].وهو الذي يشتمل على أعلى صفات القَبول الذي تقدم تعريفه.

٢ -**الصحيح لغيره:** وبكثرة طرقه -**الحسن**- يصحح، وإنما نحكم له بالصحة عند تعدد الطرق، لأن للصورة المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن عن راوي الصحيح[4].**فهو:** ما لم يشتمل على أعلى صفات القبول: بأن كان الضبط فيه غير تام، حسن لذاته ولكنه ورد من طريق

(١)قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج (١/ ٣١).
قال الشافعي: ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا: منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى،... حافظا إن حدث به من حفظه، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم، بريا من أن يكون مدلسا، يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ﷺ ما يحدث الثقات خلافه عن النبي ﷺ، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهى بالحديث موصولا إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهي به إليه دونه/ الرسالة للشافعي (١/ ٣٧٠-٣٧١ -٣٧٣).
وعبر عنه ابن خزيمة في صحيحه بأنه: «نقل العدل عن العدل موصولا إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار» / صحيح ابن خزيمة (١/ ٣).
قال ابن حبان في صحيحه: ((فإنا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء الأول: العدالة في الدين بالستر الجميل، والثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه، والثالث: العقل بما يحدث من الحديث، والرابع: العلم بما يحيل من معاني ما يروي، والخامس: المتعري خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه))/ صحيح ابن حبان (١/ ١٥١).
(٢)الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٢٤).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٢٠٥).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٧٨). للاستزادة انظر: الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح/ عبد الكريم إسماعيل صباح/ مكتبة الرشد الرياض/ ط١/ ١٩٩٨م/ (٦٩-٧٥).

أخرى أقوى أو تساويه أو منحطة عنه في الرتبة، وأقلها طريقان، فحينئذ يصير صحيحا لغيره.

ومن أمثلته: ما رواه الترمذي من طريق إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كان يخلل لحيته»[1]. تفرد به عامر، وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل بأن حديثه هذا حسن، وصححه الترمذي والدارقطني وابن خزيمة والحاكم وغيرهم، وذلك لما عضده من الشواهد: كحديث أبي المليح الرقي، عن الوليد بن زَوْرَان عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه أبو داود وإسناده حسن[2].

وقد تابع الوليد على رواية هذا الحديث ثابت البُناني عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما أخرجه الطبراني في الكبير.

قال ابن حجر: له شواهد أخرى، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة، وكل طريق منها بمفردها لا يبلغ درجة الصحة[3].

بيان قيود تعريف الحديث الصحيح ومحترزاته عند المحدثين

أولا: الاتصال وهو: أن يكون كل من رجال الحديث تلقاه من شيخه؛ من أول السند إلى منتهاه.

احترازا عما لم يتصل كالمنقطع، والمرسل، والمعضل، والمعلق.

وقد اعتبر الاتصال أول شرط في الحديث الصحيح؛ لأن شرط العدالة إنما يتوقى به من الكذب المتعمد، وأما شرط الضبط فلتوقي الوقوع في الخطأ، ولكن الاتصال فلضمان عدم وقوع الآفتين كلتيهما[4].

والانقطاع الظاهر يعني أن يثبُتَ عدم سماع الراوي ممن فوقه سواء عاصره أو لم يعاصره[5].

---

(١)سنن الترمذي (٣١) (١/ ٤٦).
(٢)سنن أبي داود (١٤٥) (١/ ١٠١).
(٣)البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (٣/ ١٠١٢). النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٤٢١).
(٤)مسالك الكشف عن الاتصال والانقطاع في الرواية عند المحدثين النقّاد(دراسة نظرية تطبيقية)/ (٢٦).
(٥)الصناعة الحديثية عند الطبري في تهذيبه (ص: ٥١-٥٢-٥٣).

ثانيا- العدالة: في الاصطلاح

قال ابن حبان: العدل من لم يعرف بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم وإنما كلفوا الحكم بالظاهر[1].

قال الغزالي: «العدالة عبارة عن استقامة السيرة والدين ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعا حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه، فلا ثقة بقول من لا يخاف الله تعالى »[2].

فالعدل هو: المسلم البالغ العاقل، السالم من الفسق بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة، والسالم من خوارم المُروءة.

والمُروءة هي: تعاطي المرء ما يستحسن، وتجنبه ما يسترذل، وصيانة النفس عن الأدناس، وما يشينه عند الناس.

أما الكافر: فلا تقبل روايته، لأنه يعادينا في أصل ديننا، وذلك مما يحمله على هدم أركان الدين، وإفساده علينا ما استطاع.

قال الله تعالى في الكفار: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ١١٨** ﴾ **آل عمران: ١١٨** وقد ظهر ذلك منهم بكتمانهم أوصاف النبي ﷺ ودلائل نبوته الواردة في كتبهم.

وأما الصبي: فلا تقبل روايته لأنه ربما أدخل الكذب في كلامه، باعتبار أنه ليس له مانع تكليفي يمنعه وكذلك المجنون.

والفاسق: لا تقبل روايته لقوله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦** ﴾ **الحجرات٦**

قال الإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تأخذ العلم من أربعة، من سفيه معلن بالسفه؛ وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جُرِب ذلك عليه؛ وإن كان لا يهتم أن يكذب على رسول الله ﷺ، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث»[3].

---

(١)الثقات لابن حبان (١/ ١٣).
(٢)المستصفى/ (ص: ١٢٥).
(٣)الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١١٦).

قال الإمام أحمد: وحكي عن أبي حنيفة: أنه يقبل خبر من لم تعرف عدالته، إذا عرف إسلامه، لأن شرط العدالة الباطنة يشق[1].

قال الشافعي: وليس للعدل علامة تفرق بينه وبين غير العدل فإذا كان الأغلب من أمره ظاهر الخير: قبل، وإذا خلط الذنوب والعمل الصالح، فليس فيه إلا الاجتهاد على الأغلب من أمره، بالتمييز بين حسنه وقبيحه[2].

قال مغلطاي: من شهر في المسلمين بالستر والصلاح، جائز الشهادة ما استحق الوصف بالعدالة وثبتت له من أهل الإسلام، لم تسقط عدالته بالظنة والتهمة[3].

ولا بد في العدل من أربع شرائط:

١ - المحافظة على فعل الطاعة واجتناب المعصية.

٢- وأن لا يرتكب من الصغائر ما يقدح في دين أو عرض.

٣ - وأن لا يفعل من المباحات ما يسقط القدر، ويكسب الندم.

٤ - وأن لا يعتقد من المذاهب ما ترده أصول الشرع[4].

٥- عدم التفريق بين الرجل والمرأة، ولا بين الحر والعبد في قبول خبره، وهذا ما عليه الأئمة بعد الشافعي، ومنهم الطبري[5].

ما تثبت به عدالة الراوي

تثبت عدالة الراوي **بالنص**، فالصحابة كلهم عدول خلافا للمعتزلة والقدرية في مباشري الحروب، **وبالشهرة** بين أهل العلم، **واستفاضة الثناء عليه** بالعدالة: كالأئمة الأربعة، والسفيانين وأشباههم، أو بتنصيص وتزكيه عالمين أو عالم واحد عليها، وشرط العدالة مجمع عليه بين المحدثين والفقهاء سواء في نقل الأخبار أو في الشهادات[6].وتوسع ابن عبد البر فقال: وكل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله أو في كثرة غلطه لقوله ﷺ يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله[7].

---

(١)البحر المحيط في أصول الفقه (٦/ ١٥٨-١٥٩).

(٢)الرسالة للشافعي (١/ ٤٩٣).

(٣)إكمال تهذيب الكمال (٩/ ٢٦٣-٢٦٤).

(٤)قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٣٤٥).

(٥)الصناعة الحديثية عند الطبري في تهذيبه (ص:١٧٢-١٧٢).

(٦)المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص: ٦٣).

(٧)التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ٢٨).

ومما يتصل بالعدالة ويعل بها الحديث أمران اختلف فيهما وهما:
١ - جهالة الراوي ٢ - ووصفه بالبدعة .

ثالثا- الضبط

والضبط: كونه ضابطا لما ينقله، في حالتي التحمل والأداء، فخرج المغفل كثير الخطأ الذي لا يميز الصواب من غيره، وكذا قليل الضبط، لأنه يغيِّر اللفظ والمعنى، وأن لا يعرف بالتساهل فيما يرويه وبالتأويل لمذهبه، فربما أحال المعنى بتأوله، وربما يزيد ما يصحح به فاسد مذهبه، فلم يوثق بخبره، وكذلك إذا روى الحديث وهو غير واثق به لم يقبل.

قال الخطيب: الراوي إذا لم يكن له كتاب بما سمعه فحدث من حفظه، لم يصح الاحتجاج بحديثه حتى يشهد له أهل العلم بالأثر والعارفون به أنه ممن قد طلب الحديث وعاناه وضبطه وحفظه[١].

تعريف الضبط لغة: لزوم الشيء وحبسه، وضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي حازم[٢].

اصطلاحا: الضبط عند المحدثين قسمان:

أ - ضبط صدر: أن يثبت ما سمعه ويتمكن من استحضاره متى شاء.

ب- وضبط كتاب: صيانته منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[٣].

ويعرف ضبط الراوي بأن يعتبر حديثه بحديث الثقات الضابطين، فإن وافق روايتهم في اللفظ، أو في المعنى، ولو في الغالب، كان ضابطا، والا فلا[٤].

الضبط عند الأصوليين: هو سماع الكلام كما يحق سماعه ثم فهمه بمعناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل المجهود له، ثم الثبات عليه بمحافظة حدوده، كلاما صورة ومعنى؛ ومعنى الكلام لا يضبط إلا بالتمييز والعقل.

وهو نوعان: أحدهما: ضبط المتن بصيغته ومعناه لغة أي الضبط نفس الحديث ولفظه من غير تحريف وتصحيف مع معرفة معناه اللغوي.

---

(١)الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (١/ ١٣٥).
(٢)لسان العرب/ (٧/ ٣٤٠).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٢٠٥).
(٤)انظر: شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٣٣٥).

والثاني: أن يضم إليه ضبط معناه فقها وشريعة مثل أن يعلم أن الحكم من هذا الحديث، ولهذا قدمت رواية من عرف بالفقه في باب الترجيح[1].

قال الزركشي: لا بد في الصحيح من اجتماع عدالة الراوي وضبطه، فإن انتفيا فهو الضعيف المردود، وإن وجد أحدهما فقط فإن كان الضبط دون العدالة فهو ضعيف؛ لكنه أقوى مما انتفى منه الأمران، وربما صلح للاستشهاد، وإن كانت العدالة دون الضبط فهو أقوى من عكسه، لأن اعتبار العدالة في الراوي أقوى من تأثير الضبط؛ بدليل أن الكذاب لا تقبل روايته والعدل الضعيف الضبط تقبل لكن يحتاج إلى مقو فيقبل الحديث لعدالة راويه، لكن يتوقف فيه لعدم ضبطه على شاهد متصل يجبر ما فات من صفة الضبط[2].

قال ابن حجر: يستغنى بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام[3].

رابعا- الشذوذ والعلة

من المتعارف عليه أن الحديث الصحيح يشترط فيه نفي الشذوذ والعلة قبل اعتباره مقبولا، والترمذي ممن نوّه باسم الشاذ، وطالب بنفيه، لتتم شروط الحديث الموصوف بالحسن عنده قال «بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون شاذا، ويروى من غير وجه نحو»[4].

فهو يعتبر التكاثر وتعدد الطرق لنفي الشذوذ قبل تحقق الحسن عنده[5].

والمتأخرون كابن الصلاح فمن بعده، اشترطوا في الصحيح، نفي الشذوذ مستقلا عن شرط نفي العلة، وكذلك اشتراط نفي العلة مطلقا، أو القادحة[6].

الشذوذ: وأما الشذوذ فهو: مخالفة الثقة من هو أرجح منه.

العلة القادحة: وأما العلة القادحة فهي: كإرسال في موصول، أو وقف في مرفوع، كما سيأتي موضعه إن شاء الله تعالى.

* * *

---

(١)انظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٩٢-٣٩٧).
(٢)النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٩٨- ٩٩-١٠٠).
(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٦٨).
(٤)شرح علل الترمذي (٢/ ٦٠٦).
(٥)التصريح/ بانتقاد اشتراط عدم الشذوذ في تعريف الحديث الصحيح/ ص١٨.
(٦)تحرير علوم الحديث (٢/ ٧٩٤).

ثانيا: مفهوم الحديث الصحيح عند الفقهاء والأصوليين

أولى الفقهاء والأصوليون قضية العمل وصلاحية الأحاديث للاحتجاج والاستدلال وتركها وعدم صلاحيتها للاحتجاج عناية أظهرت وكشفت عن منهج دقيق اتبعوه، موافقين للمحدثين في أصول الشروط القبول.

صفات(شروط) القبول التي نقلها ابن حجر عن شيخه العراقي.

١ - اتصال السند.

٢- عدالة الرجال.

٣- السلامة من كثرة الخطأ والغفلة، (اشتراط الضبط).

٤ - مجيء الحديث من غير وجه، حيث كان في الإسناد مستور، فيتبين، أو كان في الإسناد انقطاع أو إرسال.

٥- السلامة من الشذوذ.

٦- السلامة من العلة القادحة.

ثم نبه ابن حجر معقبا على العراقي: «من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل حتى يجب العمل به، وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول»[(١)].

والذي نبه عليه ابن حجر يجري على منهج الأصوليين والفقهاء.

و يقصد بالقبول: ما يجب العمل به، وبالمردود: ما لا تكليف علينا في العمل به، والأحاديث المخرجة في كتب الأئمة: منها ما هو صحيح، ومنها ما هو سقيم، والفائدة في تخريج ما لا يثبت إسناده، ولا تُعَدَّل رواته، أن الجرح والتعديل مختلف فيهما، ومن الأئمة من رأى الاحتجاج بها، ومنهم من أبطلها.

وابن دقيق العيد بين حد الصحيح على طريقة الفقهاء؛ وعلى طريقة المحدثين وذهب إلى صحة الطريقتين في تصحيح الحديث: وقال: وشرطي فيه أن لا أورد فيه إلا حديث من وثقه إمام من مزكي رواة الأخبار، وكان صحيحا على طريقة بعض أهل الحديث الحفاظ، أو بعض أئمة الفقهاء النظار.

ولم يشترط الاتفاق من الطائفتين، لأن فيه تضييع لكثير مما تقوم به الحجة، وذلك مفسدة[(٢)].

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح/ (١ / ٤٩٣/ ٤٩٤)).
(٢)شرح الإلمام بأحاديث الأحكام/ (٥٩-٦٠).

وقال: ومداره - الصحيح - بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على صفة عدالة الراوي المشترطة في قبول الشهادة، فمن لم يقبل المرسل منهم زاد في ذلك أن يكون مسندا، وزاد أصحاب الحديث أن لا يكون شاذا ولا معللا، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء(١).

وقال ابن رجب: كثير من الفقهاء المتأخرون يظنون أن كل حديث رواه ثقة فهو صحيح، ولا يتفطنون لدقائق علم علل الحديث، ووافقهم من طائفة المحدثين المتأخرين كالطحاوي والحاكم والبيهقي(٢).

لأنهم اعتمدوا على القرائن التي تحتف بالحديث، فهم يبحثون في الاحتجاج، والمعنى متى صح عندهم عملوا به.

قال الكشميري:الصحيح ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله ويكون سالما عن العلة والشذوذ والنكارة، **والصحيح عنده على أربعة أقسام**:

١ - أن يكون رواته ثقات وعدولا ويساعده تعامل السلف وهي أعلاها.

٢ - أن يصححه إمام من أئمة الحديث بخصوصه.

٣- أن يخرجه من التزم الصحة في كتابه مثل صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن السكن، وصحيح ابن حبان، والنسائي، وإن لم يصححه بخصوصه.

٤ - أن يكون الرواة سالمين عن الجرح، ويكونون ثقات(٣).

❊ ❊ ❊

---

(١)الاقتراح في بيان الاصطلاح/ (ص: ٥).
(٢)فتح الباري لابن رجب (١/ ٣٦٣).
(٣)العرف الشذي شرح سنن الترمذي (١/ ٤٠).

شروط ومعايير قبول الحديث عند الفقهاء والأصوليين

تميَّزت نظرة الفقهاء النقدية للأخبار عن المحدِّثين، حتى صارت طريقة مستقلة بذاتها، مكملة لطريقة المحدثين، تبعا للأصول الاجتهادية التي أسسوها كقواعد لكل مذهب.

شروط الحنفية

المدرسة الحنفية مدرسة طبقية اعتمدت على الشهرة والاستفاضة في نقل الأدلة، لقربها من الصحابة والتابعين فاشترطوا لقبول **خبر الآحاد شروطا** منها.

١- شهرة الحديث

شدد أبو حنيفة في شروط العمل بخبر الواحد حيث اشترط فيه الشهرة[١].

قال الشاشي: فإذا لم يشتهِر الخبرُ مع شدة الحاجة وعموم البلوى، كان ذلك علامة عدم صحته[٢].

٢- ألا يخالف قياسا جليّا.

إذا تعارض خبر الواحد والقياس ولا جمع بينهما ممكن قدم الخبر مطلقا عند الأكثر منهم أبو حنيفة والشافعي وأحمد، ونسب إلى الإمام مالك أنه قدم القياس إلا أنه استثنى أربعة أحاديث، فقدمها على القياس؛ حديث غسل الإناء من ولوغ الكلب، وحديث المصراة، وحديث العرايا، وحديث القرعة[٣].

قال الإمام أبو حنيفة: «كذب والله وافترى علينا من يقول إننا نقدم القياس على النص وهل يحتاج بعد النص إلى القياس» «لولا الرواية لقلت بالقياس»[٤].

٣- ألا يخالف الراوي ما روى: الصحابي إذا روى خبرا ثم عمل بخلافه، فيما لا يحتمل التأويل، ولا يصلح أن يكون اللفظ عبارة عنه. فيدلنا قوله: أنه قد علم نسخ الخبر، أو عقل من ظاهر حاله: أن مراده كان الندب، دون الإيجاب.

مثاله: ما روى عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، عن «النبي ﷺ: رفع اليدين عند الركوع» ، وروي عن علي أنه: « لم يرفعهما » وكذلك روي عن ابن عمر أن النبي ﷺ: « كان يرفع يديه حذو منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع، رفعهما كذلك أيضا، وقال: سمع الله لمن

(١)الفكر السامي للحجوي ٢/ ٥٤٥.
(٢)أصول الشاشي/ (ص: ٢٨٤).
(٣)تيسير التحرير/ (٣/ ١١٦).
(٤)الميزان الكبرى للإمام عبد الوهاب الشعراني/ (ص ٢٢٤).

حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود»[1]، ثم صح عن مجاهد قال: «صحبت ابن عمر سنين وكان لا يرفع يديه إلا عند تكبيرة الافتتاح»[2]، فدل تركهما الرفع أنهما عرفا نسخ الأول، إذ غير جائز أن يظن بهما مخالفة سنة روياها لا احتمال فيها للتأويل[3].

ومثلوه أيضا بخبر أبي هريرة مرفوعا: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا»[4] مع أن أبا هريرة كان يغسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثا، وعللوا هذا بأن الراوي عدل فإذا خالف ما روى دل على نسخه؛ إذ لو تركه مع عدم نسخه لكان ذلك قادحا في عدالته.

٤ - فقه الراوي:

واشرط فقه الراوي إذا حدث بالمعنى، الحنفية وبعض المحدثين.

قال ابن حبان: الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأنهم يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها، إلا أن يحدث من كتاب أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار[5].

وروى الحاكم عن علي بن خشرم قال: قال لنا وكيع: أي الإسنادين أحب إليكم الأعمش عن أبي وائل ، عن عبد الله أو سفيان عن منصور عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله؟ فقلنا: الأعمش عن أبي وائل، فقال: يا سبحان الله، الأعمش شيخ، وأبو وائل شيخ، وسفيان فقيه، ومنصور فقيه، وإبراهيم فقيه، وعلقمة فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء خير من أن يتداوله الشيوخ [6].

قال ابن حجر: والظاهر أن ذلك إنما يشترط عند المخالفة أو عند التفرد بما تعم به البلوى[7].

---

(١)صحيح البخاري(٧٣٥) (١/ ١٤٨).
(٢)مصنف ابن أبي شيبة(٢٤٥٢) (١/ ٢١٤). وبه يقول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، وهو قول سفيان الثوري، وأهل الكوفة/ سنن الترمذي ت شاكر (٢/ ٤٢).
(٣)الفصول في الأصول (٣/ ٢٠٤).
(٤)صحيح البخاري(١٧٢) (١/ ٤٥).
(٥)المجروحين لابن حبان (٢/ ٨٧).
(٦)معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١١).
(٧)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٦٨).

وقال **القاري**: الترجيح بالفقه المذهب المنصور عندنا[1].

ذكر السرخسي أن الرواة قسمان معروف ومجهول

فالمعروف نوعان:

١ - من كان معروفا بالفقه والرأي في الاجتهاد وخبرهم حجة موجبة للعلم ووجوب العمل سواء كان الخبر موافقا للقياس أو مخالفا.

٢ - ومن كان معروفا بالعدالة وحسن الضبط والحفظ ولكنه قليل الفقه ممن لا يشك أحد في عدالته ولكن مع هذا قد اشتهر من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم معارضة بعض رواياته بالقياس.

وما خالف القياس **فإن تلقته الأمة بالقبول فهو معمول به** وإلا فالقياس الصحيح شرعا مقدم على روايته فيما ينسد باب الرأي فيه، **فالناقل بالمعنى إذا لم يكن فقيها متحريا ربما يذهب عليه بعض فقه «لفظ» رسول الله ﷺ فلتوهم هذا القصور بكونه خالف القياس الصحيح من كل وجه فهو في المعنى مخالف للكتاب والسنة المشهورة والإجماع.**

وأخذ أبو حنيفة رحمه الله بقول أنس بن مالك رضي الله عنه في مقدار الحيض وغيره، وكان درجة أبي هريرة فوق درجته فعرفنا بهذا أنهم ما تركوا العمل بروايتهم إلا عند الضرورة لانسداد باب الرأي من الوجه الذي قررنا[2].

---

(١)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٢٦٣). ويشهد لها: المناظرة التي جرت بين أبي حنيفة والأوزاعي المشهورة بين الفقهاء هي: اجتمع هو والأوزاعيُّ في دار الحَنَّاطين بمكة، فقال الأوزاعي لأبي حنيفة: ما بالكم لا ترفعوا أيديكم في الصلاة عند الركوع وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: لأجل أنه لم يصح عن رسول الله فيه شيء، فقال: كيف لم يصح وقد حدثني الزهري عن سالم عن أبيه عن رسول الله أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وعند الركوع، وعند الرفع منه؟ فقال أبو حنيفة: حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود أنَّ رسول الله ﷺ كان لا يرفع يديه إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود لشيء من ذلك، فقال الأوزاعي: أُحدِّثك عن الزهريّ عن سالم عن أبيه وتقول: حدَّثَنا حمَّاد عن إبراهيم؟! فقال أبو حنيفة: كان حماد أفقه من الزهريِّ، وكان إبراهيم أفقه من سالم، وعلقمة ليس بدون ابن عمر في الفقه، وإن كانت لابن عمر صُحْبَة وله فضلُ صُحبةَ. فالأسود له فضل كبير، وعبد الله: عبد الله، فسكت الأوزاعيّ./ فتح القدير: (١/ ٣١١) والجواهر المنفية: (١/ ٦١).

والبعض طعن بهذه الرواية على أنها غير مسندة: وليس كذلك، فقد أسندها أبو محمد بن عبد الله بن محمد ابن يعقوب بن الحارث الحارثي البخاري المعروف بالأستاذ، تلميذ أبي حفص الصغير، ابن أبي حفص الكبير، تلميذ الإمام محمد بن الحسن في مُسْنَده بقوله: حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن زياد الرازي، حدثنا سليمان بن الشَّاذَكُوني، قال سمعتُ سفيان بن عيينة يقول: اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الحنَّاطين بمكة... إلى آخر ما مرَّ ذكره. كذا نقَلَهُ السيد مرتضى الحُسيني في كتابه «عُقود الجواهر المُنيفة في أدلَّة الإمام أبي حنيفة» (١/ ٦٠- ٦١)، وقال المرتضى بعدها: والشاذكُونيُّ: واه مع حفظه، إلا أنَّ القصة مشهورة.وقد أسندها عن الحارثي الإمامُ الموفقُ المكيُّ في مناقب الإمام الأعظم: (١/ ١٣٠). والحارثيُّ إمام حافظ مشهور من كبار فقهاء الحنفية./ انظر: الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة (٢١٠-٢١٥).

(٢)أصول السرخسي (١/ ٣٣٩- ٣٤٢).

وعند الشافعي وجمهور أئمة الحديث: الخبر راجح؛ إن كان راويه عدلا ضابطا؛ وهو مذهب أبي الحسن الكرخي، وقال عيسى بن أبان: إن كان الراوي عدلا ضابطا عالما وجب تقديم خبره على القياس وإلا كان موضع الاجتهاد[1].

٥-**استمرار حفظ الراوي من التحمل إلى الأداء**: فعن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه قال لا يحل للرجل أن يروي الحديث إلا إذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به[2].

لما سئل ابن حجر عن توثيق أبي حنيفة في الحديث: اعتذر عن الإمام بأنه كان يرى أنه لا يحدث إلا بما حفظه منذ سمعه إلى أن أداه، فلهذا قلت الرواية عنه، وصارت روايته قليلة بالنسبة لذلك، وإلا فهو في نفس الأمر كثير الرواية[3].

وهذه أهمُّ شروط الحنفية في الأخذ بالحديث، وهي بعد التأمُّل منصبَّة على المتن، لا على الإسناد، وهذه خصيصة تميَّز بها جميع الفقهاء أثناء تناولهم للأحاديث صحة أو ضعفا، وعلى المعنى والقرائن التي تحتف بالخبر.

ومن الشروط عند الحنفية

١ – فمن أصوله عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمعة عنده بعد استقرائه موارد الشرع، فإذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل عملا بأقوى الدليلين، وَيعُد الخبر المخالف له شاذا. وليس في ذلك مخالفة للخبر الصحيح، وإنما فيه مخالفة لخبر بدت علة فيه للمجتهد.

٢ – ومن أصوله: عرض أخبار الآحاد على عموميات الكتاب وظواهره فإذا خالف الخبر عاما أو ظاهرا في الكتاب، أخذ بالكتاب وترك الخبر عملا بأقوى الدليلين، لأن الكتاب وظواهره وعمومياته قطعي الثبوت والدلالة، وأما إذا لم يخالف وكان بيانا لمجمل فيه فيأخذ به حيث لا دلالة فيه بدون بيان[4].

وهذه الشروط عند الحنفية ومن أخذ برأيهم لنفي الشذوذ بسبب المخالفة لما هو أقوى.

---

(١)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٧٨).

(٢)المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٤٨).

(٣)الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (٢/ ٩٤٧).

(٤)مستفاد من فقه أهل العراق وحديثهم العلامة المحقق الإمام محمد زاهد الكوثري/ مقدمة نصب الراية لأحاديث الهداية / ص١٣/ ١٤). السنة ومكانتها للسباعي ط الوراق (ص: ٤٦٠). شرح مسند أبي حنيفة (مقدمة/ ١ – ٢)الشيخ خليل محيي الدين الميس.

شروط جمهور الفقهاء والأصوليين في الأخذ بالحديث

اشترط الجمهور للأخذ بالحديث، والعملِ به في الأحكام؛ شروطا كشروط المحدثين وزادوا عليها.

لخص الخطيب هذه الشروط بقوله: ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به، ...وكل خبر واحد دل العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته، ووجد آخر يعارضه، فإنه يجب إطراح ذلك المعارض والعمل بالثابت الصحيح لازم؛ لأن العمل بالمعلوم واجب على كل حال[1].

مراتب الصحيح عند المحدثين

وتتفاوت رتبه، أي الصحيح، بسبب تفاوت هذه الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة، فإنها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة اقتضت أن يكون لها درجات، بعضها فوق بعض، بحسب الأمور المقوية.

مراتب أصح الأسانيد وأمثلته

أ – كالزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه. وكمحمد ابن سيرين عن عبيدة بن عمرو عن علي. وكإبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود.

ب– ودونها في الرتبة: كرواية بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، عن أبيه، أبي موسى، وكحماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

جـ– ودونها في الرتبة: كسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكالعلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

فإن الجميع شملهم اسم العدالة والضبط، وهي تفيدنا عند التعارض والترجيح والثالثة مقدمة على رواية من يعد ما ينفرد به حسنا: كمحمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن جابر، وعمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وقس على هذه المراتب ما يشبهها[2].

---

(١)الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣٢/ ٤٣٤).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٧١-٧٢).

مراتب الأحاديث الصحيحة في الأصحيَّة والأرجحيَّة على الوجه التالي:

١ – ما اتفق الشيخان البخاري ومسلم على تخريجه ويقال له: متفق عليه.

٢– ما انفرد به البخاري.

٣– ما انفرد به مسلم.

٤ – الصحيح الذي جاء على شرطهما.

قال الإمام النووي: والمراد بقولهم على شرطهما: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما أي: في صحيح البخاري وصحيح مسلم لأنه ليس لهما شرط من كتابيهما ولا في غيرهما.

٥– الصحيح الذي جاء على شرط البخاري.

٦– الصحيح الذي جاء على شرط مسلم.

٧– صحيح عند غيرهما من الأئمة المعتبرين وليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما[١].

قال الحافظ السخاوي: وقد يعرض للمُفوِّق ما يجعله فائقا، كأن يتفق مجيء ما انفرد به مسلم من طرق يبلغ بها التواتر أو الشهرة القوية؛ ويوافقه على تخريجه مشترطو الصحة، فهذا أقوى مما انفرد به البخاري مع اتحاد مخرجه، وكذا نقول فيها انفرد به البخاري بالنسبة لما هو أعلى منه إذا انضم إليه ذلك،أي: تواتر أو اشتهر شهرة قوية إلخ[٢].

وفائدة ترتيب هذه المراتب تظهر عند التعارض، والترجيح بينها.

وجوه أرجحية صحيح البخاري على صحيح مسلم:

وإنما قدم الجمهور صحيح البخاري على صحيح مسلم، لأن الصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري أكمل منها في كتاب صحيح مسلم وأسد، وشرط البخاري أقوى وأشد.

---

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٣١).
(٢)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٦٣).

أما رجحان صحيح البخاري من حيث اتصال السند: فلأن البخاري قد اشترط في الحديث المعنعن أن يكون الراوي قد ثبت له **لقاء** من روى عنه ولو مرة، وأما مسلم فاكتفى بمطلق المعاصرة مع إمكان اللُّقي.

وأما رجحانه من حيث العدالة والضبط: فلأن الرجال الذين تكلم فيهم من رجال مسلم أكثر عددا من الرجال الذين تكلم فيهم من رجال البخاري، مع أن البخاري لم يكثر من إخراج حديثهم، بل غالبهم من شيوخه ممن تُكُلِّم فيهم من المتقدمين عليه في الزمان وهو أعلم بهم من غيره.

ورجال البخاري هم أربع مئة وبضع وثمانون، تكلم في ثمانين منهم بالضعف، وأما رجال مسلم فهم ست مئة وعشرون تكلم في مئة وستين منهم.

وأما رجحانه من حيث الشذوذ والإعلال: فلأن ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل عددا مما انتقد على مسلم، والبخاري كان أجل من مسلم في العلوم، وأعرف بصناعة الحديث، وأن مسلما تلميذه وخرِّيجه، ولم يزل يستفيد منه ويتتبع آثاره، حتى قال الدارقطني: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء[1].

حكم الحديث الصحيح والاحتجاج به

اتفق العلماء على: أن الحديث الصحيح حجة في مختلف الأحكام الشرعية، إذا سلم من المعارض.

هل صحة الحديث توجب القطع، أم الظن القوي

القول الأول: إن ما رواه الشيخان أو أحدهما فهو مقطوع بصحته، وأما ما صححه غيرهما فهو مظنون الصحة وهذا قول ابن الصلاح، واحتج على ذلك بأن الأمة أجمعت على تلقي كتابي الصحيحين بالقبول[2]، للحديث «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار»[3].

---

(١)فتح الباري المقدمة هدى الساري(١/ ١١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٩٧).

(٢)واستثنى ابن الصلاح من المقطوع بصحته فيهما ما تكلم فيه من أحاديثهما وهي الأحاديث التي انتقدها الدارقطني وغيره، وهي: مئتان وعشرة أحاديث، اشترك البخاري ومسلم في اثنين وثلاثين منها، واختص البخاري بثمانين إلا اثنين، ومسلم اختص بمئة، وقد أجاب ابن حجر والنووي عما تكلم في الصحيحين بشرحهما. / مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٨)/ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٤٥)/ فتح الباري لابن حجر (١/ ١٢) (١/ ٣٤٦).

(٣)سنن الترمذي (٢١٦٧)(٤/ ٤٦٦).

قال السخاوي: وافق اختيار ابن الصلاح إمام الحرمين أيضا؛ وابن طاهر وغيرهم، ولا شك كما قال عطاء أن ما أجمعت عليه الأمة أقوى من الإسناد.

ونحوه قول ابن حجر: وقد انضم إلى هذا التلقي الاحتفاف بالقرائن، وهي جلالة قدر مصنفيهما، ورسوخ قدمهما في العلم، وتقدمهما في المعرفة بالصناعة، وجودة تمييز الصحيح من غيره، وبلوغهما أعلى المراتب في الاجتهاد والإمامة في وقتهما[1].

قال ابن كثير: وأنا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وأرشد إليه[2].

القول الثاني: إن الحديث المحكوم عليه بالصحة يفيد الظن القوي ما لم يتواتر، سواء في ذلك ما صححه الشيخان أو غيرهما، وحجتهم في ذلك أن تلك الأحاديث الصحيحة تعتبر من الآحاد ما لم تتواتر، وخبر الآحاد الصحيح يفيد الظن القوي. **وأجابوا عن تلقي الأمة**: بأن هذا التلقي يفيد وجوب العمل بما صححه الشيخان من غير توقف على النظر فيه، وهذا القول صححه الإمام النووي، وحكاه عن المحققين والأكثرين[3].

القول الثالث: إيجاب القطع بصحة الحديث إذا كان واردا في الصحيحين، أو كان مشهورا له طرق متعددة سالمة من ضعف الرواة والعلل، أو كان مسلسلا بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا، وذلك كالحديث الذي يرويه الإمام أحمد مثلا، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك، فإنه يفيد العلم وهذا القول هو الذي أيده ابن حجر[4].

---

(١)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٧٣).
(٢)الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ط ابن الجوزي (ص: ١٠٣).
(٣)التقريب والتيسير(٢٨).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٦٣).انظر شرح سراج الدين ص٤٧-٤٩.

أحكام التصحيح والتحسين والتضعيف لأهل العصور المتأخرة

اختلف علماء الحديث في هذه المسألة على النحو الآتي

قال البيهقي: فمن جاء اليوم بحديث لا يوجد عند جميعهم لم يقبل منه ومن جاء بحديث معروف عندهم: لا ينفرد بروايته والحجة قائمة بحديثه برواية غيره[1].

قال ابن الصلاح: إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث حديثا صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد «الصحيحين»، ولا منصوصا على صحته في المصنفات المعتمدة المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد[2].

وقال النووي: والأظهر عندي جواز التصحيح لمن تمكن وقويت معرفته[3].

عقب عليه الحافظ العراقي: أنه الذي عليه عمل أهل الحديث، فقد صحح جماعة من المتأخرين أحاديث لم نجد لمن تقدمهم فيها تصحيحا، منهم أبو الحسن ابن القطان صاحب كتاب الوهم والإيهام[4].

ومنهم الحافظ ضياء الدين المقدسي جمع كتابا سماه المختارة.

وصحح الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري ومن بعده كالحافظ شرف الدين الدمياطي والشيخ تقي الدين السبكي فإن جميع هؤلاء صححوا أحاديث لم يوجد لها تصحيح ممن تقدمهم.

وحيث جاز التصحيح للمتأخرين فالتحسين من باب أولى، وقد حسن المزي حديث: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»[5] مع تصريح الحفاظ بضعفه، وكذلك أيضا حكم التضعيف.

وابن الصلاح نفسه عندما تولى التدريس وملك زمامه وتغير الحال حكم على الحديث صحة وضعفا.

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص: ١٥٦).
(٢)مقدمة ابن الصلاح - ت فحل (ص: ٨٣).
(٣)التقريب والتيسير (ص: ٢٨).
(٤)بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام / لعلي بن محمد الفاسي ابن القطان (ت: ٦٢٨هـ).
(٥) سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (٢٢٤)(١/ ١٥١). المعجم الصغير للطبراني(٢٢) (١/ ٣٦).

وأما الحكم بالوضع فيمتنع إلا حيث لا يخفى كالأحاديث الطوال الركيكة التي وضعها القصاص، أو ما فيه مخالفة للعقل أو الإجماع.

وأما الحكم للحديث بالتواتر أو الشهرة فلا يمتنع إذا وجدت الطرق المعتبرة في ذلك.

وينبغي التوقف عن الحكم بالفردية والغرابة، وعن العزة أكثر[1].

فائدة: قولهم: أصح شيء في الباب كذا، وأكثر ما يوجد هذا في سنن الترمذي وتاريخ البخاري وغيرهما.

قال الإمام النووي: لا يلزم من هذه العبارة صحة الحديث، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا؛ ومرادهم أرجحه وأقله ضعفا[2].

* * *

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٥٨-١٦٣).
(٢)الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص: ١٨٦).

الحسن

٥- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ ....رِجَالُهُ لا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

الحسن لغة: «حسن»: يأتي على أصل واحد، فالحُسن ضد القبح، والمحاسنُ من الإنسان وغيره[١].

اصطلاحا: الحسن وهو قسمان:

١- الحسن لذاته:

قال الخطابي: هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء[٢].

والمختار تعريف ابن حجر[٣]، وسار أهل المصطلح على هذا من بعده، «**بأنه ما اتصل سنده، بنقل عدل خف ضبطه، من غير شذوذ ولا علة**»[٤].

٢- الحسن لغيره.

تعريفه: هو الضعيف- فيخرج شديد الضعف- إذا تعددت طرقه، ولم يكن سبب ضعفه فسق الراوي، أو كذبه.

قال الحافظ ابن حجر: ومتى توبع السيئ الحفظ بمعتبر؛ كأن يكون فوقه أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلَّس إذا لم يعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسنًا، لا لذاته بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابِع والمتابَع[٥].

---

(١)معجم مقاييس اللغة (مادة (حسن)/ (٢ / ٥٧).
(٢)معالم السنن (١/ ٦).
(٣)نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / (٨٢). قال: « وخبر الآحاد المروي بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلل ولا شاذ: هو الصحيح لذاته ... فإن خفّ الضبط، فالحسن لذاته»
(٤)تدريب الراوي/ (١/ ١٥٩)/ منهج النقد في علوم الحديث / (٢٦٤).
(٥)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٣٠).

قال الترمذي رحمه الله تعالى: «كل حديث يروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن»[1]. وهو الحسن على اصطلاحه في السنن.

فيخرج بشرط اتصال السند: المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ومعنعن المدلس.

وبقية الشروط تخرج أنواع الضعيف كلها، والفرق بين الصحيح والحسن هو: أن الصحيح شرطه **الضبط التام**، وأما الحسن فشرطه **أصل الضبط**.

مثال الحسن: ما رواه الترمذي: بسنده إلى بهز بن حكيم، قال: حدثني أبي عن جدي قال: قلت: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك. قلت: ثم من؟ قال: أمك. قلت: ثم من؟ قال: أمك. قلت: ثم من؟ قال: ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب[2]. **قال الترمذي**: حديث حسن لأجل بهز بن حكيم.

مثال الحسن لغيره: مثال ما حسنه الترمذي من طريق هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا: «إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب»[3].

فهُشَيم عنده تدليس، ولما تابعه أبو يحيى التيمي، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد رضي الله عنه وغيره؛ لذلك حسنه الترمذي.

---

(١)شرح علل الترمذي/ (٢/ ١٨).
(٢)مسند أحمد ط الرسالة(٢٠٠٢٨) (٣٣/ ٢٣٠)/ سنن الترمذي ت شاكر (١٨٩٧)(٤/ ٣٠٩).
(٣)سنن الترمذي ت شاكر(٥٢٨) (٢/ ٤٠٧-٤٠٩) وقال: حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا هشيم، عن يزيد بن أبي زياد بهذا الإسناد نحوه،: «حديث البراء حديث حسن، ورواية هشيم أحسن من رواية إسماعيل بن إبراهيم التيمي، وإسماعيل بن إبراهيم التيمي يضعف في الحديث».

مراتب الحسن: تتفاوت مراتب الحسن كالصحيح.

قال الحافظ الذهبي: فأعلى مراتب الحسن بهز حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثالهم مما قيل إنه صحيح. وهو أدنى مراتب الصحيح. ثم ما اختلف في تحسينه وتضعيفه كحديث الحارث ابن عبد الله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج أرطأة ونحوهم[1].

حكم الحسن: الحسن بنوعيه يشارك الصحيح في الاحتجاج والعمل به عند جميع الفقهاء وأكثر المحدثين؛ وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجه جماعة في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان، لكن من سماه صحيحا لا ينكر أنه دونه في القوة، بدليل تقديم الصحيح عليه عند التعارض.

قاعدة: قد يكون الإسناد صحيحا أو حسنا لثقة رجاله، ولا يكون الحديث صحيحا ولا حسنا لشذوذ في المتن أو علة فيه.

كما في مستدرك الحاكم وغيره فإن ذلك لا يستلزم صحة المتن أو حسنه.

والسبب في هذا أن الإسناد قد يكون صحيحا أو حسنا، أي رواته رواة الصحيح أو رواة الحسن، ولا يكون المتن صحيحا ولا حسنا، وذلك لكونه شاذا أو معللا في متنه دون سنده؛ لأن العلة كما تكون في السند تكون في المتن غير أن الحافظ المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد ولم يذكر له علة ولم يطعن فيه بأي وجه من وجوه الطعن فالظاهر أن الحديث صحيح أو حسن في ذاته[2].

فائدة: وقع في سنن الإمام الترمذي وغيره الجمع بين الصحة والحسن في حديث واحد، وهذا مشكل في الظاهر، لقصور الحسن عن رتبة الصحيح، فكيف يجتمع إثبات القصور ونفيه؟!!.

وأحكم الأجوبة: ما ذكره ابن حجر وحاصله أن الحديث الذي قيل فيه: حسن صحيح إما أن يكون قد تعدد إسناده، أو لم يتعدد. فإن كان إسناده متعددا

---

(١)الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٣٢).
(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٦٩).

فإطلاق الصحة والحسن عليه يكون باعتبار إسناديه أو أسانيده: بعضها صحيح وبعضها الآخر حسن.

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح فوق ما قيل فيه: صحيح فقط وكان فردا، لتعدد أسانيد الأول وتفرد الثاني، وغاية ما فيه العطف وهو (الواو)، وحقه: حسن **و**صحيح. وأما إذا لم يكن إسناده متعددا فإن اختلاف أئمة الحديث في حال راويه حمله على أن يقول فيه: حسن صحيح، وذلك بأن قال بعض أئمة الحديث فيه: إنه صدوق، وقال بعضهم: إنه ثقة، ولم يترجح عند المحدث المجتهد في التخريج قول منهما، أو ترجح ولكنه أراد أن يشير إلى كلام الناس فيه فقال: حسن صحيح، أي: فكأنه قال: حسن عند قوم صحيح عند آخرين، وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد وهو أو يعني: حسن أو صحيح[1].

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح، دون ما قيل فيه: صحيح. لأن الجزم بالصحة أقوى من التردد فيها[2].

يتحصل من كلامهم

أنه إذا قال هذا حديث حسن، فهو يعني به الحسن لغيره.

وإذا قال: هذا حديث حسن غريب، فهو يعني به الحسن لذاته.

وإذا قال: هذا حديث حسن صحيح، فله أكثر من معنى:

منها أنه يعني حسن عند قوم صحيح عند آخرين، أو حسن السند صحيح المتن، وهو الصحيح لغيره.

أو أن هناك راويا اختلفوا في الحكم عليه ما بين صدوق إلى ثقة،أو أنه ذكرها لزيادة القوة، أي حسن بل صحيح، ونحو ذلك[3].

* * *

(١)شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ١٧١).
(٢)انظر: شرح البيقونية / عبد الله سراج الدين/ ص٥٢-٥٧.
(٣)المفصَّل في علوم الحديث / علي بن نايف الشحود(٣٦٣).

الضعيف

٦- وكُلُّ مَا عَنْ (رُتْبَةِ) الحُسْنِ قَصُرْ ....فَهْوَ الضَّعِيفُ وَهْوَ أَقْسَامًا كَثُرْ

الضعيف:

لغة: الضعف ضد القوي: تأتي على أصلين متباينين، يدل **أحدهما؛** على خلاف القوة، ويدل **الآخر؛** على أن يزاد الشيء مثله، والأول المقصود، والضَعف والضُعف خلاف القوة.

قيل: والضُعف في الجسد، والضَعف في الرأي والعقل، وهما جائزان[1].

اصطلاحا: قال ابن حجر: «**كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول**»

ما لم يجمع صفات القبول المشروطة في الحسن والصحيح. وهي: اتصال السند، والعدالة، والضبط، وعدم الشذوذ، وعدم العلة القادحة، وعدم وجود العاضد عند الاحتياج إليه؛ وذلك في المستور وأشباهه كما تقدم، أو أن يعمل به العلماء ويتلقوه بالقبول[2].

أنواع الضعيف: الحديث الضعيف له أنواع كثيرة، ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته ومنه ما له لقب خاص، كالموضوع، والشاذ، وغيرهما، كالمقلوب، والمعلل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمنكر، ومنها ما ليس له لقب خاص.

---

(١)معجم مقاييس اللغة / مادة (ضعف)/ (٣/ ٣٦٢) / لسان العرب/ (٨/ ٦١).

(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح/ (١ / ٧٧). (١ / ٤٩٣/ ٤٩٤).

وقد كثرت أقوال المحدثين في تقسيماته

فعقب عليهم ابن حجر بقوله: إن ذلك تعب ليس وراءه أرب[1].

أنواع الضعيف مع بيان جهة تنوعها:

١- **فقد شرط الاتصال**: فإن كان من أول السند فهو **المعلق**، وإن كان من آخره فهو **المرسل**، وإن كان من وسط السند: فإن كان الساقط من الرواة واحدا فهو **المنقطع**، وإن كان اثنين إثر بعضهم فهو **المعضل**، ويدخل في هذه الزمرة أيضا المعنعن «المدلس» الذي لم يحكم باتصاله.

٢- **فقد شرط العدالة**: فإن كان ذلك بسبب الجهالة بعين الراوي أو حاله فيقال فيه: ضعيف للجهل بعين الراوي أو بحاله، وإن سُمِّي الراوي باسم غير معين فهو المبهم، وإن كان لفسق الراوي أو كذبه فإنه يدخل تحت لقب المتروك، وإن كان ذلك مع المخالفة فهو المنكر على رأي من يشترط فيه المخالفة.

٣- **فقد الضبط**: فإن كان بسبب غفلة الراوي أو كثرة نسيانه أو خطئه في الحديث فيدخل تحت لقب المتروك، وإن كان لاضطراب رواياته فهو المضطرب.

٤- ووجود علة قادحة فهو المعلل، ومخالفات الثقة للثقات فهو الشاذ.

٥- الطعن في الراوي فهو يكون بعشرة أشياء بعضها أشد في القدح من بعض: خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط:

ولم يحصل الاعتناء بتمييز أحد القسمين من الآخر؛ لمصلحة اقتضت ذلك، وهي ترتيبها على الأشد فالأشد في موجب الرد على سبيل التدلي؛ لأن الطعن إما أن يكون:

١- لكذب الراوي في الحديث النبوي: بأن يروي عنه ﷺ ما لم يقله، متعمدا لذلك، وهو الموضوع، (تتعلق بالعدالة).

٢- أو تهمته بذلك: بأن لا يروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دون الأول، وهو المتروك، (تتعلق بالعدالة).

---

(١) انظر تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ١٩٦).

٣- أو فحش غلطه، أي: كثرته وهو المنكر، (تتعلق بالضبط).

٤- أو غفلته عن الإتقان، فحديثه منكر أيضا، (تتعلق بالضبط).

٥- أو فسقه: أي: بالفعل أو القول، مما لم يبلغ الكفر، فحديثه منكر أيضا، (تتعلق بالعدالة).

٦- أو وهمه: بأن يروي على سبيل التوهم، إن اطلع عليه، بالقرائن الدالة على وهم راويه -من وصل مرسل أو منقطع أو إدخال حديث في حديث، أو نحو ذلك من الأشياء القادحة، وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق- **فهذا هو المعلل**، (تتعلق بالضبط).

٧- أو مخالفته، أي للثقات، **وهو المدرج**، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمضرب، والمصحف، (تتعلق بالضبط).

٨- أو جهالته: بأن لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين، (تتعلق بالعدالة).

٩- أو بدعته: وهي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ، لا بمعاندة، بل بنوع شبهة، (تتعلق بالعدالة).

١٠- أو سوء حفظه: وهي عبارة عمن يكون غلطه أقل من إصابته، ويدخل فيه الشاذ، والمختلط، (تتعلق بالضبط).

أسباب ضعف ورد الحديث

وسبب الحكم على الحديث بالضعف: فقد أحد شروط القبول، مع أن فقده ليس دليلا محتما، على الخطأ أو الكذب، في رواية الحديث[1].

---

(١)انظر: منهج النقد في علوم الحديث/ (٢٨٦).

أنواع الحديث
باعتبار عدم اتصاله

المنقطع

١٧ - وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بحال .... إسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصالِ

المنقطع هو: وهو ما حذف من إسناده رجل في أثنائه فالمعنى فيه ظاهر، لأن الانقطاع نقيض الاتصال، ويكونان في المعاني كما في الأجسام[١].

ذهب الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين أن المنقطع ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر، وقيل: هو ما اختل (أي سقط) منه رجل قبل التابعي محذوفا كان أو مبهما[٢].

كقول الإمام مالك: «بلغني أن رسول الله ﷺ قال: كذا وكذا». فإن مالكا متثبت، فلعل بلاغاته أقوى من مراسيل مثل: حميد، وقتادة[٣].

وهذا قول المصنف البيقوني حيث قال: وكل ما لم يتصل بحال.

قال ابن حجر: فإن كان الساقط باثنين غير متواليين، في موضعين مثلا، فهو المنقطع، واحد كان أو أكثر من اثنين، لكن يشترط عدم التوالي[٤].

فخرج بقيد سقوط الواحد المعضل، وبما قبل الصحابي يخرج المرسل، وبشرط أن لا يكون الساقط أول السند يخرج المعلق.

وهذا التعريف هو المشهور، الذي جزم به الحافظان العراقي وابن حجر.

---

(١)جامع التحصيل (ص: ٢٤).
(٢)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٣٥).
(٣)الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٤١).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٠٢).

ثم الانقطاع **قد يكون ظاهرا**، وذلك بأن يروي عن شيخ عرف عدم معاصرته له، **وقد يكون خفيا** بأن يروي عمن عاصره ولم يلقه[1]، أو لقيه ولكن لم يسمع منه، أو سمع منه ولكن روى عنه حديثا آخر لم يسمعه منه[2]، فمثل هذا لا يدركه إلا أهل المعرفة بعلم الرجال.

مثال المنقطع: ما رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُثَيْع، عن حذيفة رضي الله عنه مرفوعا «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم...»[3] الحديث.

حكم المنقطع: مردود، ضعيف لا يحتج به عند المحدثين، للجهل بحال المحذوف، فإن تبين من طريق أخرى موصولة ثقة الراوي المحذوف قُبِل.

فائدة: يثبت اللقاء بورود سند فيه سماع أو تحديث ولو مرة، ويعرف عدم اللقاء بإخبار الراوي عن نفسه بذلك، أو بجزم إمام مطلع من أهل الفن[4].

* * *

---

(١)وهذا هو الإرسال الخفي.

(٢)وهذا تدليس الإسناد.

(٣) **قال الحاكم**: من طريق عبد الرازق، قال: ذكر الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن يثيع ، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين لا تأخذه في الله لومة لائم، وإن وليتموها عليا فهاد مهدي يقيمكم على طريق مستقيم» قال الحاكم: هذا إسناد لا يتأمله متأمل إلا علم اتصاله وسنده فإن الحضرمي ومحمد بن سهل بن عسكر ثقتان، وسماع عبد الرزاق من سفيان الثوري، واشتهاره به معروف، ولكن فإن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، والثوري لم يسمعه من أبي إسحاق وعبد الرزاق عن النعمان بن أبي شيبة الجندي ، عن سفيان الثوري ، ثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن يثيع ، عن حذيفة ، قال: ذكروا الإمارة والخلافة عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بنحوه / معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٢٨).

(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٢٢).

المعضل

١٨ - والُمعْضَلُ الساقِط مِنه اثنانِ ....

المعضل لغة هو: أصل العضل المنع الشديد، وقيل داء عضال إذا أعيا الأطباء علاجه، ويكون الراوي له بإسقاط رجلين منه فأكثر قد ضيق المجال على من يؤديه إليه وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح وشدد عليه الحال.

فهو والمرسل سواء عند الحنفية وإمام الحرمين ومن تابعه، وعند الجمهور هو أخص من المنقطع والمرسل، فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا[١].

اصطلاحا: قال ابن حجر: إن كان باثنين فصاعدا، مع التوالي، فهو المعضل[٢].

وبقيد التوالي يخرج المنقطع من موضعين فأكثر.

سواء كان الساقط الصحابي والتابعي أو التابعي وتابعه واثنان قبلهما كقول المصنفين قال النبي ﷺ كذا أي كما قيل به في المرسل والمنقطع[٣].

فائدة: من المعضل قسم ثان وهو أن يروي تابع التابعي عن التابعي حديثا موقوفا عليه كقول الأعمش عن الشعبي واللفظ لمسلم[٤]، عن الشعبي، عن أنس ابن مالك، قال: كنا عند رسول الله ﷺ فضحك، فقال: «هل تدرون مم

(١)جامع التحصيل (ص: ٢٤-٣٢).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٢٠).
(٣)شرح الزرقاني على البيقونية/ (ص:١٥٤).
(٤)صحيح مسلم(٢٩٦٩) (٤/ ٢٢٨٠).

أضحك؟» قال قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: « من مخاطبة العبد ربه، يقول: يا رب ألم تجرني من الظلم؟ قال: يقول: بلى، قال: فيقول: فإني لا أجيز على نفسي إلا شاهدا مني، قال: فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا، وبالكرام الكاتبين شهودا، قال: فيختم على فيه، فيقال لأركانه: انطقي، قال: فتنطق بأعماله، قال: ثم يخلى بينه وبين الكلام، قال فيقول: بعدا لكُن وسحقا، فعنكن كنت أناضل» رواه الحاكم عن الأعمش، عن الشعبي وقال: قد أعضله الأعمش، وهو عن الشعبي متصل مسند مخرج في الصحيح لمسلم[1]، فهو لم يذكر الصحابي ولا الرسول ﷺ.

مثال المعضل: قول الإمام مالك في «الموطأ»[2]: بلغني عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «للمَملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق»[3].

حكم المعضل: أسوأ حالا من المنقطع، وذلك للجهل بحال المحذوف.

إذا كان الانقطاع في موضع واحد، أما إذا كان في موضعين فهو كالمعضل.

* * *

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٣٨)/ شرح الزرقاني على البيقونية/ (ص:١٥٤).

(٢)موطأ مالك ت الأعظمي(٨٠٩) (٥/ ١٤٢٧).

(٣)مسند أحمد ط الرسالة(٨٥١٠) (١٤/ ٢٠١)موصولا. قال ابن الملقن: وقد وصله الدارقطني في غرائبه والخطيب في كفايته فقالا من طريق مالك حدثني ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فعرفنا بذلك سقوط اثنين منه دون الصحابي. المقنع في علوم الحديث (١/ ١٤٦).

المرسل

١٦ - ومرسل منه الصحابي سقط[١] ....

المرسل لغة هو: أصله من قولهم أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه، فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف، ويحتمل أن يكون من قوله جاء القوم أرسالا أي قطعا متفرقين وقيل: الرَسَل القطيع من كل شيء.

أي كل طائفة منهم لم تلق الأخرى ولا لحقتها ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال وهو الطمأنينة إلى الإنسان والثقة به فيما يحدثه، فاطمأن إلى من أرسل عنه ووثق به لمن يوصله إليه .

ويجوز من قولهم ناقة مرسال أي سريعة السير، فكأن المرسل للحديث أسرع فيه عجلا فحذف بعض إسناده والكل محتمل[٢].

وأما في الاصطلاح: هو مرفوع تابع من التابعين إلى النبي ﷺ، بالتصريح أو الكناية على المشهور عند أئمة المحدثين، كما نقله الحاكم وابن عبد البر عنهم، ووافقهم جماعة من الفقهاء والأصوليين وعبر عنه القرافي في التنقيح بإسقاط الصحابي من السند، ونقل الحاكم تقييدهم له باتصال سنده إلى التابعي[٣].

قال النووي: وأما المرسل فهو عند الفقهاء وأصحاب الأصول والخطيب وجماعة من المحدثين ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه؛ فهو عندهم بمعنى المنقطع[٤].

وقيده ابن حجر: بما سمعه التابعي من غير النبي ﷺ ليخرج من لقيه كافرا فسمع منه، ثم أسلم بعد وفاته ﷺ وحدث بما سمعه منه، **كالتنوخي رسول**

---

(١) وهنا لا يسلم للناظم رحمه الله تعالى بأن المرسل ما سقط من إسناده الصحابي لأن عدم ذكره لا يضر.
(٢) جامع التحصيل (ص:٢٣- ٢٤).
(٣) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ١٦٩).
(٤) شرح النووي على مسلم (١/ ٣٠).

هرقل؛ فإنه مع كونه تابعيا محكوم لما سمعه بالاتصال لا الإرسال، وهو متعين، وكأنهم أعرضوا عنه لندوره[١].

قال الزركشي: وعليه يُلغز ويقال: تابعي يقول: قال النبي ﷺ كذا، وحديثه مسند لا مرسل[٢].

وكبار التابعين: أكثر روايتهم عن الصحابة، أما صغار التابعين: أكثر روايتهم عن غير الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

مثال: قال الإمام الشافعي رضي الله عنه: أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ: «نهى عن بيع اللحم بالحيوان»[٣].

حكم المرسل: اختُلف في حكم المرسل على أقوال أشهرها ثلاثة:

القول الأول: يجوز الاحتجاج به مطلقا، وهو قول أبي حنيفة، ومالك وأحمد في المشهور عنه، وأتباعهم من الفقهاء والمحدثين والأصوليين[٤].

قال أبو داود: « وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره رضوان الله عليهم»[٥].

وحجتهم في ذلك:

١ - أن النبي ﷺ أثنى على التابعين وشهد لهم بالخيرية، حيث قال: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم..»[٦].

٢ - أن التابعي إما أن يكون عدلا أو لا؛ فإن كان غير عدل بطل الاحتجاج بحديثه لعدم عدالته لا لإرساله، وإن كان عدلا لم يجز أن يسقطه إلا وهو عدل عنده، وإلا كان فعله تلبيسا قادحا في عدالته.

---

(١)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ١٦٩).
(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٤٤١).
(٣)مختصر المُزني (ص: ٧٨)، وأخرجه الخطيب في الكفاية (ص: ٥٧١).
(٤)شرح النووي على مسلم (١/ ٣٠).
(٥)رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص: ٢٤).
(٦)صحيح البخاري (٢٦٥٢)(٣/ ١٧١) صحيح مسلم ((٢٥٣٣))(٤/ ١٩٦٣).

وبعضهم جعل المرسل أقوى من المسند، ولهذا قال إبراهيم النخعي: للأعمش رحمهم الله تعالى عندما قال له: «إذا حدثتني عن عبد الله فأسند»، فرد عليه إبراهيم بقوله: «إذا قلت: قال عبد الله، فقد سمعته من غير واحد من أصحابه، وإذا قلت حدثني فلان فحدثني فلان»[١]. وقال الحسن البصري: « إذا اجتمع لي أربعة من الصحابة على حديث أرسلته إرسالا»[٢].

٣- أن الصحابة قد أرسلوا كثيرا من الأحاديث، وقد اتفق على قبول مراسيلهم، وهذا حجة في قبول أصل المرسل.

قال أبو بكر الجصاص الحنفي رحمه الله: مذهب أصحابنا: أن مراسيل الصحابة والتابعين وأتباع التابعين مقبولة، لأن النبي ﷺ عدلهم، بشرط انه لا يرسل إلا عن العدول الثقات.

فأما مراسيل من كان في القرن الرابع من الأمة: فغير مقبولة، لأنه فشا فيها الكذب فلم نقبل فيه إلا خبر من عرفناه بالعدالة، والصدق والأمانة.

وكان سعيد بن المسيب، والحسن، وغيرهما، يرسلون الحديث عن رسول الله ﷺ إذا سئلوا عن إسناده أسندوه إلى الثقات[٣].

القول الثاني: أنه ضعيف لا يحتج به، وهو رأي المحدثين وأهل الظاهر.

قال مسلم: «والمرسل في أصل قولنا وأهل العلم بالأخبار ليس بحجة»[٤].

قال ابن حزم: « وهو غير مقبول ولا تقوم به حجة لأنه عن مجهول»[٥].

قال ابن حجر: وهو من المردود للجهل بحال المحذوف؛ وبالاستقراء فإلى ستة أو سبعة، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض[٦].

القول الثالث[٧]: قبوله بشروط: عند الشافعي، وبعض أهل العلم.

١ - أن يكون المرسل من كبار التابعين.

---

(١)الطبقات الكبرى ط دار صادر (٦/ ٢٧٢).
(٢)أصول السرخسي (١/ ٣٦١).
(٣)انظر: الفصول في الأصول (٣/ ١٤٦- ١٥١)
(٤)صحيح مسلم بشرح النووي (١/ ١٣٢).
(٥)الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/ ٢).
(٦)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٠١).
(٧) الرسالة للشافعي (١/ ٤٦١-٤٦٥).

٢- وإذا سمى من أرسل عنه سمى ثقة، أي إذا سئل عن اسم الراوي الذي حذفه، فإنه يذكر اسم شخص ثقة.

٣- وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه. أي أن الراوي المرسل ضابط تام الضبط، بحيث إذا شاركه الرواة الضابطون يوافقون على روايته.

٤- وأن ينضم إلى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي:

أ- أن يروى الحديث من وجه آخر مسندا.

ب- أو يروى من وجه آخر مرسلا عن غير رجال المرسل الأول.

ج- أو يوافق قول صحابي.

د- أو يفتي بمقتضاه أكثر أهل العلم.

فإذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مخرج المرسل وما عضده، وأنهما صحيحان، لو عارضهما حديث صحيح من طريق واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق إذا تعذر الجمع بينهما[١].

مرسل الصحابي وحكمه: مرسل الصحابي وهو روايته ما لم يدركه أو يحضره، والجماهير أنه يحتج به[٢].

مثال ذلك: قول عائشة رضي الله تعالى عنها: «أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم»[٣].

وكرواية أنس وابن عباس رضي الله عنهما لحديث انشقاق القمر، فإنهما لم يدركا ذلك، وأما رواية ابن مسعود وحذيفة وجبير بن مطعم رضي الله عنهم فجميعها متصلة.

أما حكمه: فالجماهير على أن مراسيل الصحابة موصولة صحيحة وكلهم عدول، فلا تضر الجهالة بأعيانهم، وأما روايتهم عن التابعين نادرة، وإذا رووها

(١)تيسير مصطلح الحديث (ص: ٩٠).
(٢)شرح النووي على مسلم (١/ ٣٠).
(٣) (صحيح البخاري(٣) (١/ ٧) صحيح مسلم(١٦٠) (١/ ١٣٩).

بينوها، بل أكثر روايتهم عن التابعين ليس من الأحاديث المرفوعة بل من الإسرائيليات، أو هي حكايات، أو موقوفات[1].

قاعدة: إذا تعارض الوصل والإرسال، فجمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين على تقديم المتصل، لأن الوصل زيادة ثقة ضابط وهي مقبولة.

ومثال ذلك: حديث: «لا نكاح إلا بولي»[2] رواه إسرائيل وجماعة عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة، عن أبي موسى رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. ورواه الثوري وشعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلا، وحكم البخاري لمن وصله.

وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي.

وأما مشايخ أهل الكوفة فإن عندهم أن كل حديث أرسله أحد من التابعين أو أتباع التابعين أو من بعدهم من العلماء فإنه يقال له مرسل وهو محتج به[3].

* * *

(١)والمرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم ، فكل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه / تيسير مصطلح الحديث (ص: ٨٨).
(٢)سنن أبي داود (٢٠٨٥)(٣/ ٤٢٧)سنن الترمذي(١١٠١)(٣/ ٣٩٩)سنن ابن ماجه(١٨٨٠)(٣/ ٧٨).
(٣)توجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٤٠٠).

المعلق[1]

المعلق هو: الحديث الذي حذف من مبدأ سنده واحد فأكثر على التوالي، ولو إلى نهاية السند؛ وعزي لمن فوق المحذوف.

الأمثلة على ذلك: مثال ما حذف من أول سنده واحد فقط قول البخاري: وقال مالك عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: «لا تفاضلوا بين الأنبياء...»[2]، فإن البخاري بينه وبين مالك واحد.

ومثال ما حذف منه جميع الرواة ما عدا الصحابي قول البخاري: وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله»[3].

ومثال ما حذف منه جميع الرواة قول البخاري: وقال وفد عبد القيس للنبي ﷺ: «مرنا بِجُمَل من الأمر إن عملنا بها دخلنا الجنة...»[4] الحديث.

والمعلق يشمل المرفوع كما تقدم، ويشمل الموقوف والمقطوع.

وذلك كقول البخاري: وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين».

وقوله: وقال مجاهد: «لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر»[5].

حكم المعلق: حكم المعلق أنه ضعيف للجهل بحال المحذوف من السند، ويستثنى منه معلقات الصحيحين البخاري ومسلم ـ وهو في صحيح البخاري أكثر وقوعا ـ فإن المعلقات فيهما لها أحكام خاصة.

---

(١)وقد سمي هذا النوع من الحديث معلقا لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلا. و يقع تعليق الحديث من المحدثين كثيرا لا سيما في مصنفاتهم، يقصدون به الاختصار في إيراد الأحاديث، أو تقوية الاستدلال على موضوع الباب بما لا يدخل في شرط الكتاب/ منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٧٥-٣٧٤).

(٢)صحيح البخاري (٣٤١٤)(٤/ ١٥٩)(لا تفضلوا بين أنبياء الله) موصولا.

(٣)عن عائشة، أن النبي ﷺ كان «يذكر الله في كل أحيانه»/ مسند أبي يعلى الموصلي (٤٩٣٧)(٨/ ٣٥٥).

(٤)صحيح البخاري (٩/ ١٦١).

(٥)صحيح البخاري (١/ ٣٨).

قال النووي: فما كان منها بصيغة الجزم كقال وفعل؛ وأمر وروى وذكر فلان: فهو حكم بصحته عن المضاف إليه وما ليس فيه الجزم كيُروى ويُذكر ويُحكى؛ ويُقال ورُوي وذُكر وحُكي عن فلان: فيحتمل أن يكون ضعيفا أو صحيحا، وعلى احتمال ضعفه فإنه ليس بواه جدا لإدخاله إياه في كتاب موسوم بالصحة[1].

وهذا حكم معلقات الصحيحين من حيث الجملة، وأما من حيث التفصيل فهو مبين في المطولات[2].

* * *

(١)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٢٨).

(٢)ينظر مقدمة فتح الباري ومقدمة صحيح مسلم و ينظر كتاب تغليق التعليق لابن حجر.

المدلس

١٨- . ... وما أتى مُدلسًا نَوعانِ

١٩ - الأَوَّلُ: الإسقاط لِلشَّيْخِ وَأَنْ ... . ينقلُ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠ - والثَّانِ: لاَ يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ ... . أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ ينعرف

التدليس لغة: مأخوذ من الدَلَس، وهو اختلاط الظلام الذي هو سبب لتغطية الأشياء عن البصر، ومنه التدليس في البيع، أي ستر العيب في المتاع.

اصطلاحا: وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه، موهما أنه قد لقيه وسمعه منه[١].

أنواع التدليس: التدليس نوعان: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

أولا: تدليس الإسناد هو: أن يروي الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه، أو يروي عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه سمعه منه بأن يقول: عن فلان، أو قال فلان، أو أن فلان فعل كذا وكل لفظ يوهم الاتصال ولا يقتضيه[٢].

وإذا روى عمن لم يعاصره بلفظ يوهم الاتصال فهو منقطع، إرسال ظاهر، وإذا صرح بالسماع فهو كذب صريح، فيكون مجروحا مردود الرواية.

حكم تدليس الإسناد: فمكروه جدا، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذما له، وقال الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «التدليس أخو الكذب»[٣].

وهو مكروه **عند أحمد** ، ولا يمنع من قبول الخبر[٤].

---

(١)النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٦١٤)/ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/ ٣١٥).
(٢)وهذا هو المرسل الخفي، والفرق بين التدليس وبين المرسل الخفي هو: أن التدليس هو رواية الراوي عن شيخه ما لم يسمعه منه. وأما المرسل الخفي: أن يروي الراوي عمن عاصره ولم يلقه أو يسمع منه.
(٣)مقدمة ابن الصلاح ت عتر (ص: ٧٤).
(٤) انظر الشروط/ العدة في أصول الفقه (٣/ ٩٢٤- ٩٢٥-٩٥٧).

قال ابن القطان: إذا كان المدلس ثقة فيقبل معنعنه إذا قال: حدثنا، أو أخبرنا، أو سمعت، قبل ذلك إجماعا لثقته، وإذا لم يقل ذلك قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه أنه لم يسمعه، ورده آخرون ما لم يتبين أنه سمعه[1].

قال الطبري: خبر المدلس عندنا مقبول، إلا من عرف بتدليس عن غير الثقات، لم يجز الاحتجاج بخبره بما علم أنه دلَّسه، فأما ما لم يعلم من خبره أنه قد دلس فيه؛ فواجب قبوله، وأما من كان معروفا بالتدليس عن الثقات، وأهل الأمانة والعدالة فخبره في كل الأحوال مقبول غير مردود [2].

وقال: خبر المدلس عندهم غير جائز الاحتجاج به في الدين، إلا بما قال فيه: حدثنا أو سمعت، وما أشبه ذلك ما يدل على السماع[3].

ورواية المدلس في الصحيحين أو أحد الصحاح بلفظ محتمل كعن: وصرح في أخرى بالسماع، فتحمل على الاتصال؛ ويكون عدول صاحب الصحيح عن اللفظ الصريح لأنها لم تتفق مع شرطه.

مثال ذلك: قال البخاري: حدثنا مسدد قال: حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صلى الله عليه آله وسلم، «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[4].

فقتادة مدلس، ولم يصرح بالسماع، ولكنه محمول على السماع، لتصريح الإمام أحمد والنسائي بسماع قتادة لهذا الحديث من أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ثانيا: تدليس الشيوخ وهو: أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف.

مثاله: ما روي لنا عن أبي بكر بن مجاهد الإمام المقرئ: أنه روى عن أبي بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني فقال: حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله، وروى

---

(١)بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٤٣٥).
(٢)أورده محقق كتاب معرفة علوم الحديث أحمد السلوم بقوله: خاتمة: قرأت بخط ابن سعد الله الحنبلي الحافظ في آخر النسخة (ك) ما نصه: وجدت بخط شيخنا جمال الدين، أيده الله تعالى، قال أبو جعفر: .. في كتاب لطيف النص في الأعلى/ انظر: معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه/ (ص٣٥٨).
(٣)تهذيب الآثار مسند علي (٣/ ٢٤٧).
(٤)صحيح البخاري(١٣)(١/ ١٢).

عن أبي بكر محمد بن الحسن النقاش المفسر المقرئ، فقال: حدثنا محمد بن سند ، نسبه إلى جد له، والله أعلم[1].

حكم هذا النوع: هذا النوع مكروه، لأنه دعا إلى جهالة شيخه، فربما يبحث عنه الناظر فيه فلا يعرفه، ولما في ذلك من تضييع المروي عنه.

وشره من يدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، كما فعل بعض المدلسين في محمد بن السائب الكلبي الضعيف، حيث قال فيه: حماد. فلا ريب أن هذا حرام لتضمنه الغش والخيانة.

وقد يكون الحامل عليه كون المروي عنه أصغر سنا من المدلس، أو أكبر لكن بيسير، أو بكثير لكن تأخر موته حتى شاركه في الأخذ عنه من هو دونه.

وقد يكون الحامل على ذلك إيهام كثرة الشيوخ، بأن يروي عن الشيخ الواحد في موضع بصفة، وفي موضع آخر بصفة أخرى، يوهم أنه غيره[2].

وثالثها: تدليس التسوية: وهو رواية شيخ ثقة، عن ضعيف عن ثقة فيسقط المدلس الضعيف الذي في السند، ويجعل الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني، فيسوي الإسناد كله ثقات. فهذا أشر أقسام التدليس، فيحكم له بالصحة، وهذا غرور شديد[3].

حكم هذا النوع:

قال العلائي: وبالجملة فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقا وشرها.

قال العراقي: وهو قادح فيمن تعمد فعله، وقال ابن حجر: لا شك أنه جرح، وإن وصف به الثوري، والأعمش، فالاعتذار أنهما لا يفعلانه إلا في حق من يكون ثقة عندهما ضعيفا عند غيرهما[4].

* * *

(١)مقدمة ابن الصلاح ت عتر (ص: ٧٤).
(٢)شرح البيقونية/ سراج الدين/ ص١٠٧.
(٣)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٤٢٢).
(٤)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٥٩).

المعنعن

١٣ - مَعَنْعَنٌ كَعَن سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ ... ...

المعنعن هو: الحديث الذي يقال في سنده فلان عن فلان، دون بيان للتحديث أو الإخبار أو السماع.

فهو من صفات الإسناد.

حكم المعنعن: اختلف في حكمه أهو من قبيل المتصل؛ أم المنقطع؟.

فذهب جمهور المحدثين والفقهاء إلى أنه يعتبر من المتصل بشرطين:

أحدهما: سلامة معنعنه من التدليس.

والثاني: ثبوت ملاقاته لمن رواه عنه بالعنعنة على مذهب البخاري وشيخه علي ابن المديني وغيرهما[١].

أو ثبوت كونهما في عصر واحد مع إمكان اللقاء؛ وإن لم يثبت في خبر قط أنهما اجتمعا أو تشافها عند الإمام مسلم[٢].

وعلى هذا فالمعنعن الذي جاء في الصحيحين له حكم الاتصال، لأنه جاء على شرطهما، وقد صرح بالتحديث أو السماع في كثير من طرقه التي جاءت في «المستخرجات» عليهما.

* * *

(١) وممن صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني، والبخاري، وجعلاه شرطا في أصل الصحة/ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٠٥).

(٢) على أن مسلما موافق للجماعة فيما إذا عرف استحالة لقاء التابعي لذلك الصحابي في الحكم على ذلك بالانقطاع/ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١/ ٢٠٦).

المؤنن

لم يذكر المصنف رحمه الله تعالى المؤنن وحكمه.

أما تعريفه فهو: ما قيل في سنده: حدثنا فلان أن فلانا إلخ.

وأما حكمه: فذهب الجمهور إلى التسوية بين الرواية بلفظ عن فلان ولفظ أن فلانا، ولا عبرة للحروف إنما هو اللقاء، أو المعاصرة مع إمكان

١- المعاصرة مع اللقي. ٢- أن لا يكون معروفا بالتدليس.

وذهب البعض إلى أنهما ليسا سواء، فجعلوا «عن» تفيد الاتصال، و«أن» في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه.

حكى ابن عبد البر إجماع العلماء على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال الصحابي فيه: قال رسول الله، أو عن رسول الله، أو أنَّ رسول الله قال كذا مثلا، أو سمعت رسول الله يقول كذا، فكل ذلك محمول على السماع[1].

قال الحافظ العراقي[2]:

١٤٣ - قُلتُ: الصَّوَابُ أَنَّ مَنْ أَدْرَكَ مَا .... رَوَاهُ بالشَّرْطِ الَّذي تَقَدَّمَا

١٤٤ - يُحْكَمْ لَهُ بالوَصْلِ كَيفَمَا رَوَى . بـ (قَالَ) أو (عَنْ) أو بـ (أَنَّ) فَسَوَا

* * *

(١)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٩٣).
(٢)ألفية العراقي التبصرة والتذكرة ت ماهر الفحل (ص: ١٠٦)

الانقطاع عند الفقهاء والأصوليين

لما كانت أخبار الآحاد تفيد ظنا راجحا، فليس كل ما صح سنده يقبل، حتى يسلم متنه من المعارضة، وللحنفية والمالكية في ذلك ما ليس لغيرهم[1].

يرى الحنفية: في نقدهم للحديث وبيان وجوه الانقطاع فيه يقسمون الانقطاع إلى انقطاع في الصورة، وانقطاع في المعنى.

النوع الأول: الانقطاع صورة: ويعنون بها المراسيل من الأخبار

فمراسيل القرن الثاني والثالث حجة عند الحنفية رحمهم الله تعالى، وعند الشافعي رحمه الله تعالى لا يكون حجة إلا بشروط[2]، كما مر.

النوع الثاني وهو الانقطاع معنى وينقسم قسمين .

القسم الأول: ثبوت الانقطاع بدليل معارض، نتيجة معارضة متن الحديث لدليل آخر.

وهذا القسم يمثل نقد متن الحديث، إذ قد يردونه مع توفر شروط صحة الإسناد وهذا محل اجتهاد بين المحدثين والفقهاء، فهذا على أربعة أوجه

١- وهو ما إذا كان الحديث مخالفا لكتاب الله تعالى فإنه لا يكون مقبولا ولا حجة للعمل به، عاما كانت الآية أو خاصا نصا أو ظاهرا، وتخصيص العام بخبر الواحد لا يجوز ابتداء، عند الحنفية خلافا للشافعي[3].

٢- الغريب من أخبار الآحاد إذا خالف السنة المشهورة فهو منقطع في حكم العمل به لأن ما يكون متواترا من السنة أو مستفيضا أو مجمعا عليه فهو بمنزلة الكتاب في ثبوت علم اليقين به.

٣-أما الحديث الغريب فيما تعم به البلوى فقد رده الحنفية والمالكية[4].

٤- الذي لم يحتج به الصحابة وتركوه مع ظهور الاختلاف بينهم في الحكم فإنه زيف لأنهم الأصول في نقل الدين لا يتهمون بالكتمان فلو كان الخبر صحيحا لاحتج به بعضهم على بعض حتى يرتفع به الخلاف الثابت بينهم .

---

(١)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٢٤٥).
(٢)أصول السرخسي (١/ ٣٦٣).
(٣)صحيح البخاري(٢١٦٨) (٣/ ٧٣).
(٤)أصول السرخسي (١/ ٣٦٧)/ الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث (ص: ٢٤٩).

قال السرخسي: والشافعي أعرض عن طلب الانقطاع معنى واشتغل ببناء الحكم على ظاهر الانقطاع في المرسل فترك العمل به مع قوة المعنى فيه وعلماؤنا يبنون الفقه على المعاني المؤثرة التي يتضح الحكم عند التأمل فيها[1].

وسيأتي تفصيل ذلك في العلل التي اعتمدها الفقهاء.

القسم الثاني: وهو ما يبتنى على نقصان حال الراوي، وهذا الانقطاع في المعنى يكون نتيجة عدم توافر الشروط المطلوبة في الراوي.

فسلسلة الإسناد مترابطة من حيث الظاهر، غير أن إحدى حلقاتها لما فقدت الشروط أصبحت في حكم المعدوم، كرواية خبر المستور والفاسق والكافر والصبي والمعتوه والمغفل والمتساهل وصاحب الهوى وأمثال ذلك.

أما المستور عند أبي حنيفة رضي الله عنهما بمنزلة العدل في رواية الأخبار لثبوت العدالة له ظاهرا بالحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المسلمون عدول بعضهم على بعض، إلا محدودا في فرية»[2]، ونص محمد رحمه الله تعالى أن خبره كخبر الفاسق أصح في المتأخرين فلا تعتمد رواية المستور ما لم تتبين عدالته[3].

وقد يكون رد الخبر بالانقطاع من جهة الراوي أو من جهة غيره

أما ما يلحقه من جهة الراوي فأربعة أقسام:

فأما الوجه الأول: إنكار الراوي روايته اختلف فيها فقبلها الشافعي كرواية ربيعة عن سهيل بن أبي صالح من حديث القضاء بالشاهد واليمين[4] ثم قيل لسهيل إن ربيعة يروي عنك هذا الحديث فلم يذكره وجعل يروي ويقول حدثني ربيعة عني وهو ثقة، ولم يعمل به الحنفية، لأن الخبر يعمل به إذا اتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد انقطع بإنكار راوي الأصل فلا يكون حجة لأجل الجهالة وبالمجهول لا يثبت الاتصال.

---

(١)أصول السرخسي (١/ ٣٦٤-٣٧٠) .

(٢)مصنف ابن أبي شيبة(٢٠٦٥٧) (٤/ ٣٢٥).

(٣)أصول السرخسي (١/ ٣٧١-٣٧٣).

(٤)عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم «قضى باليمين مع الشاهد» سنن أبي داود (٣٦١٠) (٥/ ٤٦٢) ذهب البعض إلى أن القضاء بالشاهد واليمين لا يجوز، حكي ذلك عن الشعبي، والنخعي، وبه قال ابن شبرمة، وابن أبي ليلى، وأصحاب الرأي/ شرح السنة للبغوي (١٠/ ١٠٤).

وأما الوجه الثاني: وهو ما إذا ظهر منه المخالفة قولا أو عملا فإن كان ذلك بتاريخ قبل الرواية وكذلك إن لم يعلم التاريخ فلا يقدح في الخبر، ويحمل على عمله بالحديث بعد سماعه، وأما إذا علم ذلك منه بتاريخ بعد الحديث فإن الحديث يخرج حجيته فيحمل على النسخ، حملا له على أحسن الوجوه.

ومن أمثلة ذلك أيضا ما رواه ابن عمر في رفع اليدين في انتقالات الصلاة وصح عنه انه كان لا يرفع يديه إلا عند تكبيرة الافتتاح»[1].

وأما الوجه الثالث: إذا كان فعله مبني على تعيينه بعض محتملات الحديث فيبقى الحديث معمولا به على ظاهره على أنه تأويل منه كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا»[2]، وهذا يحتمل التفرق بالأقوال على قول الحنفية ويحتمل التفرق بالأبدان كالمشترك فتعيين أحد المحتملين فيه يكون تأويلا لا تصرفا في الحديث.

وكذلك قال الشافعي رحمه الله في حديث ابن عباس رضي عنهما أن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه»[3]، ثم أفتى ابن عباس بـ «أن المرتدة لا تقتل»[4]، وقد ذهب الشافعي إلى أن هذا تخصيص لحق الحديث من الراوي، فهو بمنزلة التأويل، لا يكون حجة على غيره، وأخذ بظاهر الحديث، فأوجب القتل على المرتدة.

وقد رد بعض المالكية بناء على هذا الأصل ما روي عن عائشة مرفوعا: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[5]، لأنها «أفتت بخلافه حين سئلت عن امرأة ماتت وعليها صوم»، فقالت: «يطعم عنها». وأخرج البيهقي أنها قالت: «لا تصوموا عن موتاكم ، وأطعموا عنهم»[6].

---

(١)مصنف ابن أبي شيبة(٢٤٥٢) (١/ ٢١٤). وبه يقول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، وهو قول سفيان الثوري، وأهل الكوفة/ سنن الترمذي ت شاكر (٢/ ٤٢).

(٢)صحيح البخاري(٢٠٧٩) (٣/ ٥٨).

(٣)صحيح البخاري(٣٠١٧) (٤/ ٦١).

(٤)مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٨٧٣١)(١٠/ ١٧٧)/ قال الترمذي: واختلفوا في المرأة إذا ارتدت عن الإسلام، فقالت طائفة: تقتل، وهو قول الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق. وقالت طائفة منهم: تحبس ولا تقتل، وهو قول سفيان الثوري، وغيره من أهل الكوفة/ سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٥٩)

(٥)صحيح البخاري(١٩٥٢) (٣/ ٣٥). صحيح مسلم(١١٤٧) (٢/ ٨٠٣).

(٦)السنن الكبرى للبيهقي ت التركي ضمن حديث(٨٣١٤) (٨/ ٥٨٨).

وأما الوجه الرابع: أن يعمل بخلاف الحديث بعض الأئمة من الصحابة وهو ممن يعلم أنه لا يخفى عليه مثل ذلك الحديث فيخرج الحديث به من أن يكون حجة وعلم انتساخه أو أن ذلك الحكم لم يكن حتما.

مثاله: عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة، والرجم»[1]، ثم صح عن الخلفاء أنهم أبوا الجمع بين الجلد والرجم والجمع بين الجلد والتغريب بعد علمنا أنه لم يخف عليهم الحديث لشهرته فعرفنا به انتساخ هذا الحكم[2].

وبعض المحدثين قبل هذا الاتجاه في نقد الحديث، كأبي داود.

فقد روى بسنده عن سليمان الأحول، عن عطاء عن إبراهيم، عن أبي هريرة، «أن رسول الله ﷺ نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه».ثم روى أبو داود بسنده عن ابن جريج، قال: «أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلا». قال أبو داود: «وهذا يضعف ذلك الحديث»[3].

إن الاحتمالات في خبر الواحد اهتم بها الفقهاء، فلم يكتفوا بصحة الإسناد في نقدهم للحديث بل نظروا الى ألفاظ الصحابي عند أدائه للحديث، فاختلفوا مع المحدثين فيها، كما اختلفوا معهم في بعض صور الإسناد[4].

---

(١)صحيح مسلم(١٦٩٠) (٣/ ١٣١٦).
(٢)أصول السرخسي (٢/ ٣- ٧).
(٣)سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٦٤٤)(١/ ٤٨١).
(٤)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص:٢٥٣- ٢٥٥).

أنواع الحديث باعتبار فقد شرط العدالة

المجاهيل

المجاهيل ثلاثة أنواع: مجهول العين، ومجهول الحال ظاهرا وباطنا، ومجهول الحال باطنا لا ظاهرا.

القسم الأول: مجهول العين، وهو من لم يرو عنه غير راو واحد فقط.

قال ابن حجر: فإن سمي الراوي، وانفرد راو واحد بالرواية عنه، فهو مجهول العين، كالمبهم، إلا أن يوثقه غير من ينفرد به عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك[1].

حكمه: أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم، أنه لا يقبل مطلقا، وقيل: إن كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل، كابن مهدي، ويحيى ابن سعيد، قبل وإلا فلا، وقيل: إن كان مشهورا في غير العلم كالزهد، والشجاعة، يخرج عن اسم الجهالة، ويقبل حديثه وإلا فلا[2].

وقد قبله مطلقا من العلماء من لم يشترط في الراوي مزيدا على الإسلام، **وعزي للحنفية**؛ ولم يفصلوا بين من روى عنه واحد وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق.

عزا النووي هذا الرأي لكثير من المحققين، وذهب ابن خزيمة إلى أنها ترتفع برواية واحد مشهور؛ وعند ابن حبان: العدل من لم يعرف فيه الجرح[3].

والقسم الثاني: مجهول الحال باطنا وظاهرا جرحا وتعديلا، وعرفت عينه برواية عدلين عنه. **حكمه**: قال ابن حجر: والتحقيق أن روايته مما فيه الاحتمال؛ لا يطلق القول بردها، ولا بقبولها، بل يقال: هي موقوفة إلى استبانة حاله، جزم به إمام الحرمين، وهو قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر[4].

---

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٢٥).
(٢)شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر/ (ص: ٥١٦-٥١٧).
(٣)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ٤٧-٤٨).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٢٦).

القسم الثالث: مجهول الحال في الباطن دون الظاهر، وهو من عرفت عدالته ظاهرا لا باطنا، وهو المستور، قال النووي: والمستور: من عرفت عدالته ظاهرا، لا باطنا[1].

والمراد بالباطن ما في نفس الأمر، وهو الذي يرجع إلى أقوال المزكين، وبالظاهر ما يعلم من ظاهر الحال[2].

حكمه: قبله بعض الشافعية منهم الفقيه سليم بن أيوب الرازي وجزم به لأن الأخبار تبنى على حسن الظن بالراوي، ولتعسر الخبرة الباطنة على الناقد[3]، قال النووي: واحتج به كثير من المحققين[4].

وقبل أبو حنيفة رواية المستور، بغير قيد التوثيق وعدمه، إذا عرف إسلامه، وليس من شرطه معرفة العدالة الباطنة؛ لأن اعتبارها يشق[5]، واختار هذا القول، ابن حبان[6].

والمجهول عند الحنفية: هو من لم يشتهر بطول الصحبة مع الرسول ﷺ إنما عرف بما روي من حديث أو حديثين نحو وابصة بن معبد وسلمة بن المحبق ومعقل بن سنان الأشجعي رضي الله عنهم وغيرهم.

ورواية هذا النوع على خمسة أوجه

أحدها: أن يشتهر لقبول الفقهاء روايته والرواية عنه فهو بمنزلة المشهورين في الرواية.

والثاني: أن يسكتوا عن الطعن فيه بعدما يشتهر لأن السكوت بعد تحقق الحاجة لا يحل إلا على وجه الرضا بالمسموع.

---

(١)روضة الطالبين وعمدة المفتين/ (٧/ ٤٦) شرح النووي على مسلم(١/ ٢٨).
(٢)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٥١٨).
(٣)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ٥٤).
(٤)شرح النووي على مسلم (١/ ٢٨).
(٥)العدة في أصول الفقه (٣/ ٩٣٧).
(٦)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٥١٨).

والثالث: أن يختلفوا في الطعن في روايته عنه لأنه حين قبله بعض الفقهاء المشهورين منهم فكأنه روى ذلك بنفسه.

والرابع: أن يطعنوا في روايته من غير خلاف بينهم في ذلك وردوا عليه روايته ولم يختلفوا في ذلك فإنه لا يجوز العمل بروايته .

والخامس: أن لا تظهر روايته ولا الطعن فيه فيما بينهم ولم يعارضوه بالرد فإن العمل به لا يجب ولكن يجوز العمل به إذا وافق القياس على وجه حسن الظن به.

فصار الحاصل أن الحكم في رواية المشهور الذي لم يعرف بالفقه وجوب العمل وحمل روايته على الصدق إلا أن يمنع منه مانع وهو أن يكون مخالفا للقياس، وأن الحكم في رواية المجهول أنه لا يكون حجة للعمل إلا أن يتأيد بمؤيد وهو قبول السلف أو بعضهم روايته[1].

* * *

(١)أصول السرخسي (١/ ٣٤٥).

المبهم

١٣ -...... ... ... وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ

المبهم: لغة: استبهم الخبر واستغلق واستعجم بمعنى أبهمته إبهاما إذا لم تبينه[١].

اصطلاحا: هو ألاّ يُسمى الراوي، اختصارا من الراوي عنه[٢]، كقوله: أخبرني فلان، أو شيخ، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان.

وهو: الحديث الذي يوجد في سنده أو متنه رجل أو امرأة لم يسميا بل عبر عنهما بلفظ عام.

ومن هنا يعلم أن المبهم نوعان:

النوع الأول: أن يكون الإبهام في سند الحديث، وذلك بأن يكون بعض رواته غير مسمى وإنما ذكر بلفظ عام.

ومثاله: ما روي من طريق حجاج بن فرافصة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمن غر كريم...»[٣]. فالرجل هو يحيى بن أبي كثير، كما جاء في رواية أخرى لأبي داود أيضا.

النوع الثاني: أن يكون الإبهام في متن الحديث، وذلك بأن يقول الصحابي فمن دونه: إن رجلا سأل النبي ﷺ، ونحو ذلك.

ومثاله: ما رواه الشيخان، من حديث عائشة رضي الله عنها: أن امرأة سألت النبي ﷺ عن غسلها من المحيض، فأمرها كيف تغتسل قال: «خذي فِرصة من مسك فتطهري بها». قالت: كيف أتطهر بها؟ قال:

---

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١/ ٦٤).
(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٣١).
(٣) سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٤٧٩٠) (٧/ ١٦٧) سنن الترمذي ت شاكر (١٩٦٤) (٤/ ٣٤٤).

«سبحان الله! تطهري بها». فاجتذبتها إلى فقلت: «تتبعي بها أثر الدم»[1].

أنواع المبهمات: المبهمات أنواع كثيرة بعضها أشد إبهاما، فمنها: الرجل، والمرأة، والابن، والبنت، والأب، والأخ، والأخت، وابن الأخ، وابن الأخت، والعم والعمة، والخال والخالة؛ ونحو ذلك.

حكم المبهم: تقدم أن المبهم نوعان: الأول: أن يقع الإبهام في متن الحديث، والثاني: أن يقع في سنده.

فأما الأول: فحكمه أنه لا خلاف في جواز الاستدلال به ما دامت شروط القبول ثابتة موفورة فيه.

وأما الثاني: فإن كان المبهم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم، كأن يقول التابعي الثقة: عن رجل من الصحابة أو نحو ذلك: فهو مقبول عند الجمهور، باعتبار أن الصحابة كلهم عدول رضوان الله تعالى عليهم.

وأما إن كان المبهم غير صحابي، بأن كان من التابعين فمن دونهم، فلا يجوز الاحتجاج بالحديث الذي فيه هذا المبهم، للجهل بحاله، لأن من أبهم اسمه لم تعرف عينه، فكيف عدالته؟.

وحكمه: قال ابن كثير: «أن المبهم الذى لم يسم، أو: سمى، ولا يعرف عينه: لا تقبل روايته عند أحد علمناه، ولكنه إذا كان فى عصر التابعين، والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها فى مواطنه قال: وقد وقع فى مسند أحمد وغيره من هذا القبيل كثير » وهو قول السرخسي من الحنفية في مجهول القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه، ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته فيكون خبره حجة. وهو قول أبى حنيفة أنه قبله فى عصر التابعين خاصة، لغلبة العدالة عليهم[2]. ولو أبهم بلفظ التعديل، كأن يقول الراوي عنه: أخبرني الثقة؛ لأنه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره[3]، فإذا زال هذا الإبهام، وعرف هذا المبهم بمجيئه من طريق أخرى، وتبين أنه ثقة، فحينئذ يحتج به، ولذلك اجتهد العلماء في بيان من أبهم من الرواة، وصنفوا في ذلك كتبا كثيرة.

* * *

(١)صحيح البخاري(٣١٤) (١/ ٧٠).
(٢)الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية (ص: ١٢٦).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر(ص: ١٢٥).

الراوي المبتدع

البدعة لغة واصطلاحا: ما أحدث على غير مثال متقدم، فيشتمل المحمود والمذموم، ولذا ضمها بعض العلماء إلى الأحكام الخمسة وهو واضح لكنها خصت شرعا بالمذموم مما هو خلاف المعروف عن النبى [صلى الله عليه وسلم] فالمبتدع من اعتقد ذلك لا بمعاندة بل بنوع شبهة قال شيخنا: " وهى إما أن تكون بمكفر؛ كأن يعتقد ما يستلزم الكفر، أو بمسفق[1].

قال ابن الصلاح: اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لا يكفر في بدعته.

فمنهم من رد روايته مطلقا؛ لأنه فاسق ببدعته، ويستوي في الفسق المتأول وغير المتأول، **ومنهم** من قبلها ممن لا يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن، وعزي هذا إلى الشافعي.

وقال قوم: «تقبل روايته إذا لم يكن داعية، ولا تقبل من الداعية»، وهذا مذهب الجمهور، وكتب الحديث، فيها من رواية المبتدعة غير الدعاة، وفي الصحيحين كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول، والله أعلم[2].

قال ابن حجر: والتحقيق أنه لا يرد كل مكَفر ببدعة؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر مخالفها، فلو اطلق ذلك لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد رد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، ولا بد أن يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الأئمة كما في غلاة الروافض، من دعوى بعضهم حلول الإلهية في علي أو غيره، أو رجعته قبل القيامة ...، والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو، وغيرهم من المخالفين لأصول السنة المستند إلى تأويل ظاهرة سائغ؛ فقد اختلف أهل السنة في قبول حديث من عرف بالتحرز من الكذب، مشهورا بالسلامة من خوارم المروءة، موصوفا بالديانة والعبادة، مع ورعه وتقواه، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه، فيقبل غير الداعية، ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأعدل، فلا مانع من قبوله[3].

❊ ❊ ❊

---

(١)الغاية فى شرح الهداية فى علم الرواية (ص: ١٢٩).
(٢)انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ١١٤-١١٥).
(٣)انظر: نزهة النظر (ص: ٢٣٢-٢٣٣)/ فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٨٥) وقد فصله ابن حجر فانظره.

المتروك

٣١ - مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ .... وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَدْ

المتروك هو: لغة: المرْتحَل عنه والمفارَق رغبة عنه ففي المصباح المنير: تركت المنزل تركا رحلت عنه، وتركت الرجل فارقته.

وفي اصطلاح المحدثين: وهو ما يرويه متهم بالكذب، ولا يعرف إلا من جهته ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة أو معروفًا بالكذب في غير الحديث النبوي أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة[١].

وسمي متروكا ولم يسم موضوعا، لأن مجرد الاتهام بالكذب لا يسوغ الحكم بالوضع، وقد يطلق عليه بعض المحدثين المنكر.

ومنهم من أطلق عليه المطروح: وهذا النوع أفرده الحافظ الذهبي وعرفه بأنه: ما نزل عن الضعيف وارتفع عن الموضوع. فيكون المطروح أدنى إلى الموضوع والمتروك ما رواه راو واحد: متهم بالكذب في الحديث، أو ظاهر الفسق بفعل أو قول، أو كثير الغفلة، أو كثير الوهم[٢].

كحديث صدقة الدقيقي، عن فرقد، عن مرة، عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه، وحديث عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث الأعور، عن علي رضي الله تعالى عنه.

حكم المتروك: ساقط الاعتبار لشدة ضعفه، فلا يحتج به ولا يستشهد.

* * *

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: ١٣١).

(٢)/ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: ١٣١)/ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٠٥)/ منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٢٩٩- ٣٠٠).

المنكر والمعروف

٣٠ - وَالمُنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا .... تَعْدِيلُهُ لاَ يحمِلُ التَّفَرُّدَا

لغة: «المُنكَر اسم مفعول من أنكَر، يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب. ونكِر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه»[١].

اصطلاحا: المنكر، ما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أولى منه[٢].

ومثاله: ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبَيِّب- بالتصغير- بن حبيب المقرئ عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، عن النبي ﷺ: «من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام رمضان، وقرى الضيف: دخل الجنة»[٣].

قال أبو حاتم: هو: أي: الحديث منكر، لأن غير حبيب من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا أي: على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو المعروف.

ثم قال ابن حجر: وعُرِف بهذا أن بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه، لأن بينهما اجتماعا في اشتراط المخالفة، وافتراقا في أن الشاذ روايه ثقة أو صدوق، والمنكر روايه ضعيف، وقد غفل من سوى بينهما[٤].

المعروف: ما خالف فيه الراجح من هو ضعيف.

حكم المنكر: أنه ضعيف مردود، وإنما يحتج بما يقابله وهو المعروف.
فائدة: قال في «التدريب»: وقع في عباراتهم: أنكر ما رواه فلان كذا وإن لم يكن ذلك الحديث ضعيفا[٥].

فهذا الإنكار محمول على الإنكار اللغوي لا الاصطلاحي، كما قال الحافظ ابن كثير: وأما إن كان الذي تفرد به عدلا ضابطا حافظا قُبِل شرعا، ولا يقال له منكر، وإن قيل له ذلك لغة[٦].

* * *

---

(١)المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق (ص: ٣٣٣).
(٢)قاله ابن حجر: في نزهة النظر (ص: ٢١٤)/ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٠٣).
(٣)المعجم الكبير للطبراني (١٢٦٩٢)(١٢/ ١٣٦).
(٤)أراد ابن الصلاح. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت عتر (ص: ٧٣).
(٥)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٢٨١).
(٦)الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ط ابن الجوزي (ص: ١٥٧).

أنواع الحديث المتعلقة باختلال الضبط

الاختلاط

يشترط في الراوي أن يكون ضابطا لما يرويه إن حدث من حفظه ومحافظا على كتابه من دخول الزيادة والنقص عليه إن حدث من كتابه، فالمختلط ليس ضابطا، ومعرفة المختلطين فن مهم من فنون علم الحديث[1].وإذا الاختلاط أطلق انصرف إلى الثقات العدول المحتج بهم لما لها من أثر على روايتهم[2].

تعريف الاختلاط:

لغة: اختلط فلان أي فسد عقله، ورجل خِلْطٌ بَيِّنُ الخَلاطةِ: أحمق مخالط العقل ويقال: خولط فهو مخالط، واختلط عقله فهو مختلط إذا تغير عقله[3].

اصطلاحا:

طروء سوء الحفظ على الراوي؛ إما لكبره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمدها فرجع إلى حفظه فساء فهذا هو المختلط[4].

أو فساد العقل من ضرر أو عرض أو مرض: من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن[5].

حكمه: أن ما حدَّث به قبل الاختلاط إذا تميز قُبل، وإذا لم يتميز توقف فيه، وكذا من اشتبه الأمر فيه، وإنما يعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه.

ومتى توبع المختلط الذي لم يتميز بمعتبر: كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، صار حديثه حسنا، لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع، من المتابع والمتابع؛ لأن كل واحد منهم احتمال أن تكون روايته صوابا، أو غير صواب، على حد سواء، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ؛ فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول[6].

* * *

---

(١)أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (ص: ١١٥).
(٢)انظر: شرح علل الترمذي (١/ ١٠٣).
(٣)لسان العرب مادة خلط (٧/ ٢٩٤).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٢٩).
(٥)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ٣٦٦).
(٦)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٢٩).

الغلط والوهم

تعريف الغلط، والوهم لغة:

(غَلَطَ): والغلط: خلاف الإصابة. يقال: غَلِطَ يَغْلَطُ غَلَطًا، وبينهم أُغْلُوطَةٌ، أي شيء يُغَالِطُ به بعضهم بعضا[1].

(وَهِمَ): يقال: أوهمت الشيء، إذا تركته، وأوهمت في الكلام والكتاب، إذا أسقطت منه شيئا.

ووَهَمَ إلى الشيء، يَهِمُ وَهْما، إذا ذهب وَهْمُه إليه، ووَهِمَ يَوْهَمُ وَهَما، بالتحريك، إذا غَلِطَ[2].

قال أبو غدة: آثر المحدثون وغيرهم في مقام التخطئة لفظَ (وهِم) على لفظ غَلِط، لوضوح المعنى في غلِط وغموض المعنى في وهِم ، ولاشتراكه في المادة مع لفظ الوهْم، الذي هو أخف مدلولا من الَوَهَم، فيكون ألطف جرحا وآدب نقدا، ومن أجل هذا آثروا التعبير وهِم على غلِط[3].

الوهم هو الغلط: عبر عنه الإمام مسلم بقوله: وسألت أن أذكر لك في كتابي رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها فصارت تلك الأحاديث عند أهل العلم في عداد الغلط والخطأ[4].

اصطلاحا: إن مصطلح غلط كعلة يعلل بها العلماء الحديث هي مصطلح فضفاض، وقد تدخل تحته معظم العلل التي أعل بها العلماء، من تصحيف، أو إسقاط راو، أو أن أول الرواية يناقض آخرها، أو روى خبرا عن شيخ على وجه يخالف رواية الأوثق منه عن نفس الشيخ، أو روى خبرا على وجه متصل، بينما الراجح منه الوجه المرسل[5]، أو الخطأ بين رفع ووقفه، أو دخول حديث في حديث، أو أو القلب، أو إدراج في متن الحديث ما ليس منه.. إلخ.

---

(١)معجم مقاييس اللغة/ مادة غلط (٤/ ٣٩٠).
(٢)النهاية في غريب الحديث والأثر / (٥/ ٢٣٣-٢٣٤).
(٣)انظر: استدراكاته الملحقة في آخر: الرفع والتكميل في الجرح والتعديل/ (٥٥٠-٥٥٣).
(٤)التمييز/ مسلم بن الحجاج (ص: ١٧٠).
(٥)انظر: منهج الإمام ابن جرير الطبري في تضعيف الأحاديث وإعلالها"/ (ص٩١٢).

ومن أمثلة استعمالات الأئمة للغلط:

قال ابن المديني: وهذا غلط...وحديث ابن إسحاق عندهم خطأ وأدخل حديثا في حديث[١].

قال أبو زرعة: حديث فيه كلام أدرج من قبل الزهري فلان لا أعرفه إلا في هذا وأخاف أن يكون غلط[٢].

قال أبو حاتم حين سئل: وفي آخر: هذا عندي غلط غير محفوظ[٣].

حكمه: فُحش الغلط: يقول القاري:«أو فحُش غلطه؛ أي: كثرته بأن يكون خطؤه أكثر من صوابه، أو يتساويان»، عُدَّ حديثه من قبيل الضعيف.

الغفلة عند السَّماع أو الإسماع: إذا عرِف الراوي بالغفلةِ أي ذهولُه عن الحفظِ والإتقان عند سماعه أو إسماعه، صار حديثُه ضعيفا عند المحدِّثين، «الظاهر أن مجرد الغفلة ليس سببا للطعن؛ لقلة من يعافيه الله منها»[٤].

الوَهم: إذا اتصف الراوي بالوَهم صار حديثه ضعيفا غير مقبول، والمقصود بالوهم كما يقول ابن حجر: أن يروي على سبيل التوهُّم، فمتى عُرف الراوي بالتوهُّم، أثَّر ذلك في مرويَّاته، فرُدَّتْ لذلك.

سوء الحفظ: ومن الأسباب الراجعة إلى الطعن في الراوي: سوء الحفظ، فمتى كان الراوي سيِّءَ الحفظ، عُدَّ حديثُه ضعيفا عند المحدِّثين، وسوء الحفظ كما يقول ابن حجر: عبارة عمَّن يكون غلطُه أقلَّ من إصابته[٥].

* * *

---

(١)العلل/ ابن المديني (ص: ٨٢).

(٢)الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي/ أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية(١/ ٢٥٧).

(٣)نفس السابق (٤/ ١٧٦).

(٤)شرح نخبة الفكر للقاري(١/ ٤٢٤) (١/ ٤٢٢).

(٥)نزهة النظر لابن حجر ١/ ١٠٨.

المصحف والمحرف

المصحف لغة: اسم مفعول، من التصحيف وهو الخطأ في الصحيفة، والصحيفة، والصَّحَفِيُّ: من يُخْطِئُ في قِراءَةِ الصَّحِيفَةِ[1].

اصطلاحا: إن كانت المخالفة بتغيير حرف، أو حروف، مع بقاء صورة الخط في السياق: فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف كتحريف يوم كُلاب بضم الكاف، إلى كِلاب بكسرها في حديث عرفجة.

ومعرفة هذا النوع أي من التغيير المشتمل على القسمين المصحف والمحرف أمر مهم، صنف فيه العسكري والدارقطني والخطابي، وابن الجوزي، وأكثر ما يقع في المتون، وقد يقع في الأسماء التي في الأسانيد أي من أسماء رجال طرق المتون، وألقابهم وأنسابهم.

ولا يجوز تعمد تغيير صورة المتن سواء في المفردات أو المركبات، لا بتقديم ولا بتأخير، ولا بزيادة، ولا نقص بحرف فأكثر، ولا بإبدال حرف فأكثر بغيره، ولا مشدد بمخفف، أو عكسه، ولا الاختصار منه بالنقص، ولا إبدال اللفظ المرادف باللفظ المرادف له إلا لعالم بمدلولات الألفاظ، وبما يحيل المعاني، على الصحيح في المسألتين[2].

ومعرفتهما من مهمات علوم الحديث، حتى لا يقع فيه الخطأ، ولذلك اعتنى كبار المحدثين بذلك، فصنفوا كتبا تبين المصحف والمحرف.

المصحف أقسام: منها ما يكون **محسوسا بالبصر**، إما في **المتن** أو في **الإسناد**.

مثال: تصحيف المتن: حديث: «لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشِّعر»[3] صحَّفه بعضهم إلى: تشقيق الحطب، وسبب التصحيف والتحريف الاشتباه في السماع، أو الخط، أو في المعنى.

(١)الكتاب القاموس المحيط (ص: ٨٢٦).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١١٥-١١٨).شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٤٩٠/ ٤٩١).
(٣)مسند أحمد ط الرسالة(١٦٩٠٠) (٢٨/ ١٠٨).

مثال: التصحيف في الإسناد: حديث شعبة، عن العوام بن مراجم، صحفه ابن معين، فقال: عن العوام بن مزاحم.

ومنها ما يكون **محسوسا بالسمع** .

أما في الإسناد، كتصحيف عاصم الأحول بواصل الأحدب. قال الرازي: ظني أن هذا من تصحيف السمع لا من تصحيف البصر، لعدم الاشتباه بالكتابة، وأما في المتن، كتصحيف الدجاجة بالدال بالزجاجة بالزاي.

ومنها ما يكون معنى، كما توهم مما ثبت في الصحيح « أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى إلى عَنَزَة »، وهي حربة تنصب بين يديه أنه ﷺ صلى إلى قبيلة بني عنزة.

وابن الصلاح وغيره سمى القسمين محرفا، ولا مشاحة في الاصطلاح. والفرق أدق عند أرباب الفلاح[1].

ثم إن التصحيف إذا صدر من المحدث نادرا لا يعاب به، ولا يطعن فيه، لكن إذا كثر منه ذلك دل على ضعفه، لأنه ليس من أهل هذا الشأن.

وظاهر أن ما وقع فيه التصحيف مردود، وإن كان أصل الحديث ربما يكون صحيحا.

والسبب في وقوع التصحيف والإكثار منه إنما يحصل غالبا للآخذين من بطون الكتب والصحف، دون تلق للحديث عن أستاذ من ذوي الاختصاص، لذلك حذر أئمة الحديث من الأخذ عمن هذا شأنه، وقالوا: «لا يؤخذ الحديث من صحفي»[2].

* * *

---

(١)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٤٩٠/ ٤٩١).

(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٤٦).

المضطرب

٢٥ - وذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ .... مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

الاضطراب: في اللغة: تَضَرُّبُ الولد في البطن، ويقال: اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم، واضطرب أمره: اختل، وحديث مضطرب السند[1].

المضطرب في الاصطلاح:

قال ابن حجر: الاضطراب هو: الاختلاف الذي يؤثر قدحا[2]، ولم يكن ثم قرينة مرجحة.

وهو: الذي يروى على أوجه مختلفة متقاربة، فإن رجحت إحدى الروايتين بمرجح فالحكم للراجحة، ولا يكون مضطربا إلا تساوت الروايات المختلفة فيه في الصحة، بحيث لا يمكن الترجيح بينها ولا الجمع.

والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعاره بعدم الضبط، ويقع في الإسناد تارة، وفي المتن أخرى، وفيهما من راو أو جماعة[3].

وجوه الاضطراب: الاضطراب إما أن يكون باختلاف في وصل وإرسال، أو في إثبات راو وحذفه، أو في إثبات ونفي، أو غير ذلك من وجوه الاختلاف.

مثاله في السند: قال سيدنا أبو بكر رضي الله تعالى عنه: يا رسول الله أراك شبت؟. قال: «شيبتني هود وأخواتها.. »[4]. **قال الدارقطني**: هذا مضطرب، فإنه لم يرو إلا من طريق أبي إسحاق السبيعي وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه: فمنهم من رواه عنه مرسلا، ومنهم من رواه عنه موصولا.

---

(١)لسان العرب: مادة ضرب (١/ ٥٤٤).
(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٧٧٣).
(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٠٨). مقدمة ابن الصلاح/ (ص:٩٣-٩٤).
(٤)المعجم الكبير للطبراني (٥٨٠٤)(٦/ ١٤٨)/ مسند أبي يعلى الموصلي(٨٨٠) (٢/ ١٨٤).

ومنهم من جعله من مسند أبي بكر الصديق، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند السيدة عائشة رضي الله عنهم. ويروى عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود رضي الله عنهم جميعا، وغير ذلك كما بسطه الدارقطني، ورواته ثقات فلا يمكن الترجيح والجمع متعذر[1].

ومثال الاضطراب في المتن: حديث فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها قالت: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال: «إن في المال لحقا سوى الزكاة»[2] هكذا.

ورواه ابن ماجه عن فاطمة رضي الله عنها أيضا بلفظ: «ليس في المال حق سوى الزكاة»[3]. واعترض السيوطي عليه أنه يمكن تأويل ذلك بأنها روت كلا من اللفظين عنه صلى الله عليه وسلم، وأن المراد بالحق المثبت المستحب، وبالمنفي الواجب.

حكم المضطرب: الأصل في الاضطراب حيث وقع أنه يوجب ضعف الحديث، لإشعاره بعدم ضبط راويه أو رواته.

قال ابن حجر: الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل واحد وأبيه، ونسبته، ونحو ذلك، ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطربا[4].

وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة.

* * *

---

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣١٢).

(٢)رواه الترمذي، كتاب الزكاة(٦٥٩)(٣/ ٤٨).

(٣)رواه ابن ماجه، كتاب الزكاة، (١٧٨٩)(١/ ٥٧٠).

(٤)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣١٤).

المدرج

٢٦ - والمُدْرَجَاتُ فِي الحديثِ مَا أَتَتْ ... مِنْ بَعْض أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَت

تعريفه:

لغة: المُدْرَج اسم مفعول فعله أدرج، تقول: أدرجتُ الكتاب إذا طويتَه، وتقول: أدرجتُ الميتَ في القبر إذا أدخلتَه فيه، وأدرجتُ الشيء في الشيء إذا أدخلتَه فيه وضمنته إياه[١].

اصطلاحا: الحديث الذي زيد فيه ما ليس منه في السند، أو في المتن، أو ما غير سياق إسناده، أو أدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله ﷺ[٢].

أنواع المدرج: المدرج نوعان: مدرج في المتن، ومدرج في السند.

أولا- المدرج في المتن: على ثلاثة أقسام: في أوله وفي وسطه، وفي آخره.

مثال المدرج في أوله قال الحافظ ابن حجر: وهذا النوع نادر جدا، لم أجد له مثالا غير حديث أبي هريرة هذا[٣]: ما رواه الخطيب من رواية أبي قطن وشَبابَة، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: أسبغوا الوضوء «ويل للأعقاب من النار»[٤]. فقوله: «أسبغوا الوضوء» مدرج من قول أبي هريرة رضي الله عنه، كما رواه البخاري[٥].عن آدم بن أبي إياس والجم الغفير رواه عن شعبة كرواية آدم.

مثال المدرج في وسطه وهو قليل: والسبب فيه إما استنباط الراوي حكما من الحديث قبل أن يتم فيدرجه، أو تفسير بعض الألفاظ الغريبة ونحو ذلك.

---

(١)الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٢٢).
(٢)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٢١٦).الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣١٢) تيسير مصطلح الحديث (ص: ١٣٠).
(٣)النكت (٢/ ٨٤٤).
(٤)صحيح مسلم(٢٤١) (١/ ٢١٤).
(٥)صحيح البخاري(١٦٥) (١/ ٤٤).

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وكان رسول الله ﷺ يتحنث في غار حراء **وهو التعبد** الليالي ذوات العدد... »[1]، فجمله: «وهو التعبد» أدرجها الزهري للتفسير.

مثال المدرج في آخر المتن وهو الأكثر: ما جاء عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا، ولما تلذذتم بالنساء على الفرش، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى»[2] لوددت أني شجرة تعضد. مدرجة من كلام أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما عند الترمذي.

ثانيا المدرج في السند: المدرج في السند يأتي على وجوه:

الأول: أن يكون الراوي قد روى متنين مختلفين، كل متن بإسناد، فيروي بعضهم المتنين بإسناد واحد من الإسنادين، أو يروي أحد المتنين بإسناده الخاص، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس فيه.

ومثال ذلك: ما رواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن الزهري، عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا... »[3]، فقوله: «لا تنافسوا» مدرج، أدرجه ابن أبي مريم من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ: « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا». الحديثان متفق عليهما من طريق مالك، وليس في الأول: «ولا تنافسوا» وهي في الثاني[4].

الوجه الثاني: أن يروي بعض الرواة حديثا عن جماعة، وبينهم في إسناده اختلاف، فيجمع الكل على إسناد واحد مما اختلفوا فيه، على الاتفاق.

مثال: ما رواه الترمذي عن بندار عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن واصل ومنصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال:

---

(١)صحيح البخاري(٣) (١/ ٧).
(٢)سنن الترمذي ت شاكر(٢٣١٢) (٤/ ٥٥٦).
(٣)موطأ مالك ت الأعظمي (٦٩٣)(٥/ ١٣٣٣).
(٤)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣١٧).

«أن تجعل لله ندا وهو خلقك... »[1]. وهكذا رواه محمد بن كثير العبدي عن سفيان فيما رواه الخطيب، فرواية واصل هذه مدرجة على رواية منصور والأعمش، لأن واصلا لا يذكر فيه عمرا، بل يجعله عن أبي وائل عن عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هكذا رواه شعبة ومهدي بن ميمون ومالك بن مِغْوَل وسعيد بن مسروق عن واصل كما ذكره الخطيب.

كما رواه البخاري عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور والأعمش، كلاهما عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وعن سفيان، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غير ذكر عمرو بن شرحبيل[2].

الوجه الثالث: أن يسوق الراوي الإسناد فيعترض له عارض[3]، فيقول كلاما من عند نفسه، فيظن من يسمعه أنه متن الإسناد فيرويه عنه كذلك.

ومثاله: ما رواه ابن ماجه، عن إسماعيل بن محمد الطلحي، عن ثابت ابن موسى الزاهد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار»[4].

وقال **الحاكم** وابن حبان: إنما هو قول شريك، فإنه قاله عقب حديث الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم» . وسكت ليكتب المستملي، فلما نظر أي: شريك إلى ثابت قاله لزهده وورعه، فظن ثابت أنه متن ذلك الإسناد فأدرجه، ثم سرقه منه جماعة من الضعفاء، وحدثوا به، عن شريك، كعبد الحميد بن بحر، وعبد الله بن شبرمة، وإسحاق بن بشر الكاهلي، وجماعة آخرين[5]. فهذا يشبه الموضوع بغير قصد وليس موضوع حقيقة[6].

---

(١)صحيح البخاري(٤٤٧٧) (٦/ ١٨). صحيح مسلم (٨٦) (١/ ٩٠).
(٢)توجيه النظر إلى أصول الأثر (٢/ ٥٧٦).
(٣) كأن يكون في حال المذاكرة.
(٤)سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط(١٣٣٣) (٢/ ٣٥٨).
(٥)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٤٠).
(٦)اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (٢/ ٧٥).

وجوه معرفة الإدراج: بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كون النبي ﷺ يقول ذلك. أو **بورود الحديث من رواية أخرى**، تفصل القدر المدرج عما أدرج فيه، كما في حديث: «أسبغوا الوضوء»[1].

كما ورد في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: «للعبد المملوك أجران»[2] والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك.**فقوله**: «والذي نفسي بيده» من كلام أبي هريرة رضي الله عنه؛ لأنه يمتنع أن يتمنى ﷺ الرق، ولأن أمه ليست موجودة حتى يبرها.

أسباب الإدراج:

١- أن يقصد الراوي أن يبين حكما أو نحو ذلك ثم يستدل عليه بقول النبي ﷺ وغالبا يكون هذا في الإدراج في أول المتن.

٢- أن يريد الراوي تفسير بعض الألفاظ الغريبة في الحديث النبوي[3].

حكم الإدراج: إن كان للتفسير فجائز كما فعله الزهري وغيره، مع بيانه. وإن كان خطأ أو سهوا فلا حرج على المخطئ إلا إذا كثر خطؤه فيكون جرحا في ضبطه. وأما عن تعمد فهو حرام، لما في من التلبيس والتدليس.

قال ابن السمعاني: من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة، وممن يحرف الكلم عن مواضعه، وهو ملحق بالكذابين[4].

❁ ❁ ❁

---

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي ط ٢ (ص: ١١٢).
(٢)مسند أحمد ط الرسالة (٨٣٧٣)(١٤/ ١٠٧).
(٣)الفصل للوصل المدرج في النقل (١/ ٢٨).
(٤)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٢٢). انظر شرح سراج الدين ص١٤٩-١٥٤.

المتفق والمفترق

٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظًا وَخَطًا مُتَّفِقْ .... وضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا المُفْتَرِقْ

ينبغي للمشتغل بالحديث أن يكون له عناية تامة بمعرفة قسم المتفق والمفترق حتى يكون ضابطا لما يروي سواء ما يتعلق بالأسانيد وأسماء الرجال أم بالمتون وألفاظها.

تعريفه: هو ما اتفق خطا ولفظا وافترقت مسمياته[١].

وهو أنواع كثيرة:

الأول: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم. مثاله: أنس بن مالك، عشرة. روى منهم الحديث خمسة: الأول خادم النبي ﷺ، والثاني كعبي قُشَيري روى حديثا واحدا، والثالث والد الإمام مالك، والرابع حمصي، والخامس كوفي[٢].

الثاني: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم:

مثاله: أحمد بن جعفر بن حمدان، أربعة: القطيعي راوية المسند والبصري، والدينوري، والطرسوسي.

الثالث: ما اتفق في الكنية والنسبة معا:

مثاله: أبو عمران الجوني، اثنان: أحدهما عبد الملك بن حبيب التابعي، الثاني اسمه موسى بن سهل، بصري، سكن بغداد[٣].

---

(١)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٦٢٦).
(٢)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٨٢٥).
(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ١٨٠).

الرابع: أن يتفق الاسم واسم الأب والنسبة، نحو: محمد بن عبد الله الأنصاري اثنان.

والخامس: أن يتفق كناهم وأسماء آبائهم، كأبي بكر بن عياش ثلاثة.

السادس: أن تتفق أسماؤهم وكنى آبائهم، ونحو: صالح بن أبي صالح أربعة من التابعين.

السابع: أن تتفق أسماؤهم أو كناهم. فمثال الأسماء: عبد الله إذا أطلق فإذا كان بمكة فابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك، أو بالشام فابن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أجمعين.

ومثال المتفق والمفترق في الكنى: أبو حمزة، وهو كنية لسبعة؛ وكلهم بحاء وزاي، إلا واحد فهو بالجيم والراء، وكل هؤلاء يروون عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

الثامن: أن يتفقا في النسب من حيث اللفظ، ويفترقا في المنسوب إليه، كالحنفي نسبة إلى قبيلة والحنفي نسبة إلى أبي حنيفة، وفرق جماعة من أهل الحديث بينهما، فزادوا في النسبة لصاحب المذهب ياء بأن يقال: حنيفي.

وفائدة معرفته: خشية أن يُظن الشخصان الراويان المتفقان في الاسم، أو الكنية، أو النسبة شخصا واحدا لكونهما متعاصرين واشتركا في بعض شيوخهما، أو في الرواية عنهما فيظن أن الشخصين واحدا، وقد زلق بسببه غير واحد من الأكابر، وقد صنف فيه الخطيب البغدادي كتابا حافلا، لخصه ابن حجر وزاد عليه شيئا كثيرا، وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفا، فيضعف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف. [1].

* * *

(١)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٦٩٨)اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (٢/ ٣١٩).

المؤتلف والمختلف[1]

٢٩ - مُؤْتَلِفٌ متفق الخَطِّ فَقَطْ .... وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ

المؤتلف والمختلف هو: إن اتفقت أسماء الرواة مطلقا، شاملا للآباء والأجداد، كذا للألقاب والكنى والأنساب خطا أي من جهة الكتابة واختلفت نطقا أي من جهة الرواية سواء كان مرجع الاختلاف النقط أي وجودا أو عدما وزيادة ونقصانا أو الشكل أو إعرابا وبناء، والائتلاف باعتبار الخط، والاختلاف باعتبار النطق[2].

وهذا النوع على قسمين:

أحدهما وهو الأكثر: ما لا ضابط له يرجع إليه لكثرته، وإنما يعرف بالنقل والحفظ؛ كأُسَيْد مصغرا، وأَسِيد مكبَّرا، وحيان وحبان.

ثانيهما: ما له ضابط لقلته، كسلاَّم: كلُّه مثقَّل إلا: عبد الله ابن سَلَام الصحابي، وابن أخته، وسلام جد أبي علي الجُبَّائي المعتزلي، وجد النَّسفي، وجد السِّيدي، ووالد البِيْكندي، وسَلام بن أبي الحقيق، وسَلام بن مشكم اليهودي.

وتارة يراد فيه التخصيص بالصحيحين والموطأ، كقولهم: ليس في الكتب الثلاثة فلان إلا كذا، نحو: خازم بالخاء محمد بن خازم أبو معاوية، ومن عداه في الكتب الثلاثة فحازم بالحاء مهملا، كأبي حازم الأعرج، وجرير بن حازم[3].

---

(١)وهو فن مهم في دفع معرفة التصحيف في الأسماء والأنساب والألقاب ونحوهما (فاخش الغلط) فيه فانه لا يدخله القياس ولا يقبله ولا بعده شئ يدل عليه / شرح الزرقاني على البيقونية (ص: ٢١١).

(٢)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٦٩٩).

(٣)شرح البيقونية لسراج الدين/ ص١٦٨-١٦٩.

وله صور كثيرة نمثل لبعضها:

١ - ما ائتلفت صورة حروفه واختلفت في الشكل مثاله: سلام بتسهيل اللام وسلام بالتشديد كما مر، أو كعقيل بفتح العين وعقيل بضمها، وهكذا.

٢ - ما ائتلفت صورة حروفه واختلفت في إعجامها مثل: سراج بالجيم وسراح بالحاء، أو كشريح بالشين والحاء وسريج بالسين والجيم.

٣ - ما ائتلفت صورته واختلف في حروفه مثل: زنير آخره راء، وزنين آخره نون، أو كجبير وآخره الراء وحنين بالحاء وآخر النون.

وهذا من أدق ما يشتبه في المخطوطات؛ غير المنقوطة، أهم ما صنف فيه كتاب المشتبه والمختلف، للحافظ عبدالغني بن سعيد الأزدي (ت: ٤٠٩ هـ)، ثم اختصره الإمام الذهبي رحمه الله (ت: ٧٤٨ هـ) في كتاب المشتبه في الرجال.

وأفضلها توضيح المشتبه: لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله بن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢ هـ)، وذلك لاشتماله على فوائد المشتبه، ونفائس المصنفات التي سبقته[1].



(١)انظر: شرح المنظومة البيقونية ليوسف جودة (ص: ٦٠-٦١).

الشاذ ويقابله المحفوظ

٢١ - وما يخالف ثِقَةٌ بِهِ الَملأ .... فالشاذُّ

وتسمى الرواية الراجحة وهي رواية الملأ أو الأوثق **محفوظة**، وتسمى الرواية المرجوحة وهي رواية الثقة المخالفة **شاذة**.

الشاذ في اللغة: الشين والذال يدل على الانفراد والمفارقة. وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم ولا منازلهم(١). **المنفرد عن الجماعة.**

اصطلاحا:

قال الشافعي: « الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف فيه الناس»(٢).

قال النووي: الشاذ عند المحدثين أن يرووا ما لا يرويه سائر الثقات سواء خالفهم أم لا، ومذهب الشافعي وطائفة من علماء الحجاز أن الشاذ ما يخالف الثقات، أما ما لا يخالفهم فليس بشاذ بل يحتج به؛ وهذا ما رجحه النووي(٣).

قال ابن حجر: هو الخبر الذي يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه.

والخبر إن خولف بأرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، يقال له: الشاذ وهو المعتمد في تعريف الشاذ ا صطلاحا(٤).

الشاذ عند الفقهاء:

قال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة رحمهما الله تعالى: « والرواية تزداد كثرة وبما عليه الجماعة من الحديث وبما تعرف العامة، وما لا يعرفه أهل الفقه ولا يوافق الكتاب والسنة فليس عن رسول الله ﷺ وإن جاءت به الرواية فهو الشاذ، والشاذ من الحديث لا يؤخذ به»(٥).

قال ابن أبان: إذا كان للحديث وجه ومعنى وحمل معناه على أحسن وجوهه، وأشبهه بالسنن وأوفقه لظاهر القرآن، فإن لم يكن معنى يحمل ذلك **فهو شاذ**، أو ما رواه الناس، وعملوا بخلافه، أو بكونه فيما تعم به البلوى(٦).

---

(١)مقاييس اللغة: مادة شذ(٣/ ١٨٠).
(٢)مقدمة ابن الصلاح ت عتر (ص: ٧٦).
(٣)المجموع شرح المهذب / (٤/ ٢٤٦).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٧٠) (ص: ٨٤-٨٥-٨٧-١٢٩)
(٥)انظر: الرد على سير الأوزاعي/ (٢٤و٣١و١٠٥).
(٦)الفصول في الأصول/ (١/ ١٥٦) (٣/ ١١٣)شرح التلويح على التوضيح/ (٢/ ١٢).

مثال الشذوذ في السند بسبب النقص: من طريق ابن عيينة، عن عمرو ابن دينار، عن عوسجة مولى ابن عباس، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه، فدفع رسول الله ﷺ ميراثه إليه»[1].وقد تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره، وخالفهم حماد ابن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة مرسلا، فانفرد حماد بإرساله فهي شاذة، وخالف ابن عيينة وابن جريج وغيرهما بوصله؛ وهي المحفوظة.

ومثال الشذوذ في المتن بسبب الزيادة: روى مسلم، عن نبيشة الهذلي قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب». و جميع طرقه هكذا، ورواه موسى بن عُلَيْ بالتصغير ابن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بزيادة: «يوم عرفة»[2]. فحديث موسى شاذ لمخالفته الجماعة بتلك الزيادة.

ومن ذلك أيضا: ما جاء في حديث وفد عبد القيس، أن النبي ﷺ أمرهم بأربع ونهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان بالله وحده.

قال: « تدرون ما الإيمان بالله وحده»؟. قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس...»[3] الحديث.

ذكر ابن حجر والعيني في شرحهما: أن هذا الحديث قد أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما ولم يذكر أحد منهم الحج، وأجابا عن رواية البيهقي في السنن الكبرى التي جاء فيها: «وتحجوا البيت»[4] ولم يذكر فيها عدد؛ بأنها رواية شاذة.

حكم الشاذ: أنه مردود لا يحتج به، وإنما الحجة بالمحفوظ[5].

* * *

(١)السنن الكبرى للبيهقي ت التركي(١٢٥٢٦) (١٢/ ٥٣٢).

(٢) عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب" مسند أحمد ط الرسالة (١٧٣٧٩)(٢٨/ ٦٠٥)/ سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٢٤١٩)(٤/ ٨٨) سنن الترمذي (٧٧٣) (٣/ ١٣٤)سنن النسائي(٣٠٠٤) (٥/ ٢٥٢).

(٣)صحيح البخاري(٥٣) (١/ ٢٠).

(٤)السنن الكبرى للبيهقي ت التركي(٧٩٧٠) (٨/ ٣٩٩).

(٥)وهذا النوع دقيق جداً، لأنه يشتبه كثيرا بزيادة الثقة سندا ومتنا ويحتاج إلى نظر دقيق للفصل بينهما.

التفرد

أولى علماء الحديث موضوع التفرد عناية فائقة، خاصة في حديث الثقات، لما يكتنفه من الغموض والخفاء.

تعريف التفرد

في اللغة: قال ابن فارس: (فَرَدَ) الفاء والراء والدال أصل صحيح يدل على وُحْدَةٍ. من ذلك الفرد وهو الْوَتْرُ[1].

اصطلاحا: ما يأتي من طريق واحد دون أن يشركه غيره من الرواة، سواء كان بأصل الحديث أو بجزء منه مع المخالفة أو دونها، بزيادة فيه أو بدون زيادة، في المتن أو السند، ثقة ضابطا كان الراوي أو دون ذلك[2].

حكم التفرد عند العلماء

قال الإمام مسلم: حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زيادته[3].

يقول ابن رجب: «أكثر الحفاظ المتقدمين يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه؛ إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، وربما يستنكرون بعض

---

(1)معجم مقاييس اللغة/ (٤/ ٥٠).

(٢) التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده دراسة تأصيلية تطبيقية / (ص ٩٠).

(٣)فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما، أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس/ مقدمة صحيح مسلم (١/ ٧).

تفرد الثقات الكبار، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»[1].

أهمية الكشف عن التفرد في معرفة علل الأحاديث

قال ابن الصلاح: ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له[2].

ولا يشترط في خبر الآحاد التعدد، إذا استوفى شروطه، عند الجمهور[3].

وعلى هذا فإن كبار الأئمة في هذا العلم يعرفون متى ترد رواية الثقات بسبب التفرد ومتى لا يؤثر فيها فضلا عن رواية الضعفاء فإنهم يستخرجون منه ما صح من حديثه؛ قال سفيان الثوري: اتقوا الكلبي، فقيل: فإنك تروى عنه، قال: أنا أعرف صدقه من كذبه[4].

وقد روى الإمام البخاري ومسلم عن بعض من في حفظهم شيء لما ثبت لديهما أنهم حفظوه ولم يخطئوا فيه، ومثل هذا لا يستطيعه كل أحد.

والتفرد إذا كان بالطبقات المتقدمة كطبقة الصحابة وطبقة كبار التابعين فانه لا يضر، وذلك إذا كان المتفرد عدلا ضابطا، أما إذا كان التفرد في الطبقات المتأخرة التي من شأنها التعدد والشهرة، لا سيما إذا كان عن الرواة المكثرين الذي يكثر تلامذتهم وينقل أحاديثهم جماعة، فذلك أمر يأخذه النقاد بعين الاعتبار فينظرون علاقة المتفرد بالراوي الذي تفرد عنه ويخضع حكمهم عليه لمنهج علمي دقيق يطبقه حذاق النقاد[5].

ولا بد من قرائن ليحكم بأنه الرواية معلولة كالمخالفة والخطأ والتفرد.

❊ ❊ ❊

---

(١)شرح علل الترمذي/ ابن رجب الحنبلي/ (٢/ ٢٧).
(٢)مقدمة ابن الصلاح/ (ص: ٩٠).
(٣)أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء/ (ص: ١٣١).
(٤)ميزان الاعتدال في نقد الرجال/ (٣/ ٥٥٧).
(٥)أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (ص: ١٣٤).

المعلل

٢٤ - وَمَا بعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا .... مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا

وأما إذا كان في الحديث علة قادحة فهو المعلل.

تعريف العلّة لغة: من عَلَّ :

١ - تَكَرُّرٌ أَو تِكْرِيرٌ، وهو الشربة الثانية ، ويقال عَلَلٌ بعد نَهَلٍ.

٢ - الْعَائِقُ يَعُوقُ، قال الخليل: العلة حدث يَشْغَلُ صاحبه عن وجهه.

٣- الضعف في الشيء؛ الْمَرَضُ، وصاحبها مُعْتَلٌّ، قال ابن الأعرابي:عَلَّ المَريض يَعِلُّ عِلَّةً فَهُوَ عَلِيلٌ[١].

وتطلق العلة ويراد بها السبب، فيقال: وهذا علة لهذا أي سبب [٢].

تعريف العلّة اصطلاحا

أشار الحاكم: الأصل في العلل ليس للجرح فيها مدخل، لأنها ظاهرة، والعلة تكثر في أحاديث الثقات لخفائها، فيصير الحديث بها معلولا[٣].

قال العراقي: العلة عبارة عن أسباب خفية غامضة، طرأت على الحديث، فأثرت فيه، أي: قدحت في صحته[٤].

قال ابن حجر: هو خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح[٥].

من خلال التعريف السابق للعلة يتبين أنها تركزت على أحاديث الثقات، وأنها خفية، وهناك من توسع في مفهوم العلة.

قال الصنعاني: هذا تعريف أغلبي للعلة لأنهم قد يعلون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة ويعلون بما لا يؤثر في صحة الحديث[٦].

---

(١)معجم مقاييس اللغة/ مادة علل،(٤/ ١٣-١٥).
(٢)لسان العرب/ / مادة علل (١١/ ٤٧١).
(٣)انظر: معرفة علوم الحديث/ الحاكم (ص: ١١٢).
(٤)شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٢٧٤).
(٥)النكت الوفية بما في شرح الألفية/ (١/ ٥٠١)/ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث / (١/ ٢٧٦).
(٦)توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢ / ٢٢).

وضّح ابن الصلاح ذلك فقال: تجد في كتب العلل الجرح بالكذب، ونحوها من أنواع الجرح، وسمى الترمذي النسخ علة، وبعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح، نحو إرسال ما أسنده الثقة الضابط حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، وقولهم صحيح شاذ[1].

وأما قول: الترمذي النسخ علة لعدم العمل به لا اصطلاحا[2].

قال ابن حجر: **وهو** من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهما ثاقبا... **ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن**: كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والإمام البخاري، ويعقوب ابن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني، وقد تقصر عبارة المعلل عن إقامة الحجة على دعواه، كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم[3].

وطريق معرفة علل الحديث مع خفائها وغموضها هي:

١- جمع وتقصي طرق الحديث من الجوامع والمسانيد والأجزاء.

٢- ويسبر أحوال الرواة، ويعتبر مكانتهم في الحفظ والإتقان والضبط.

٣- ويجتهد في الفحص عن طريق تفرد الراوي، وعدم المتابعة عليه، أو مخالفته لمن هو أولى منه. **بكشف** الوهم في وصل مرسل أو منقطع، أو إدخال حديث في حديث، أو إرسال موصول، أو وقف مرفوع، **أو** على تدليس قادح: كإبدال ضعيف بثقة، أو اضطراب....مع أن ظاهره السلامة.

مواضع العلة: أكثر ما تكون العلة في السند، وقد تكون في المتن.

فإذا وقعت في السند: فقد تقدح فيه وفي المتن أيضا كإرسال سند متصل، أو وقف مرفوع، ولم يكن ثم مرجح.

وقد لا تقدح في المتن بأن يقوى الاتصال والرفع، أو يكون الذي وقع فيه الاختلاف تعيين واحد من ثقتين، كحديث: «البيعان بالخيار» حيث رواه يعلى ابن عبيد، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

---

(١)انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٢-٩٣).
(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح/ ابن حجر (٢/ ٧٧١).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٢٦).

فقد صرح النقاد بأن يعلى غلط، إنما هو عبد الله بن دينار لا عمرو بن دينار، وشذ بذلك يعلى عن سائر أصحاب الثوري، لكن هذه العلة لم تقدح لأن كلا من عبد الله وعمرو ثقة.

وأما علة المتن والسند الجارحة القادحة فيه:

قال ابن أبي حاتم: وسألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة، عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده، فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه»[١].؟

قلت لأبي: وروى روح أيضا عن حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله، وزاد فيه :«وكان المؤذن يؤذن إذا بزغ الفجر»[٢].

قال أبي: هذان الحديثان ليسا بصحيحين؛ أما حديث عمار: فعن أبي هريرة موقوف ، وعمار ثقة. والحديث الآخر: ليس بصحيح[٣].

قال البيهقي: وقول الراوى: وكان المؤذنون يؤذنون إذا بزغ. يحتمل أن يكون خبرا منقطعا ممن دون أبي هريرة[٤].

قال ابن القطان الفاسي: وسكت عنه أبو داود، وهو حديث مشكوك في رفعه في الموضع الذي نقله منه، هكذا في رواية ابن الأعرابي عن أبي داود أظنه عن حماد وهي متسعة للتشكك في رفعه وفي اتصاله[٥].

حكم المعل: المعل بعلة قادحة مردود؛ لأنه تقدم أن من شروط القبول عدم وجود العلة القادحة[٦].

* * *

(١)مسند أحمد (٩٤٧٤)(١٥/ ٢٨٤)(١٠٦٢٩)(١٦/ ٣٦٨). سنن أبي داود (٢٣٥٠) (٤/ ٣٤).
(٢)مسند أحمد ط الرسالة(١٠٦٣٠) (١٦/ ٣٦٨).
(٣)علل الحديث لابن أبي حاتم(٣٤٠) (٢/ ٢٣٥-٢٣٦).
(٤)السنن الكبرى للبيهقي ت التركي (٨/ ٤٦٨).
(٥)بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام (٢/ ٢٨٢).
(٦) شرح سراج الدين ص١٣٩-١٤٢).

المقلوب

٢١ - .... والَمقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلا

٢٢ - إِبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ .... وَقَلْبُ إِسْنَادٍ لِمَتْنٍ قِسْمُ

المقلوب لغة: هو من قَلَبه إذا حوله من حال إلى حال، ويقال أيضا قلب فلان الشيء إذا صرفه عن وجهه(١).

اصطلاحا هو: أن يكون الحديث مشهورا براو فيجعل في مكانه راو آخر في طبقته ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه، أو أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر ويؤخذ متن هذا فيجعل بإسناد آخر وهذا من باب الإغراب أو الخطأ(٢).

وقد يكون تنفيقا لسوق تلك الرواية، مثل أن يكون معروفا برواية مالك عن نافع عن ابن عمر فيرويه عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وهذا عند الفقهاء يجوز أن يكون عنهما جميعا، وعند المحدثين قرائن يحكمون بها على الحديث أنه مقلوب، وقد يطلق على راويه أنه يسرق الحديث(٣).

المقلوب قسمان: قلب في السند، وإما أن يكون في المتن.

الأول القلب في السند: وهو على وجهين.

أحدهما: أن يُقدم ويؤخر في اسم الراوي، وذلك بأن يكون الأصل كعب بن مرة مثلا؛ فيقول: مرة بن كعب؛ عمدا أو سهوا»(٤).

ثانيهما: أن يكون الحديث مشهورا عن راو من الرواة، أو مشهورا بإسناد ما، فيبدل بنظيره في الطبقة من الرواة؛ عمدا أو سهوا.

---

(١)لسان العرب (١/ ٦٨٥) النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٥٨٠).
(٢)انظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ٧٦/ ٧٧/ ٨٠).
(٣)الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٢٥).
(٤)اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (٢/ ٨٦).

فمثال العمد كما قال العراقي: عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدؤوهم السلام واضطروهم إلى أضيقها»[1]. بعض سنده، قلبه حماد بن عمرو النصيبي أحد المتروكين فجعله عن الأعمش ليغرب به، وإنما هو معروف عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه كما في مسلم، ولا يعرف عن الأعمش، لهذا كره أهل الحديث تتبع الغرائب فإنه قلما يصح منها شيء.

ومثال قلب السند سهوا: ما رواه جرير بن حازم، عن ثابت البناني، عن أنس ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»[2]. فهذا حديث انقلب سنده سهوا على جرير بن حازم، وإنما هو مشهور عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، كما هو عند مسلم والنسائي.

الثاني: القلب في المتن فهو: كحديث أبي هريرة ﵁، في السبعة الذين يظلهم الله في ظله: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»[3]. وهذا انقلب على أحد الرواة سهوا، «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» كما في «الصحيحين»[4].

الأسباب الحاملة على القلب: هي كثيرة نذكر أهمها:

١- أن يرغب الراوي في إيقاع الغرابة على الناس حتى يظنوا أنه يروي ما ليس عند غيره، فيقبلوا على التحمل عنه، وهذه سرقة ويسمون فاعلة: سارقا.

٢- اختبار حال المحدث، هل هو من الحفاظ أم لا؟ وهل يفطن لما وقع في الحديث من القلب أم لا؟ ومن ذلك صنيع أهل بغداد مع البخاري[5]. **وهذا مثال قلب السند كله عمدا.**

---

(١)مسند أحمد ط الرسالة(١٠٧٩٧) (١٦/ ٤٦٥).
(٢)صحيح البخاري (٦٣٧)(١/ ١٢٩) صحيح مسلم(٦٠٤) (١/ ٤٢٢).
(٣)صحيح مسلم (١٠٣١) (٢/ ٧١٥).
(٤)صحيح البخاري (٦٦٠)(١/ ١٣٣). إلا أنه قال الحافظ ابن حجر: إن بعضهم حمل هذا على ما إذا كان، الإنفاق باليمين يستلزم إظهار الصدقة فإن الإنفاق بالشمال والحال هذا يكون أفضل من الإنفاق باليمين/ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (٢/ ٨١).
(٥)شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (١/ ٣٢١).

وصنيع تلاميذ محمد بن عجلان معه[١].

٣- خطأ الراوي وسهوه، كما تقدم في بعض الأمثلة.

حكم القلب: إن كان عن سهو فلا مؤاخذة فيه حيث كان عن غفلة بغير قصد، ولكن كثرة ذلك تجعل المحدث ضعيفا لضعف ضبطه.

وأما إذا كان عن عمد فيختلف حكمه: فإن كان للإغراب فإنه لا يجوز بل هو حرام، وأما إذا كان للامتحان فقد فعله كثير من المحدثين، ومنهم علماء بغداد مع البخاري، وبذلك استدل العلماء على جواز القلب للامتحان.

قال ابن حجر: شرط الجواز أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة[٢].

حكم المقلوب: أنه يجب رده إلى أصله الثابت، والعمل بذلك الأصل.

قال ابن حجر: كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللا أو شاذا؛ لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف فصار المقلوب أخص من المعلل والشاذ والله أعلم[٣].

* * *

(١)أسند الرامهرمزي عن يحيى بن سعيد قال: « قدمت الكوفة وبها ابن عجلان، وبها من يطلب الحديث: مليح ابن وكيع، وحفص بن غياث، وعبد الله بن إدريس، ويوسف بن خالد السمتي، فقلنا: نأتي ابن عجلان فقال يوسف بن خالد: نقلب على هذا الشيخ حديثه، ننظر تفهمه قال: فقلبوا فجعلوا ما كان عن سعيد، عن أبيه؛ وما كان عن أبيه، عن سعيد، ثم جئنا إليه، لكن ابن إدريس تورع وجلس بالباب وقال: لا أستحل وجلست معه ودخل حفص، ويوسف بن خالد، ومليح، فسألوه، فمر فيها، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ، فقال: أعد العرض، فعرض عليه، فقال: ما سألتموني عن أبي فقد حدثني سعيد به، وما سألتموني عن سعيد فقد حدثني به أبي، ثم أقبل على يوسف بن خالد فقال: إن كنت أردت شيني وعيبي فسلبك الله الإسلام، وأقبل على حفص فقال: ابتلاك الله في دينك، ودنياك، وأقبل على مليح فقال: لا نفعك الله بعلمك قال يحيى: فمات مليح، ولم ينتفع به، وابتلي حفص في بدنه بالفالج، وبالقضاء في دينه، ولم يمت يوسف حتى اتهم بالزندقة »/ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ص: ٣٩٨).

(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١١٨).

(٣)النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٧٤).

مناهج المحدثين والفقهاء التعليلية المتنوعة

أ- منهج الفقهاء والأصوليين، قال ابنُ دقيق العيد: «كثير من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء»[١]، وقال أيضا: «والذي تقتضيه قواعد الأصوليين والفقهاء أن العمدة في تصحيح الحديث على عدالة الراوي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك وجاز ألا يكون غلطا وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة لم يترك حديثه»[٢].

علق ابن حجر عليه: فقوله يعني ابن دقيق: «إن كثيرا» يدل على أن من العلل ما يجري على أصول الفقهاء، وهي العلل القادحة[٣].

قال أبو يعلى الحنبلي: أصحاب الحديث؛ يضعفون بما لا يوجب تضعيفه عند الفقهاء، كالإرسال والتدليس والتفرد بزيادة في حديث لم يروها الجماعة، وهذا موجود في كتبهم: تفرد به فلان وحده.

ومعنى قول أحمد: ضعيف والعمل عليه معناه: على طريقة الفقهاء[٤].

وسار على هذا المنهج: أبو جعفر الطبري، وابن حبان، والحاكم، وابن حزم، والبيهقي، وابن الجوزي، وابن القطان الفاسي.

ب- منهج المحدثين، قال ابن دقيق العيد: « وأما أهل الحديث؛ فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه، تمنعهم من الحكم بصحته؛ كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث، وأقرب الناس إلى اطراد هذه القواعد بعض أهل الظاهر »[٥].

---

(١)وأما العلل التي يعلل بها كثير من المحدثين ولا تكون قادحة فكثيرة، منها: أن يروي العدل الضابط عن تابعي مثلا عن صحابي حديثا فيرويه عدل ضابط غيره مساو له في عدالته وضبطه وغير ذلك من الصفات العلية عن ذلك التابعي بعينه عن صحابي آخر، فإن مثل هذا يسمى علة عندهم لوجود الاختلاف على ذلك التابعي في شيخه. الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٥). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/ ١٩-٢٠-٢١). النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٢٣٥).

(٢)شرح الإلمام بأحاديث الأحكام/ (٥٩-٦٠).

(٣)النكت على ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٢٣٥/ ٤٠٤). تدريب الراوي (١/ ٦٤).فتح الباري لابن حجر (١/ ١١).

(٤)العدة في أصول الفقه (٣/ ٩٢٤-٩٤١).

(٥)شرح الإلمام بأحاديث الأحكام/ (٥٩-٦٠)/ جهود المحدثين في بيان علل الحديث/ (٥١-٥٢).

العلل التي تمنع العمل بالحديث عند الفقهاء والأصوليين

إن عمل المحدث هو تنقية الأخبار الواردة في السنة، لمعرفة المقبول من المردود منها، وقد أشار ابن حزم رحمه الله تعالى معبرا عن ذلك بقوله: «لأننا ولله الحمد أهل التخليص والبحث وقطع العمر في طلب تصحيح الحجة، واعتقاد الأدلة قبل اعتقاد مدلولاتها»[1]، فإذا ما أثبت المحدثون النصوص قام الفقهاء يبينون وجه العمل بالنص، أو وجه ترك العمل به، ولو حكم بصحته حديثيا، وهذه العملية بفرعيها تسمى النظر الفقهي، والنظر الحديثي.

فنخلص إلى أن مفهومي **القبول والردّ**: يعبران بدقة عن وظيفة النظر الحديثي، الذي يهدف للوصول إلى قبول ما استجمع شروط السند والمتن من السنن والآثار، ورد ما لم يستجمع ذلك.

والعمل والترك: يمثلان وظيفة النظر الفقهي الذي يقصد منه؛ العمل بالأحكام الشرعية التي تحملها النصوص، وترك ما لا يصلح للعمل، بناءً على قواعد متخصصة في فهم النصوص وتفسيرها.

ولا يلزم من حكم المحدث بقبول حديث ما أن يعمل به المجتهد، فإن قانون العمل بالحديث يختلف عن القبول والرد، فصحة الحديث عند المحدث لا تعني أكثر من صلاحيته لاستنباط المجتهد، الذي يحكم بأدواته الفقهية وقواعده التي هي محل اعتبار في أصول الفقه بأنه صالح للعمل أو لا [2].

ولذلك نجد كثيرا من المحدثين الذين تخطوا الصناعة الحديثية، إلى الصناعة الفقهية، لكونهم محدثين مجتهدين، تأهلوا لبيان وجهة النظر الفقهي بعد بيان وجهة النظر الحديثي كالترمذي في سننه وأبي داود قبله.

---

(١)الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٢٠).

(٢)انظر: مفهوم نقد المتن بين النظر الفقهي والنظر الحديثي/ د: عماد الدين الرشيد/ مجلة: إسلامية المعرفة/ السنة التاسعة/ العدد ٣٩/ شتاء ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م/ (٨١-٨٩).

العلل المتفق عليها عند الأصوليين

أولا: علل من جهة المعارضة والمخالفة

جاء الحديث ليوافق الحكمة والمقصد الذي شرع لأجله؛ متوافقا مع ما جاء في القرآن، ويوافق ما جاءت به السنة التي هي أقوى منه أو مساوية له، لا لينقضهما ويصادمهما، وكونه في مقدور المكلفين، ولا يصادم العقول السوية ويخاطب جميع الناس في جميع مستوياتهم .

وقد نص أحمد رحمه الله على أن الحديث إذا عارض الأصول سقط.

وقال: إذا جاء الحديث الصحيح الإسناد، يقال: هو سنة، إذا لم يكن له شيء يدفعه أو يخالفه[1].

أحدها: أن يخالف نص كتاب الله أو سنة متواترة، فإنه يرد؛ لأن دليل الكتاب السنة المتواترة مقطوع به، فلا يعارضه ما هو غير مقطوع به. اتفق جمهور المحدثين والفقهاء والأصوليين على أن خبر الثقة إذا خالف أصول التشريع الثلاثة الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة لا يعمل.

١ - ما خالف كتاب الله: دليلهم: لأن الكتاب ثابت بيقين ويستوي في ذلك الخاص والعام والنص والظاهر، والعام من الكتاب قطعي، وتخصيصه بخبر الواحد لا يجوز ابتداء، عند الحنفية خلافا للشافعي

ولما كان القرآن والسنة أصلهما واحد، فلا يعقل أن يتعارضا.

قال السرخسي: ودليلنا فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: « ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق»[2]، والمراد كل شرط هو مخالف لكتاب الله تعالى. **وقال الشيرازي** يرد خبر الواحد: أن يخالف نص كتاب أو سنة متواترة فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ[3].

---

(١)العدة في أصول الفقه (٣/ ٨٩٧).
(٢)صحيح البخاري(٢١٦٨) (٣/ ٧٣).
(٣)أصول السرخسي/ (١/ ٣٦٤)/ اللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٨٢).

مثال: لمخالفة الأثر لظاهر القرآن عند الفقهاء

سئل الإمام أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه عن حديث: «إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ، وَكَانَ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا انْقَلَعَ مِنْهَا رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ»؟

فقال: أكذِّبُ هؤلاء أي: الرواة، ولا يكون تكذيبي لهؤلاء ورَدِّي عليهم تكذيبًا للنبي صلى الله عليه و سلم، ... أنا مؤمن بكل شيء تكلم به النبي صلى الله عليه و سلم غير أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يتكلم بالجور، ولم يخالف القرآن، فإن هذا القول تصديق بالنبي وبالقرآن، وتنزيهٌ له صلى الله عليه و سلم من الخلاف على القرآن، ونبيُّ الله لا يخالف كتاب الله تعالى، ومخالفُ كتابِ اللهِ لا يكون نبيَّ اللهِ؛ وهذا الذي رَوَوْهُ خلافُ القرآنِ؛ لأنه قال الله تعالى في القرآن: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي ﴾ النور: ٢ ولم يَنْفِ تعالى عنهما اسمَ الإيمان.

وقال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ ﴾ النساء: ١٦.فقوله: {مِنْكُمْ} لم يَعْنِ به اليهود ولا النصارى، وإنما عنى به المسلمين.

فَرَدُّ كلِّ رَجُلٍ يُحَدِّثُ عن النبي صلى الله عليه و سلم بخلاف القرآن ليس ردًّا على النبي صلىً الله عليه و سلم ولا تكذيبا له، ...وكذلك كلُّ شيء تكلَّم به نبيُّ اللهِ صلى الله عليه و سلم سمعناه أو لم نسمعه فعلى الرأس والعينين، قد آمنَّا به، و نشهد أنه كما قال نبيُّ الله، ونشهد أيضا على النبي صلى الله عليه و سلم أنه لم يأمر بشيء نهى الله عنه، ولم يقطع شيئا وصله الله...[1].

مثال: لمخالفة الأثر لظاهر القرآن عند المحدثين

روى البيهقي بسنده إلى أبي قيس، عن هزيل بن شرحبيل، عن المغيرة ابن شعبة، أن النبي ﷺ «مسح على جوربيه ونعليه».

علق البيهقي عليه بأن مسلما بن الحجاج ضعف هذا الخبر وقال أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل: لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا: مسح على الخفين وقال: لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس وهزيل[2].فمسلم رده لمخالفته ظاهر القرآن، والثابت من السنة.

---

(١)كتاب: العالم والمتعلم/ لأبي حنيفة رضي الله تعالى عنه/ تحقيق: العلامة محمد زاهد بن الحسن الكوثري/ مطبعة الأنوار/ القاهرة ١٣٦٨هـ/ ص٢٤-٢٥.

(٢)قال الترمذي: حسن صحيح / سنن الترمذي/ (٩٩) (١/ ١٦٧)صحيح ابن خزيمة (١٩٨)(١/ ١٣٥)/ صحيح ابن حبان (١٣٣٨)(٤/ ١٦٧).السنن الكبرى للبيهقي(١٣٤٩) (١/ ٤٢٥).

ويرى **ابن حبان** أن الحديث «متى عُدم فيه وجود متابعة أو شاهد والخبر نفسه يُخالف الأصول الثلاثة، علم أن الخبر موضوع، ولا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه»[1].

٢- ما خالف السنة المعروفة المشهورة: والغريب من أخبار الآحاد إذا خالف السنة المشهورة فهو منقطع في حكم العمل به؛ لأن ما يكون متواترا من السنة أو مستفيضا أو مجمعا عليه فهو بمنزلة الكتاب في ثبوته، وما فيه شبهة فهو مردود والسنة المشهورة أقوى من الغريب لكونها أبعد عن الشبهة[2].

مثاله: ترك العمل بحديث المصراة عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غنما مصراة، فاحتلبها، فإن رضيها أمسكها، وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر»[3]، رد أبو حنيفة هذا الحديث لمخالفته الأصول، فهو معارض بالحديث: «الخراج بالضمان»، ومعارض بالمنع من بيع طعام بطعام نسيئة، وأبو حنيفة لا يعتمد على السند فقط في نقده الحديث، بل يضيف إلى ذلك النظر إلى المتن أيضا، فالاختلاف هنا هو اختلاف في صحة الحديث[4] ومثل بيع العرايا[5].

الثاني: ما خالف الإجماع؛ لأن الإجماع دليل مقطوع به؛ ولأنه إذا خالف الإجماع كان دليلا على نسخه؛ لأنه لو كان ثابتا لقبلته الأمة، **لا يجوز أن يكون صحيحا غير منسوخ وتجمع الأمة على خلافه**[6].

مثال: روى مسلم: عن عائشة أم المؤمنين، قالت: دعي رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا، عصفور من عصافير

---

(١)صحيح ابن حبان (١/ ١٥٥).

(٢)انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٦٦).

(٣)صحيح البخاري(٢١٥١) (٣/ ٧١).

(٤)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٥٣٧).

(٥)ولهذا الأصل لم يعمل أبو حنيفة بخبر سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بيع الرطب بالتمر أن النبي ﷺ: «سئل عمن اشترى التمر بالرطب؟ فقال: «أينقص الرطب إذا يبس» ؟ قالوا: نعم، «فنهى عنه» »/ موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني(٧٦٥) (ص: ٢٦٩). قال أبو حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لا يقبل هذا الحديث؛ لأنه مخالف للسنة المشهورة وكان ناسخا لها، وهي قوله ﷺ «التمر بالتمر مثل بمثل» ففيه اشتراط المماثلة بالكيل مطلقا، فالتقييد باشتراط المماثلة في أعدل الأحوال وهو الجفوف يكون نسخا للمشهور/ الكافي شرح البزودي (٣/ ١٢٩٥). إلا أن أبا يوسف ومحمدا قالا: السنة المشهورة لا تتناول الرطب لأن مطلق اسم التمر لا يتناوله. وقال أبو حنيفة التمر اسم لثمرة النخل بأطوارها لا يتبدل به اسم العين.

(٦)اللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٨٢).

الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أو غير ذلك، يا عائشة إن الله خلق للجنة أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلا، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»[١].

قال الخلال معلقا على الحديث: سمعت أبا عبد الله غير مرة يقول: هذا حديث! وذكر فيه رجلا ضعفه: طلحة، وسمعته غير مرة يقول: وأحد يشك أنهم في الجنة، هو يرجى لأبيه، كيف يشك فيه؟! إنما اختلفوا في أطفال المشركين[٢]، فظاهر كلام الإمام أحمد أنه نقد متن الحديث بسبب مخالفته للإجماع، بقرينة قوله: «إنما اختلفوا في أطفال المشركين» ومفهوم هذا أن أطفال المسلمين لم يختلف فيهم[٣].

الثالث: أن يخالف موجبات العقول: لأن الشرع إنما يَرد بمجوزات العقول، وقد نص أحمد رحمه الله على أن الحديث إذا عارض الأصول سقط[٤]، وقد أخطأ الذين ظنوا التناقض في الشريعة بين القرآن والسنة أو السنة والعقل.

قال الجصاص: لأن العقول حجة لله تعالى، وكل خبر يضاده حجة للعقل فهو فاسد غير مقبول[٥]. **قال السبكي**: أن لا يخالفه دليل قاطع، عقلي أو سمعي، وإلا قطعنا بأنه لم يصدر من الشارع؛ لأن الدليل القطعي لا يحتمل الصرف عما دل عليه بوجه من الوجوه[٦].

وأما تكذيب الحس له؛ كحديث: «الباذنجان لما أُكل له»، «والباذنجان شفاءٌ من كل داء»، فإن هذا لو قاله أمهر الأطباء لسخِر الناس منه[٧].

وهذا يبين مدى اهتمام الفقهاء في الغالب بالمدلولِ، بجانب الأسانيد؛ إذ ذلك شأنُ أهلِ الحديث.

---

(١)صحيح مسلم/ (٢٦٦٢)) (٤/ ٢٠٥٠).
(٢)المنتخب من العلل للخلال/ (١/ ٥٣).
(٣)انظر: مجلة (إسلامية المعرفة) العدد ٣٩/ العدد ٣٩ . قال ابن عبد البر: «وهذا حديث ساقط ضعيف مردود بما ذكرنا من الآثار والإجماع وطلحة بن يحيى ضعيف لا يحتج به وهذا الحديث مما انفرد به فلا يعرج عليه» /التمهيد (٦/ ٣٥٠-٣٥١) .
(٤)انظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي/ (٣/ ٨/ ٢٨) / العدة في أصول الفقه/ (٣/ ٨٩٧).
(٥)الفصول في الأصول (٣/ ١٢٢).
(٦)انظر: الإبهاج في شرح المنهاج (٢/ ٣٢٥).
(٧)المنار المنيف لابن قيم الجوزية ١/ ٥١.

العلل المختلف فيها

قبول الخبر عند الأصوليين لا يتوقف على صحة الإسناد فقط، بل همهم قبول المتن أو رده[1].

الأمور التي اختلف فيها الفقهاء لترك العمل ببعض الأحاديث

أولا: ألا يشذ الحديث عن الأصول المجتمعة

من شروط قبول الأخبار عند الحنفية مسندة، كانت، أو مرسلة، أن لا تشذ عن الأصول المجتمعة عندهم، وذلك أن هؤلاء الفقهاء بالغوا في استقصاء موارد النصوص من الكتاب والسنة، وأقضية الصحابة، فأرجعوا النظائر المنصوص عليها، والمتلقاة بالقبول إلى أصل تتفرع هي منه، وقاعدة تندرج تلك النظائر تحتها، وهكذا فعلوا في النظائر الأخرى، وأتموا الفحص والاستقراء، فاجتمعت عندهم أصول يعرضون عليها أخبار الآحاد، فإذا ندت عن الأصول، وشذت، يعدونها مخالفة لما هو أقوى ثبوتا منها، والطحاوي راعى هذه القاعدة في كتبه، وآفة هذا الشذوذ المعنوي في الغالب، كثرة الاجتراء على الرواية بالمعنى، بحيث تخل بالمعنى الأصلي[2].

ثانيا: مخالفة الخبر للقياس

الصحابة وجمهور العلماء: يرون أن القياس على الأصول التي ثبتت أحكامها بالنصوص لتعدية أحكامها إلى الفروع حجة يدان الله تعالى بها، وهي من حجج الشرع لا لنصب الحكم ابتداء، والقياس لا يوجب العلم.

وأما خبر الواحد فأصله كلام النبي ﷺ فإنه يوجب العلم يقينا، ويكون حجة، وإنما دخل الشك والاحتمال في الانتقال إلينا فلا يبطل بالاحتمال، ... والقياس في نفسه محتمل فلا يصير حجة مع الاحتمال»[3].

أ- **بيّن السادة الحنفية** أن ما وافق القياس من روايته فهو معمول به، وما خالف القياس فإن تلقته الأمة بالقبول فهو معمول به، وإلا فالقياس الصحيح شرعا مقدم على روايته فيما ينسد باب الرأي فيه، وهذا ليس ازدراء بالرواية،

---

(١)انظر: مباحث نقد متن خبر الواحد عند الأصوليين/ مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية/ مجلد ٦ العدد ١/ (ص٤٢-٤٨).

(٢)انظر: تقدمة نصب الراية (٢٨).ذكره الكوثري.

(٣)تقويم الأدلة في أصول الفقه/ (ص: ٢٦٠-٢٦١).

لأن الراوي مقدم في العدالة والحفظ والضبط؛ ولكن الناقل بالمعنى لا ينقل إلا بقدر ما فهمه من العبارة، فما خالف القياس الصحيح من كل وجه فهو في المعنى مخالف للكتاب والسنة المشهورة والإجماع[1]. **ولو ارتفعت الشبهة بكون الراوي فقيها كان حجة قطعا بمنزلة المسموع منه ﷺ**[2].

ب- دليل المالكية في تقديم القياس

قال القرافي: وهو مقدم على خبر الواحد عند مالك رحمه الله تعالى، لأن الخبر إنّما ورد لتحصيل الحكم، والقياس متضمن للحكمة فيقدم على الخبر، وهو حجة في الدنيويات اتفاقا[3].

ثالثا: مخالفة الخبر للقواعد الكليلة- قياس الأصول-.

قال الطوفي: ويقبل خبر الواحد فيما يخالف القياس، خلافا لمالك، وفيما يخالف الأصول، أو معنى الأصول،- **قياس الأصول**- خلافا لأبي حنيفة .

والفرق بين قياس الأصول والقياس: أن القياس أخص من الأصول، إذ كل قياس أصل، وليس كل أصل قياسا؛ فما خالف القياس قد خالف أصلا خاصا، وما خالف الأصول، يجوز أن يكون مخالفا لقياس، أو لنص، أو إجماع، أو استدلال، أو استصحاب، أو استحسان، أو خالفها جميعا.

قال الجصاص: أن عيسى بن أبان نزّل أخبار الآحاد على منازل ثلاث:

١- ما يرويه عدل معروف بحمل العلم، والضبط، والاتفاق من غير ظهور ينكر من السلف عليه في رواية، فيكون مقبولا، إلا أن يجيء معارضا للأصول التي هي: الكتاب، والسنة الثابتة، والاتفاق، ولا يرد بقياس الأصول.

٢- ما يرويه من لا يعرف ضبطه وإتقانه، وليس بمشهور بحمل العلم، إلا أن الثقات قد حملوا عنه، فيكون تعديلا منهم له، فخبره مقبول، ما لم يرده قياس الأصول.

٣- ما يرويه رجل معروف وقد شك السلف في روايته، واتهموا غلطه، فروايته مقبولة، ما لم تعارضه الأصول، ولم يعارضه القياس أيضا.

---

(١)انظر: أصول السرخسي (١/ ٣٤١).
(٢)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٧٧).وقد مر التفصيل في شروط قبول الخبر عد الحنفية.
(٣)شرح تنقيح الفصول (ص: ٣٨٧).

فالإقدام على إثبات سنن رسول الله ﷺ بظاهر الروايات الواردة، دون عرضها على الأصول، إذ غير جائز قبول جميعها، وإضافتها إلى رسول الله ﷺ مع ما فيها من الاختلاف والتضاد[1].

والجمهور: على تقديم الخبر على القياس، وإن خالف الأصول ومعناها؛ هذا إذا سلمت الأسانيد والمتون من المعارضة ومسوغ الأمر اجتهادي.

رابعا: مخالفة الصحابي لمرويه

ومخالفة الصحابي لمرويه إذا روى رواية تشتمل على حكم شرعي فيتبنى حكما ويشتهر عنه يخالف به ما رواه من رواية أو أثر.

وهذا المسلك اشتهر به الحنفية وفصلوا فيه الأوجه التي تحتملها مخالفة الصحابي لمرويه، وقد رد بعض المالكيين بناء على هذا الأصل خبر صيام الولي عن الميت لأن عائشة رضي الله عنها أفتت بخلاف ذلك[2].

سلك الحنفية اتجاه مخالفة الصحابي مرويه رده بشرط

أن يكون العمل أو الفتوى منه بخلاف الحديث بعد الرواية أو بعد بلوغه إياه يقينا، فيكون جرحا في الحديث؛ لوقوفه على نسخه أو ليس بثابت وهو الظاهر، فبطل الاحتجاج بالحديث وسقط العمل به والاعتبار[3].

خامسا: مخالفة النقل المتوارث

وقد وردت عبارات الحنفية في كتبهم بعدة صيغ منها

المأثور المتوارث، والمنقول المتوارث، المعهود المتوارث[4].

وهو ما عبر عنه المحدثون بعليه العمل وعمل أهل المدينة عند المالكية، **وقد علق ابن الهمام على قول للترمذي «العمل عليه عند أهل العلم» يقتضي قوة أصله وإن ضعف خصوص هذا الطريق وهو كذلك**[5].

---

(١)الفصول في الأصول (٣/ ١٢٧-١٣٨).
(٢)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٢٥٤).
(٣)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٣/ ٦٣).
(٤)تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي(١/ ١٢٧)الاختيار (٤/ ٤٩)و(٥/ ١١).
(٥)فتح القدير للكمال ابن الهمام (١/ ٣٠٨).

مصطلح العمل و**النقل المتوارث** للسنن انتشر بالكوفة، وأصل يعتمد عليه، فكل ما خالفه من فعل وقول النبي ﷺ تركه أبو حنيفة لأنه عارض الأقوى، وسلفه في هذا فعل ابن مسعود وعلي وغيرهما رضي الله عنهم من الذين حلّوا في الكوفة، لأن النقل المستفيض يغني عن حديث الآحاد فيها[1].

مثال: أن ابن عباس رضي الله عنهما دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: «إن الأخوين لا يردان الأم عن الثلث» قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾ النساء: ١١ «فالأخوان بلسان قومك ليسا بإخوة» فقال عثمان بن عفان: لا أستطيع أن أرد ما كان قبلي ومضى في الأمصار توارث به الناس»[2].

ومنها قول إبراهيم النخعي رحمه الله تعالى في حكم صلاة سنة المغرب القبلية:

روى ابن سعد بسنده في طبقاته إلى إبراهيم النخعي، قال: «هبط الكوفة ثلاثمائة من أصحاب الشجرة ، وسبعون من أهل بدر لا نعلم أحدا منهم قصر ولا صلى الركعتين اللتين قبل المغرب»[3].

قال الزيلعي: وإذا اتفق الناس على ترك العمل بالحديث المرفوع لا يجوز العمل به؛ لأنه دليل ضعفه ... فما ظنك بفعل بعض الصحابة[4].

وما أحسن قول النخعي: «لو رأيت الصحابة يتوضئون إلى الكوعين، لتوضأت كذلك وأنا أقرؤها إلى المرفقين، لأنهم لا يتهمون في ترك السنن، فلا يظن بهم إلا ذو ريبة في دينه»[5].

وأما الطحاوي فقد وصفه ابن رجب بقوله: «والطحاوي من أكثر الناس دعوى لترك العمل بأحاديث كثيرة، وغالب ما يقصده الطحاوي هو رأي أهل الكوفة وأبي حنيفة وأصحابه وأهل الرأي»[6].

---

(١)إمام الأئمة الفقهاء أبو حنيفة النعمان/ د صلاح أبو الحاج(ص:٣١- ٣٢).
(٢)المستدرك على الصحيحين للحاكم(٧٩٦٠) (٤/ ٣٧٢).
(٣)الطبقات الكبرى ط دار صادر (٦/ ٩) وذكر الملطي: أن محمدا بن الحسن قال: وبه نأخذ وموضع إبراهيم من العلم موضعه وخبرته بالصحابة خبرته وكان العمل بعد ذلك في المساجد الثلاثة على تركها وفقهاء الأمصار على ذلك./ مصنف عبد الرزاق الصنعاني(٣٩٨٥) (٢/ ٤٣٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٦٦٩) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار (١/ ٣٤).
(٤)تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (١/ ٨٧).
(٥)الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ / (١١٧-١١٨).
(٦)انظر: شرح علل الترمذي (١/ ٣٣٢).ارجع للاستزادة/ أحاديث الأحكام التي ذكر الإمام الترمذي في جامعه/ أن العمل ليس عليها. وارجع إلى شرح معاني الآثار للطحاوي.

سادسا: رد الخبر بمخالفة عمل أهل المدينة له

وعمل أهل المدينة، يراد به عمل العلماء والخيار والفضلاء، لا عمل العامة السوداء. فهناك سنن اختص أهل المدينة بنقلها، فعندما تنعدم السنة القولية، أو تضعف دلالتها، يظهر العمل عند مالك، ليرجح بها الروايات(١).

روي أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال على المنبر: أحرج بالله على رجل روى حديثاً العمل على خلافه.

وكان أبو الدرداء يسأل فيجيب فيقال أنه بلغنا كذا وكذا بخلاف ما قال: فيقول: وأنا قد سمعته ولكني أدركت العمل على غير ذلك، قال ابن أبي الزناد كان عمر بن عبد العزيز يجمع الفقهاء ويسألهم عن السنن والأقضية التي يعمل بها فيثبتها وما كان منه لا يعمل به الناس ألغاه، وإن كان مخرجه من ثقة(٢).

اشتهر بهذا المسلك الإمام مالك حيث قال ابن القاسم وابن وهب: رأيت العمل عند مالك أقوى من الحديث، قال مالك: وقد كان رجال من أهل العلم من التابعين يحدثون بالأحاديث وتبلغهم عن غيرهم فيقولون ما نجهل هذا ولكن مضى العمل على غيره.

قال ابن المعذل سمعت إنساناً سأل ابن الماجشون لمَ رويتم الحديث ثم تركتموه؟ قال: ليعلم أنا على علم تركناه(٣).

قال ابن مهدي:«السنة المتقدمة، من سنة أهل المدينة خير من الحديث»(٤).

وأسند الخطيب إلى عيسى بن الطبَّاع، من أصحاب الإمام مالك أنه قال: «كلّ حديث جاءك عن النبي ﷺ لم يبلغك أنّ أحدا من أصحابه فعله فدعه»(٥).

قال عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي «إذا روي خبر من أخبار الآحاد، في مقابلة عملهم المتصل، وجب اطراحه، والمصير إلى عملهم، لأن هذا العمل طريقه النقل المتواتر، فكان أولى من الأخبار، وحمل أمر ذلك الخبر على غلط راويه أو نسخه»(٦).

---

(١)عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين/ (٩١-٩٢-٩٣). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد/ (٧ / ٢٢٢). انظر: الموافقات (٣/ ٢٧١-٢٧٢).

(٢)ترتيب المدارك وتقريب المسالك (١/ ٤٦).

(٣)ترتيب المدارك وتقريب المسالك (١/ ٤٥).

(٤)مسند الموطأ/ (١١)/ التمهيد / (١/ ٨١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك/ (١/ ١١).

(٥)الفقيه والمتفقه/ (١/ ٣٥٤).

(٦)انظر: المعونة في فقه عالم المدينة/ (٢/ ٦٠٩-٦١٠).

سابعا: رد الخبر كونه ليس عليه العمل عموما.

والخبر الذي ليس عليه العمل: هو الذي لم يجر العمل على وفقه أو عمل به قليلا أو في وقت من الأوقات أو حال من الأحوال، فهذا يجب التثبت فيه وفي العمل على وفقه، فإن إدامة الأولين للعمل على مخالفة هذا الأقل؛ إما أن يكون لمعنى شرعي، أو غير شرعي، وباطل أن يكون لغير معنى شرعي.

وقد يكون سبب عدم العمل به ما يأتي

١ -أن يكون من قضايا الأعيان: لأن قضايا الأعيان أو الخاصة بزمان أو بحال من الأحوال لا تكون بمجردها حجة، ما لم يعضدها دليل آخر؛ فلا يكون فيه حجة على العمل به في غير ما تقيد به.

٢- وقد يكون مما فعل من غير سابق تشريع: فسكت عنه النبي ﷺ مع علمه به، ثم بعد ذلك لا يفعله ذلك الصحابي ولا غيره؛ فلا يجب أن يكون تقريره عليه إذنا له ولغيره؛ كفعل أبي لبابة رضي الله عنه حين ربط نفسه في السارية[١].

٣- وهو ما لم تجر المحاجة به بين الصحابة مع ظهور الاختلاف بينهم في الحكم فدل على زيفه لأنهم الأصل في نقل الدين لا يتهمون بالكتمان ولا بترك ما هو حجة فلو كان الخبر صحيحا لاحتج به بعضهم على بعض حتى يرتفع به الخلاف الثابت بينهم بناء على الرأي.

فكان إعراض الكل عن الاحتجاج به دليلا ظاهرا على أنه سهو ممن رواه بعدهم أو هو منسوخ، يروى عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اتجروا في أموال اليتامى، لا تأكلها الزكاة»[٢]، فالصحابة اختلفوا في وجوب زكاة مال الصبي وأعرضوا عن الاحتجاج بهذا الحديث أصلا فعرفنا أنه غير ثابت بمعنى إنه تقوي فيه شبهة الانقطاع فيصير مردودا من هذا الوجه[٣].

وقال له رجل: لم رويتم حديث البيعان بالخيار في الموطأ ولم تعمل به ؟ قال له مالك: ليعلم الجاهل مثلك أني على علم تركته[٤].

---

(١)انظر: الموافقات (٣/ ٢٥٢-٢٧٣).

(٢)المعجم الأوسط(٤١٥٢) (٤/ ٢٦٤) ومن قول عمر في موطأ مالك ٨٦٣ (٢/ ٣٥٣)مصنف عبد الرزاق ٦٩٨٩ (٤/ ٦٨).

(٣)أصول السرخسي (١/ ٣٦٩).

(٤)ذكره شمس الدين المراعي في إنتصار الفقير السالك لترجيح مذهب الامام مالك/ تحقيق محمد ابو الاجفان/ دار الغرب الاسلامي-لبنان/ ط١-١٩٨١م/ ص٢٢٥ .

وقد استخدم مصطلح ليس عليه العمل عند المحدثين والفقهاء القدماء كالإمام مالك ثم الترمذي، وليس عليه العمل يقصد عامة الفقهاء من السلف.

وهذا ما قرره الحاكم أخرج بسنده، عن جابر ﵁ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور، والكتاب فيها والبناء عليها والجلوس عليها» قال: هذه الأسانيد صحيحة، وليس العمل عليها، فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب، مكتوب على قبورهم، وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف[1].

وكذلك البيهقي وابن عبد البر والآمدي وابن الحاجب[2].

ثامنا: رد الخبر من جهة النقل وعدم الشهرة.

ما شذ من الحديث فيما اشتهر من الحوادث وعم به البلوى فورد مخالفا للجماعة على قول الحنفية، وقد وافق بعض المالكية الحنفية[3].

والمقصود بعموم البلوى هو: ما يكثر وقوعه ويحتاجه جميع الناس، فما كان من هذا القبيل يحتاج إثباته إلى خبر متواتر أو مشهور، وما نقل بخبر الآحاد يعد في هذا الموضع غير صحيح فلا يعمل به[4].

ولما كان الرسول ﷺ مبعوثا إلى الكافة وقد علم أن حاجة العامي إلى معرفة الحكم كحاجة غيره، فلا بد من أن يكون منه توقيف الجماعة على الحكم[5]، واحتج الحنفية على هذا الشرط: بأن أبا بكر الصديق ﵁ رد خبر المغيرة بن شعبة في ميراث الجدة[6].

---

(١)أصل الحديث في الصحيح وزيادة الكتابة عليها عند: سنن النسائي/ (٢٠٢٧) (٤/ ٨٦)/ سنن أبي داود/ (٣٢٢٦) (٢/ ٢٣٥)/ سنن الترمذي/ (١٠٥٢)(٣/ ٣٦٨)/ سنن ابن ماجه/ (١٥٦٣) (١/ ٤٩٨) قال الحاكم: هذه الأسانيد صحيحة/ المستدرك على الصحيحين (١٣٧٠)/ (١ / ٥٢٥).

(٢)انظر: علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار عن العمل به/ (٣٢١).

(٣)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٢٤٩).

(٤)أصول السرخسي ١/ ٣٦٨، كشف الأسرار للبزدوي ٣/ ١٦، الفصول في الأصول ٣/ ١١٤ اللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٨٢).

(٥)انظر: الفصول في الأصول (٣/ ١١٥/ ١١٧).

(٦)ففي حديث قبيصة بن ذؤيب، قال: «جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها، قال: فقال لها: مالك في كتاب الله شيء، ومالك في سنة رسول الله ﷺ شيء، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ فأعطاها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر»سنن سعيد بن منصور(٨٠) (١/ ٧٣) مصنف ابن أبي شيبة(٣١٢٧٢) (٦/ ٢٦٨) مسند أحمد (١٧٩٨٠) (٢٩/ ٤٩٩)سنن الترمذي (٢١٠٠)(٤/ ٤١٩)وقال الترمذي: حسن صحيح سنن ابن ماجه (٢٧٢٤) (٤/ ٢٦)/ انظر: أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (ص: ١٦٤).

وردّ عمر خبر أبي موسى في الاستئذان فلولا أن مذهب الصحابة رد أخبار الآحاد الواردة فيما تعم به البلوى ما ساغ لأبي بكر وعمر رد هذه الأخبار مما يدل على أن ذلك إجماع منهم[1].

وأحسن أحواله أن يصرف عن ظاهره: فإن جاء بأمر كان للندب والاستحباب لا للوجوب، وإن جاء بنهي كان للكراهية لا للتحريم، إذ لو كان المراد به الإيجاب أو التحريم لاشتهر ذلك الحكم بين السلف[2].

تاسعا: ورود خبر الآحاد في إثبات الحدود: اختار الكرخي أنه لا يجوز، وذلك لأن إثبات الحدود بالشبهات لا تجوز لتمكن الشبهة في الدليل، وأبو حنيفة لم يوجب الحد في اللواطة بالقياس ولا بالخبر الغريب من الآحاد، وأبو يوسف أخذ به، وهو اختيار الجصاص، وقد أثبت أحمد الأخذ به في الحدود.

واستدل الجمهور على الأخذ بخبر الآحاد في الحدود لأنه يوجب غلبة الظن، كما أن شهادة الشاهدين توجب غلبة الظن، ثم ثبت أن الحد يجب بشهادتهم، فالخبر كذلك[3].

عاشرا: مسألة التوقف عن العمل بالحديث حتى يعلم ناسخه من منسوخه

يرى الطبري أن عملية الاحتجاج بالحديث والعمل به ليست على عواهلها، فلا بد من شروط، منها العلم بالناسخ والمنسوخ، حيث يقول: وغير جائز العمل في مسائل الحلال والحرام والأقضية والأحكام لمن لم يعلم ناسخه من منسوخه، إلا بعد العلم به، ولا يوجد ناسخ من القرآن والسنة لمنسوخ منهما في شيء من الحلال والحرام، والأقضية والأحكام، إلا وهو مبين، وإن أشكل على كثير ممن ضعفت قوى أسباب علمه بالقرآن، وبأحكام رسول الله ﷺ، وسننه، ووجه مطلبه[4].

(١)أصول السرخسي ١/ ٣٦٨، الفصول في الأصول ٣/ ١١٧

(٢)أصول السرخسي (١/ ٣٦٧).

(٣)انظر: العدة في أصول الفقه (٣/ ٨٨٨).

(٤)تهذيب الآثار - مسند باقي العشرة (ص: ٤٣٨-٤٣٩).

حكم العمل بالحديث الضعيف

اختلف العلماء في الأخذ بالضعيف على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: أنه لا يجوز العمل به مطلقا، نُسب إلى البخاري ومسلم والى القاضي أبي بكر ابن العربي، وحكاه ابن سيد الناس عن يحيى بن معين[١].

المذهب الثاني: أنه يعمل به مطلقا، وعزي إلى الإمام أحمد وأبي داود.

المذهب الثالث: أنه يعمل به في الفضائل العملية، والمواعظ والقصص، مما ليس له تعلق بالعقائد والأحكام، وهو المعتمد عند الأئمة المحققين.

روى الميموني عن الإمام أحمد أنه قال: الأحاديث الرقاق يتحمل أن يتساهل فيها، حتى يجي شيء فيه حكم[٢]. وروى البيهقي في المدخل عن ابن مهدي أنه قال: إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال[٣].

ونقل ذلك عن ابن المبارك: وقال ابن عبد البر: أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى ما يحتج به[٤].

قال ابن عبد البر: الفضائل يروونها عن كل من رواها ولا يردونها»[٥].

وقال الإمام النووي في الأذكار: قال العلماء من المحدثين والفقهاء: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا،

---

(١) ولا يسلم فكتب أهل الحديث وصنيعهم فضلا عن الأئمة الأربعة تشهد أنهم عملوا به وفق شروط ضبطوها وابن العربي نفسه ورد عنه ذلك.

(٢)الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٣٤).

(٣)قال الشيخ عوامة: هذا القول من الإمام عبد الرحمن بن مهدي صريح في أن المستحبات والمكروهات الداخلة تحت قوله «الثواب والعقاب»: لا تدخل تحت الأحكام التشريعية التكليفية، لأنه ليس فيها كُلْفة وإلزام ووجوب، وهذا رأي مشهور لجمهرة من الأصوليين، وعليه عدد من أئمة الحديث المجتهدين وغيرهم ممن نصّ على العمل بالحديث الضعيف في الفضائل، خلافًا لمن يقول: إن الأحكام التشريعية هي الخمسة، وهي متساوية في عدم جواز العمل إلا بالصحيح، قال هذا القول الشوكاني، وتُوبع، والتحقيق على خلافه/ المدخل إلى علم السنن للبيهقي ت عوامة (١/ ٢٣٩).

(٤)التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٦/ ٣٩).

(٥)التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٨/ ١٤٢).

وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل إلا بالحديث الصحيح أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحه فإن المستحب أن يتنزه عنه ولكن لا يجب[1].

تفصيل آراء الأئمة في العمل به

جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقا، في الحلال والحرام، والفضائل، والرقاق وغيره، وهو مذهب كل من:

١- **الإمام أبي حنيفة** رحمه الله تعالى قال ابن حزم: جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي. فتأمل هذا الاعتناء بالأحاديث وعظيم جلالتها وموقعها عنده.

وقال العلامة على القاري في المرقاة: إن مذهبهم القوى تقديم الحديث الضعيف، على القياس المجرد الذي يحتمل التزييف[2].

قال ابن القيم: قدم أبو حنيفة حديث القهقهة في الصلاة على محض القياس، وأجمع أهل الحديث على ضعفه، وقدم حديث الوضوء بنبيذ التمر على القياس، وأكثر أهل الحديث يضعفه، وقدم حديث « أكثر الحيض عشرة أيام» وهو ضعيف باتفاقهم على محض القياس؛ وقدم حديث «لا مهر أقل من عشرة دراهم» وأجمعوا على ضعفه، ... على محض القياس[3].

٢- **الإمام مالك بن أنس** رحمه الله تعالى وجماعة من المالكيين، أن مرسل الثقة تجب به الحجة، ويلزم به العمل، كما يجب بالمسند سواء، ويقدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس.

قال ابن حجر: فمالك لا يرى الانقطاع في الإسناد قادحا فلذلك يخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات في أصل موضوع كتابه»[4].

---

(١)الأذكار للنووي ت الأرنؤوط (ص: ٨).
(٢)مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١ / ٤١) إعلاء السنن لظفر التهانوي(١٣٩٤) (١٨/ ٨٩٠٦).
(٣)إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٦).
(٤)التمهيد ابن عبد البر / (١/ ٢).إعلام الموقعين (١/ ٢٦).فتح الباري لابن حجر (١/ ١٠).

٣- الإمام الشافعي رحمه الله تعالى تبين بالواقع العملي أنه أخذ بالضعيف احتج بالمنقطع المرسل، بشروطه ، واحتجاجه بجملة من الأحاديث الضعيفة مثل الزيادة في حديث «إلا ما غير طعمه أو ريحه» وغيرها.

وقدم الشافعي خبر تحريم صيد وج مع ضعفه على القياس، وقدم خبر جواز الصلاة بمكة في وقت النهي مع ضعفه ومخالفته لقياس غيرها من البلاد، وقدم في أحد قوليه حديث «من قاء أو رعف فليتوضأ وليبن على صلاته» على القياس مع ضعف الخبر وإرساله[١].

٤- الإمام أحمد: احتج رحمه الله تعالى بالضعيف، إن لم يكن في الباب غيره ولم يكن ثم ما يعارضه.

قال أحمد لابنه: «لو أردت أن أقتصر على ما صح عندي لم أرو من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء، لكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث أني لا أخالف ما يضعف إلا إذا كان في الباب شيء يدفعه»[٢].

وفي رواية عنه ضعيف الحديث أحب إلينا من رأى الرجال، وسئل عن صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه وصاحب رأي فمن يسأل قال: يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي غير المجتهد[٣].

٥- وقال أبو داود رحمه الله تعالى: «... وإن من الأحاديث في كتابي السنن، ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث، على معنى أنه متصل»[٤].

إن مما سكت عنه أبو داود في سننه ؛ الضعيف، مِن رواية مَن لم يجمع على تركه غالبا، وكلها عنده تصلح للاحتجاج، وهو يخرج الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوى من رأي الرجال كما نقله ابن مندة[٥].

ومن الممكن أن يقال في صالح عند أبي داود؛ أنه قد يكون صالح صحيح، أو صالح لا بأس به، أو صالح واهي[٦].

---

(١)الرسالة/ (٤٦١-٤٦٥). إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٦)
(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٤٣٧).
(٣)انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح/ (١/ ٩٤) / فتح المغيث (١/ ١٤٩-٢٨٨)/ العدة في أصول الفقه/ (٣/ ٩٣٨)/ الأجوبة الفاضلة / ط٢/ (٣٦).إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٢٦)/ المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل / (١ / ٥٠) / القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع (ص: ٢٥٦).
(٤)رسالة أبي داود إلى أهل مكة/ / (٦٩-٧٠).
(٥)التقييد والإيضاح / (١/ ٥٣).النكت علي كتاب ابن الصلاح- ابن حجر/ (١ / ٤٣٥/ ٤٣٦).
(٦)فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار / شروط الأئمة (ص: ٧٣).آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته وغيره / (٢/ ٩١١).

٦- **الترمذي** رحمه الله تعالى يحكم على الحديث بالضعف، ويتبعه بقوله: وعليه العمل، أو ما يشبهها، حيث قال في آخر السنن: «جميع ما في هذا الكتاب معمول به وقد أخذ به بعض العلماء ما خلا حديثين»[١].

٧- **أبو حاتم الرازي** سار على رأي الإمام أحمد، حيث سئل عن حديث«إن الخراج بالضمان»، فقال: وليس هذا إسناد تقوم به الحجة، غير أني أقول به، لأنه أصلح من آراء الرجال[٢].

وهو رأي أبي زرعة الرازي حيث علق على دعاء دخول الخلاء وحديث إسماعيل بن مسلم، يزيد فيه الرجس النجس، وإسماعيل ضعيف، فأرى أن يقال: «الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم»؛ فإن هذا دعاء[٣].

٨- **وهو مذهب ابن حزم**: «الذي استقر عليه بعد تأليف المحلى والله تعالى أعلم» حيث نقل بسنده، إلى الإمام أحمد: وضعيف الحديث أحب إلينا من الرأي، **قال ابن حزم: وبهذا نقول**[٤].

جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والمواعظ والقصص والترغيب والترهيب. هو مذهب جماهير العلماء، من المحدثين والفقهاء، بل حكى النووي الاتفاق[٥].

وهو رأي ابن الصلاح: في أنه يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها، فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما[٦]، وصرح **سفيان الثوري** بقوله: «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ»[٧].

---

(١)شرح علل الترمذي لابن رجب/ (١/ ٥٥).
(٢)سنن أبي داود / (٣٥٠٨)/ (٢ / ٣٠٦)/ المجتبى من السنن/ (٤٤٩٠)/ (٧/ ٢٥٤)/ سنن الترمذي/ (١٢٨٥) وقال: حديث حسن صحيح/ (٣/ ٥٨١)/ سنن ابن ماجه/ (٢٢٤٣)/ (٢/ ٧٥٤)/ .والحديث حسن بالمتابعات / تهذيب التهذيب/ (١٠ / ٦٧). الجرح والتعديل/ (٨ / ٣٤٧).
(٣)علل الحديث ابن أبي حاتم/ (١ / ٤١٩).
(٤)المحلى/ (١/ ٦٨/ (٤/ ١٤٧).
(٥)الأمالي المطلقة / (١٣٤)/ الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع / (٧١). فتح المغيث/ (١/ ٢٦٨)/ منهج النقد/ (٢٩٣).
(٦)مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث/ (١٠٣).
(٧)الشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم: (عبارة عمن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة)/ الكفاية في علم الرواية / (١/ ١٣٣).

وقد قيد بعض علماء هذا المذهب العمل بالضعيف بشروط منها:

١ - أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من أنفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه، نقل العلائي الاتفاق عليه.

نعم الاتفاق حاصل على ما انفرد به الكذابون، والمتهمون بالكذب ولكن شديد الضعف فيه كلام للمتأخرين.

٢ - أن يكون مندرجا تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع، بحيث لا يكون له أصل أصلا، نقل هذا عن ابن عبد السلام وعن ابن دقيق العيد[١].

٣- قال ابن حجر: «اشتهر أن أهل العلم يتسامحون في إيراد الأحاديث في الفضائل وإن كان فيها ضعف، ما لم تكن موضوعة. واشتراط أن يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفا، وأن لا يشهر بذلك، لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف، فيشرع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة»[٢].

مناقشة من نقل عنهم المنع من العمل بالضعيف

أ- مناقشة ما نقله القاسمي: في أن ابن معين، والبخاري، ومسلما، وابن العربي، لا يجيزون العمل بالضعيف مطلقا[٣].

١ - ما نسب إلى يحيى بن معين رحمه الله تعالى: روي عنه الجواز، حيث قال في ترجمة إدريس بن سنان: يكتب من حديثه الرقاق[٤].

٢ - ما نسب إلى البخاري رحمه الله تعالى: أنه منع، الأخذ بالضعيف مطلقا، فيه نظر، حيث أشار ابن حجر: في ترجمة الطفاوي بقوله: « روى له البخاري ثلاثة أحاديث، ثالثها في الرقاق، وكأن البخاري لم يشدد فيه، لكونه من أحاديث الترغيب والترهيب»[٥].

واستدل التهانوي بهذا الكلام على تأييد ما اشتهر من تساهل المحدثين، في أحاديث الفضائل ونسب التهور إلى من أوجب التشديد[٦].

---

(١)القول البديع في الصلاة عَلَى الحبيب الشفيع / (٢٥٥).
(٢)تبيين العجب لما ورد في فضل رجب / (١٢).
(٣)قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث/ (١١٣).
(٤)الكامل في ضعفاء الرجال / (٢/ ٣٤).
(٥)انظر:هدي الساري مقدمة فتح الباري / (١/ ٤٤٠)/ محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، مختلف في توثيقه، وله في البخاري ثلاثة أحاديث/ (ت:١٨٧هـ).
(٦)قواعد في علوم الحديث/ / (٤٢٦).

وقد أخرج البخاري في صحيحه، لعبد الكريم بن أبي المخارق وغيره، وهو ضعيف، لم يوثقه أحد، أخرج له زيادة في حديث يتعلق بفضائل الأعمال[1].

ومنقوض أيضا بصنيع البخاري نفسه في كتابه الأدب المفرد، حيث أورد فيه جملة كبيرة، من الأحاديث والآثار الضعيفة، وكذا في مؤلفاته الأخرى وهذا يدل على أنه رحمه الله تعالى كان يذهب إلى جواز العمل بالضعيف، في الفضائل، والرقائق، والمناقب[2]. وفي إيراده للمعلقات والتي فيها الضعيف[3].

٣- **مذهب الإمام مسلم** رحمه الله تعالى، وروي بالصريح عن إبراهيم ابن محمد بن سفيان، أنه قال: أخرج مسلم ثلاثة كتب، من المسندات.

واحد: الذي قرأه على الناس، **والثاني**: يدخل فيه عكرمة، ومحمد ابن إسحاق، وضرباؤهما، **والثالث**: يدخل فيه من الضعفاء هكذا قال البعض[4].

والذي يظهر أن مسلما صنع في الصحيح كما صنع البخاري رحمهم الله تعالى؛ في ترخصه في بعض أحاديث الفضائل، وإخراجه لحديث بعض المتكلم فيهم، انتقاء، مثل سعيد بن سويد، ومطر الوراق، وعبد المجيد بن عبد العزيز، وحبيب بن أبي ثابت - وهو يرسل ويدلس والله تعالى أعلم.

٤- **مذهب ابن العربي** رحمه الله تعالى في المسألة: وما حكي عن ابن العربي، من عدم العمل بالضعيف مطلقا، يعارضه ما في شرحه على الترمذي حيث قال: «روى أبو عيسى حديثا مجهولا عن عمر بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه، عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ يشمت العاطس ثلاثا: فإن زاد، فإن شئت فشمته، وإن شئت فلا» قال أبو عيسى: حديث غريب، وإسناده مجهول، وهو وإن كان مجهولا، فإنه يستحب العمل به، لأنه دعاء بخير، وصلة للجليس، وتودد له[5]. وقد جاء المنع عن ابن العربي في أحكام القرآن وجاء الجواز في عارضة الأحوذي وقد ألفها بعد الأحكام[6].

---

(١)تهذيب التهذيب/ (٦/ ٣٣٦).
(٢)الآداب الشرعية / (١/ ٨).
(٣)ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث (١٨٢).
(٤)خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع/ (٨١) / المنهاج شرح مسلم / (١/ ٢٣-٢٤).
(٥)عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي/ (١/ ٢٠٥) سنن الترمذي/ (٢٧٤٤)/ (٥/ ٨٥).
(٦)الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به/ / (٢٦٦/ ٢٦٧).

حكم رواية الضعيف من غير بيان ضعفه

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، غير الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه؛ مما لا تعلق له بالعقائد والأحكام.

كيفية رواية الضعيف

رواية الضعيف وما يشك فيه بغير إسناد فلا يقال قال رسول الله ﷺ كذا، وما أشبهه من صيغ الجزم، بل قل: رُويَ عنه كذا، أو بلغنا عنه كذا، أو وَرد عنه كذا، أو نُقل عنه، وما أشبهه من صيغ التمريض.

فوائد

١- رتب ابن حجر شر الضعيف: الموضوع، وهذا أمر متفق عليه، ويليه المتروك ثم المنكر، ثم المعلل، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

٢- قال الزركشي في مختصره: ما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة أصناف، شرها: الموضوع، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المنكر، ثم الشاذ، ثم المعلل، ثم المضطرب.

٣- قال السيوطي: وهذا ترتيب حسن، وينبغي جعل المتروك قبل المدرج، وأن يقال فيما ضعفه لعدم اتصال: شره المعضل، ثم المنقطع، ثم المدلس، ثم المرسل، وهذا واضح.

٤- إذا رأيت حديثا بإسناد ضعيف، فلك أن تقول: هو ضعيف بهذا الإسناد، ولا تقل ضعيف المتن، ولا ضعيف، ولا تطلق لمجرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون له إسناد آخر صحيح، إلا أن يقول إمام: إنه لم يرو من وجه صحيح، أو ليس له إسناد يثبت به، أو إنه حديث ضعيف[1].

* * *

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٤٧).

قرائن تقوية الأحاديث الضعيفة بين المحدثين والأصوليين

أكرم الله تعالى هذه الأمة بخصائص كثيرة منها؛ ما يتعلق بذات الشريعة، ومنها ما يتعلق بخدمتها ونقلها وتبليغها وتدوينها وضبطها.

ولما كان الإسناد الشرط الأول في صحة نسبة كل علم إلى قائله، حفظت العلوم ومنها السنة ينبوع الأحكام الشرعية من التغير والتبديل.

والإسناد مطلوب في الدين، وهو من أجل خصائص هذه الأمة، لأن فيه صحة نسبة الدين لأصله، فاطمأنت النفس إلى صدقه فأثمر القبول وزالت نسبة الخطأ والكذب إليه.

وعلم الإسناد: « يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه من حيث صفات رواته، وصيغ أدائهم ليعمل به أو يترك»[1]، فوضع علم مستقل دقيق يتعرف به إلى صحة الحديث من سقمه وهو: **علم مصطلح الحديث**، وتفرع عنه **علم الجرح والتعديل، ثم علم تراجم الرجال**، وهذه العلوم لها ميزان بغاية الدقة[2].

---

(١)الوضع في الحديث / (٢/ ٩).

(٢)انظر: مقدمة كبرى اليقينيات الكونية / (٣٤-٥٢) بتصرف كبير.

الاعتبار

ومن المسالك والقرائن الاسنادية **التي تُقَّوي نسبة الحديث إلى قائله ما يسمى بالاعتبار وهو** التقوية بالهيئة المجموعة، إن قضية تقوية الأحاديث بعضها بعضا لم تكن وليدة المتأخرين؛ بل بذرت وأينعت وأثمرت وقطفت ثمارها في عهد المتقدمين من هذه الأمة جليلة.

تعريف الاعتبار

لغة: من العِبَرُ جمع عِبْرة، وهي: كالموعظة؛ مما يتعظ به، ويعمل به ويعتبر، ليستدل به على غيره، والعابر: الناظر في الشيء، والمعتبر: المستدل بالشيء، على الشيء(1).

اصطلاحا: قال ابن حجر: هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد(2)، أو هو تتبع الطرق: من الجوامع، والمساند، والأَجزاء، لذلك الحديث، الذي يظن أنه فرد؛ ليعلم هل له متابع أم لا ؟(3). أو هو: تفتيش المحدث على طرق الحديث؛ لأجل معرفة المتابعات والشواهد(4).

المتابعة

لغة: تَبِع، وهو التلو والقفو، يقال تبعت فلانا، إذا تلوته وأتبعته، إذا لحقته(5).

اصطلاحا: موافقة راوي الحديث، على ما رواه، من قبل راو آخر، فيرويه عن شيخه وتسمى متابعة تامة، أو عمن فوقه غير المباشر، فهي متابعة قاصرة، أو هو أن يروي راويان أو أكثر في طبقة واحدة حديثا واحدا، وقد تقع للحديث الصحيح، وقد تقع للحديث الضعيف(6).

---

(١)لسان العرب/ (٤/ ٥٢٩).
(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح / (٢/ ٦٨١)/ فتح المغيث/ (١/ ٢٠٨) .
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر/ (٩٠).
(٤)النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٤٧٧).
(٥)معجم مقاييس اللغة لابن فارس/ (مادة: تبع)/ (١/ ٣٦٢).
(٦)انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح/ (٢ / ٦٨٢)/ نزهة النظر/ (٨٧)./ المختصر في علم الأثر/ (ص: ١٤٢-١٤٣)./ تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين / (٢٢٥).

مثال المتابعة: روى الترمذي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «لولا أن أشق علي أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»[1]. فإن محمد بن عمرو تابعه على روايته جماعة، فرووا هذا الحديث عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في الصحيحين، واللفظ واحد.

الشاهد

لغة: من الحضور، والعلم، والإعلام، وشهد، إذا بين وأعلم[2].

قال ابن حجر: وإن وجِد متن يروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط فهو الشاهد[3]. أو هو الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى، أو معنى فقط، مع الاختلاف في الصحابي[4].

وخص قوم المتابعة باللفظ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بالمعنى كذلك، وقد تطلق المتابعة على الشاهد، وبالعكس[5].

وإن لم يرو بمعناه أو لفظه حديث آخر فهو فرد من الأفراد[6].

ومثال الشاهد: ما رواه الترمذي من طريق هُشَيْم، عن زيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة»[7]. فأبو يحيى التيمي تابع هشيما، فرواه يزيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا ... وله شاهد من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «الصحيحين» عنه ﷺ قال: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم»[8].

(١)سنن أبي داود (٤٧)(١/ ٣٥) سنن الترمذي (٢٢) (١/ ٣٤)سنن ابن ماجه (٢٨٧) (١/ ١٩١).
(٢)معجم مقاييس اللغة لابن فارس:(مادة،شهد)/ (٣/ ٢٢١).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر / (٢١٥).
(٤)تيسير مصطلح الحديث / (١٠٧).
(٥)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر / (٩٠).
(٦)الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص: ٥٩).
(٧)سنن الترمذي ت شاكر(٥٢٨) (٢/ ٤٠٧).
(٨)صحيح البخاري(٨٧٩) (٢/ ٣) صحيح مسلم (٨٤٦) (٢/ ٥٨١).

فالعلل الظاهرة كانقطاع في السند، أو ضعف الراوي، أو تدليس، أو اختلاط، فما كان يسيرا زال بمجيئه من طريق آخر مثله أو أحسن منه، وما كان انقطاعه شديدا أو قدح في عدالة الراوي فلا يزول.

ب- أما العلل الخفية فلا تزول، وهي على نوعين:

١ - ما سببه المخالفة، الشذوذ أو النكارة فالراجحة محفوظة أو معروفة .

٢ - أحاديث أعلت بأسباب أخرى غير المخالفة: كمعارضة القرآن، أو نص صحيح متواتر أو تأريخ مجمع عليه فهذه لا تزول، ويبقى الحديث معلا[١].

ثانيا-الترجيح بين الروايات المختلف فيها ولترجيح أن الراوي حفظ ما رواه أو لم يحفظ.

ثالثا-رفع التفرد عن الثقات قال ابن حجر عن مسلم: ويخرج من أحاديث أهل القسم الثاني ما يرفع به التفرد عن أحاديث أهل القسم الأول[٢].

رابعا-الحكم على الرواة ليعلم خطؤه، ذكر الإمام أحمد: بشير بن مهاجر فقال: منكر الحديث قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب[٣].

خامسا-معرفة روايات الضعفاء[٤]، فدرجة الحديث ليس تابعا لحال الراوي فقط، بل لأمور منها المتابعات والشواهد وعدم الشذوذ والنكارة[٥].

سابعا-إن الشواهد إذا تعددت قد تصل إلى التواتر المعنوي أو اللفظي[٦].

ثامنا-يفيدان رجحان القوي، وتقوية الضعيف[٧].

---

(١)أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء (ص: ٣٤-٣٥).
(٢)النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٤٣٤).
(٣)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٣٧٨).
(٤)انظر: الحديث الحسن لذاته ولغيره دراسة استقرائية/ (٢١٦٦-٢١٦٧)/ المجروحين / (٣/ ٢٧).
(٥)النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٤٠٤).
(٦)الثمار اليانعة في أحكام الشاهد والمتابعة/ (ص٣٠).
(٧)رسوم التحديث في علوم الحديث/ (ص: ٨٥).

تقوية شديد الضعف بالمتابعات والشواهد.

تبين لنا أن ما عليه جمهور المحدثين إن الحديث الذي يتقوى ما كان في دائرة الاعتبار، أما ما خرج من دائرة الاعتبار فعلى فريقين؛ ولكنهم اتفقوا أنه لا يخرج من دائرة الضعف، وإن خرج من كونه منكرا إلى دائرة الضعف المطلق، وبعض المتأخرين في عصرنا أوصله إلى الحسن لغيره.

الفريق الأول: يرى هذا الفريق أن شديد الضعف لا يتقوى

قال ابن الصلاح: « ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك، ومنه لا يزول لقوة الضعف لتقاعد هذا الجابر وكون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذا»[1].

الفريق الثاني: مَن يرى أنه يتقوى.

وهؤلاء يرون أن شديد الضعف لا يرتقي إلى الحسن، ولكن يخرج من نكارته، وبمجموعها ترتقي إلى الضعف المحتمل، بحيث لو وجد متابعا أو شاهدا ضعفه محتمل ارتقى إلى الحسن لغيره، ويعمل به في فضائل الأعمال وهو منقول عن جماعة من المتأخرين بشرط عدم مخالفته لما هو أقوى.

وقد أصل السيوطي-رحمه الله تعالى-: لها فقال في ألفيته:

ضعفا لسوء الحفظ أو إرسال — أو تدليس أو جهالة إذا رأوا

مجيئه من جهة أخرى — وما كان لفسق أو يرى متهما

يرقى عن الإنكار بالتعدد — بل ربما يصير كالذي بدي[2].

لذلك قال رحمه الله تعالى: وأمّا الضعيف لفسق الراوي أو كذبه فلا يؤثر فيه متابعة ولا موافقة غيره له، إذا كان الآخر مثله لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر، نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل له.

واحتج برأي ابن حجر حيث قال: ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيء الحفظ، بحيث أنه إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن، يعني: **الحسن لغيره**[3].

---

(١)مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث/ (٣٤).

(٢) البحر الذي زخر/ (٣/ ٩٩٣).

(٣)تدريب الراوي/ (١/ ١٧٧). البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (٣/ ١٠٢٩).

منهج الفقهاء في تقوية الحديث بقرائن لا تتعلق بالإسناد.

إن عملية تصحيح الحديث، وتقويته، وقبوله والعمل به، بقرائن التقوية التي لا تعلق لها بالإسناد مدارها المتون وتصحيح نسبة معناها تحتاج إلى ذوق النقاد، وبصر الحفاظ، وفهم الفقهاء، وقواعد الأصوليين، وأئمة هذا الشأن.

قال أبو الحسن ابن الحصار: «قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب بموافقة آية من كتاب الله، أو بعض أصول الشريعة، **فيحمله ذلك على قبوله، والعمل به ويسمى هذا الصحيح لغيره**، وهو نظير الصحيح لذاته في الاحتجاج به، والعمل بمقتضاه، والأخذ بعمومه وخصوصه وإطلاقه وتقييده، ولمعرفة صحة الحديث من جهة غير السند طرق ومدارك يدريها الفقيه المجتهد»[1].

قال الحازمي: «ينبغي أن يعلم أن جهات الضعف متباينة متعددة، وأهل العلم مختلفون في أسبابه أما الفقهاء أسباب الضعف عندهم محصورة، وعند أئمة النقل أسباب أخر مرعية عندهم، وهي عند الفقهاء غير مرعية»[2].

طريقة تقوية الأحاديث بقرائن لا تتعلق بالإسناد منصبة على تقوية المتن وتصحيح نسبة معناه، لا تصحيح إسناده، وإن أطلق عليه بأنه حديث صحيح، ويعبر عنها بقولهم: في الباب، أو إسناده ضعيف، ولمتنه شواهد، أو التقوية على الباب، أو على المعنى[3].

فوجب على طالب الحق قبل الحكم على منهج من المناهج؛ بأنه يصلح أو لا يصلح، وجب عليه أن يعرف مداخل ومخارج كل منهج، عندها تحل عقدة التخوف من النظر في اصطلاحات العلماء، من أهل السنة، الذين حملوا راية الدفاع عنها، كل منهم في جهته وعلى الثغر الذي يرابط عليه.

---

(١)المسح على الجوربين والنعلين / (١/ ٣٧/ ٣٨/ ٣٩).

(٢)شروط الأئمة الخمسة/ (١٧٣).

(٣)تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين/ (٢٤٥).

مسالك الفقهاء وبعض المحدثين في تقوية الحديث الضعيف

أولا- التقوية بالاستناد إلى مصادر التشريع.

١- اعتضاد الحديث الضعيف، بشاهد من القرآن

القرآن هو الأصل التشريعي الأول قطعي الثبوت، الذي جاء مؤيدا للسنة وحاضا على الأخذ بها، والسنة إذا لم تصل إلى حد التواتر وكانت في دائرة الآحاد وكان فيه ضعف محتمل، وجاء معناه في آية من القرآن، كان ذلك أمارة على أن معنى متنه له أصل شرعي يندرج تحت معناه، ولذلك ترتقي بعض الأحاديث الضعيفة، إلى القبول وتتقوى، بموافقتها ظاهر القرآن، وهو رأي حسن قوي لا يأباه منصف[1].

قال الاشبيلي: والحديث وإن كان معتلا فإنه يكتب، لأن معه ما يقويه ويذهب علته، إذا وافق آية ظاهرة من القرآن[2].

فيصح أن يقال: المعنى الذي جاء به الحديث الضعيف موجود في كتاب الله، لكن يبقي للحديث وصف الضعف في إسناده[3].

مثال: قال الشافعي رحمه الله تعالى: معلقا على حديث (هو الطهور ماؤه) قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْ ﴾ المائدة٦ وظاهر القرآن يدل على أن كل ماء طاهر ماء بحر وغيره، وقد روى فيه عن النبي ﷺ حديث يوافق ظاهر القرآن، في إسناده من لا أعرفه[4].

٢- اعتضاد الحديث الضعيف بدلالة الإجماع ودلالة الإجماع إذا ثبتت فهي من الأدلة القطعية التي يجب المصير إليها، فإذا وافق الحديث الضعيف إجماعا تقوى وأصبح في حيز القبول ويصبح معناه صحيحا لاستناده لأصل تشريعي يعتبر من الأصول الأصلية المعتبرة بشروطها.

---

(١)النكت ابن حجر (١/ ٤٠٢)/ نقله ابن حجر عن ابن القطان الفاسي وينظر:فتح المغيث (١/ ٧١)/ توضيح الأفكار/ (١/ ١٨٦)/ بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب/ (١/ ٥٠٦).

(٢)انظر: الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ / (١/ ٧٠).

(٣)تحرير علوم الحديث/ (٢/ ١٠٨٨)/ أصول الفقه على منهج أهل الحديث/ (١/ ١٥٧)/ مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة / (٢٢-٢٤).

(٤)الأم / (١/ ١٦).

و يُعتمد في ثبوت نسبته ولو لم يأت إلا بسند ضعيف، وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معناه[1].

ودلالة الإجماع على صحة الخبر ثلاثة مذاهب

أ- أنه يفيد القطع: قال جماعة من المعتزلة: كأبي هاشم، وأبي عبد الله البصري، وغيرهما، إن ذلك يدل على صدقه قطعا، وإلا كان عملهم بمقتضاه خطأ، والأمة لا تجتمع على الخطأ، وهو باطل[2].

قال الشيرازي: خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول فيقطع بصدقه سواء عمل الكل به أو عمل البعض وتأوله البعض فهذه الأخبار توجب العمل ويقع العلم بها استدلالا[3].

قال الغزالي: يستدل على صحة الخبر، بخلو الأعصار عن المدافعة والمخالفة له[4].

ب- أنه يفيد الظن: يرى الآمدي: أنه لو روى واحد خبرا، واتفق أهل الإجماع فيه على قولين، فطائفة عملت بمقتضاه، وطائفة اشتغلت بتأويله، فلا يدل ذلك على صدقه قطعا، بل ظنا[5].

ج- لا يقتضي صحته ولا القطع به: وهو رأي الزركشي، ونقله عن النووي، والإجماع على العمل على وفق الخبر لا يقتضي صحته فضلا عن القطع به[6].

٣-اعتضاد الحديث الضعيف بموافقته للقياس

القياس أصل تشريعي عند جمهور العلماء، فمن قال به واعتمده عنده برزت مسألة تقويته للحديث الضعيف إذا جاء على وفقه، خاصة إذا كانت دلالة القياس قطعية كما قال الحنفية.

---

(١)الرسالة / (٤٦٣).
(٢)الإحكام في أصول الأحكام / (٢ / ٥٧).
(٣)اللمع في أصول الفقه للشيرازي (ص: ٧٢).
(٤)المستصفى في علم الأصول / (١ / ١٤٠).
(٥)الإحكام في أصول الأحكام/ (٢ / ٥٧).
(٦)البحر المحيط في أصول الفقه/ (٣/ ٣١٠).

والتقوية بموافقة القياس قال بها: الشافعي[1]، وابن القيم[2]، وحكاه أبو العباس القرطبي عن جماعة من أهل الرأي، وأبرز من قال أن القياس عاضد للحديث الضعيف، هم الشافعية، في عواضد الحديث المرسل ـ وهو ضعيف عندهم ـ وزاد الأصوليون؛ في الاعتضاد أن يوافقه قياس معنى، وذلك مما يقتضي قوته والعمل به، بالهيئة المجموعة وفاقا للشافعي[3].

ويرى بعض أهل الرأي: أن ما وافق القياس الجلي، جاز أن يعزى إلى النبي ﷺ[4].

قال أبو زيد الدبوسي: المجهول من الصحابة خبره حجة إن عمل به السلف أو سكتوا عن رده مع انتشاره بينهم، فإن لم ينتشر، فإن وافق القياس عمل، وإلا فلا، **وقال**: وخبر المجهول مردود ما لم يؤيد بالقياس ليقع الفرق بين الذي ظهرت عدالته والذي لم تظهر ليكون رد العدل لعارض تهمة وقبول غير العدل بعارض دليل[5].

وهو رأي عند المالكية ويتضح بالمثال التالي:

قال ابن رشد قال قوم: إن الواجب مسح الخف، مسح ظهورهما وبطونهما، وهو مذهب ابن نافع من أصحاب مالك، واستدل بحديث المغيرة بن شعبة وفيه « مسح أعلى الخف وباطنه»[6] فمن رجح حديث المغيرة مع ضعفه رجحه من قبل قياس المسح على الغسل[7].

---

(١)قال الشافعي: روينا، أن النبي، أمر المستحاضة تتوضأ لكل صلاة،؟ وبه نقول، قياسا على سنة الرسول ﷺ في الوضوء مما خرج من دبر، أو ذكر أو فرج، ولو كان هذا محفوظا عندنا، كان أحب إلينا من القياس، فأشار الشافعي: إلى أن الحديث غير محفوظ/ رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار للبيهقي / (٢/ ١٦٥). قال ابن قدامة: وإذا ثبت هذا في الجنب ففي الحائض أولى لأن حدثها آكد ولذلك حرم الوطء ومنع الصيام وأسقط الصلاة وساواها في سائر أحكامها/ المغني/ (١/ ١٦٥).

(٢)زاد المعاد في هدي خير العباد/ (١ / ٣٧٩).

(٣)انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد/ (١ / ٣٧٩)/ حاشية العطار على جمع الجوامع/ (٢/ ٢٠٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (٢/ ١٠٥٠)/ اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر/ (١٢٢).

(٤)تدريب الراوي/ (١ / ٢٨٤).

(٥)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ١٠٢) تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ١٨٣).

(٦)سنن أبي داود (١٦٥) (١/ ٩٠) سنن الترمذي/ (٩٧) (١/ ١٦٢)/ سنن ابن ماجه/ (٥٥٠) (١/ ١٨٣)/ المنتقى لابن الجارود/ (٨٤) (٣٢). وقال الترمذي: هذا حديث معلول وسألت أبا زرعة والبخاري فقالا: ليس بصحيح.

(٧)بداية المجتهد/ (١/ ١٩).

٤ – اعتضاد الحديث الضعيف بقول الصحابي

معلوم أن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم عدول كلهم، بتعديل الله لهم، فلا يتصور أن تكون أحكامهم، وأقوالهم خارجة عن قول الرسول ﷺ وفعله، بل عُلم يقينا، أنها خرجت من مشكاة النبوة، وهذا ما احتج به عروة بن الزبير رضي الله عنهما على ابن عباس رضي الله عنهما روى الإمام أحمد رحمه الله تعالى بسنده« قال عروة لابن عباس: حتى متى تضل الناس يا ابن عباس؟ قال: **ما ذاك يا عرية؟ قال: تأمرنا بالعمرة في أشهر الحج، وقد نهى أبو بكر وعمر فقال ابن عباس: قد فعلها رسول الله ﷺ فقال عروة: هما كانا أتبع لرسول الله ﷺ، وأعلم به منك** »[1].

فقولهم معتبر في الفهم والعمل والترجيح والتعضيد، للحديث الضعيف.

وقول الترمذي في الحسن عنده: «يروى من غير وجه»: يحتمل أن يراد به الموقوف، على فهم ابن رجب، موافقا للشافعي في الحديث المرسل[2].

وقد صرح البيهقي في تعليقه على بعض الأحاديث «**وإن كان مرسلا، فإذا انضم إلى ما روينا فيه، عن الصحابة، وإلى ظاهر الآية**، صار قويا»[3].

٥– تقوية الحديث بالتلقي والموافقة والشهرة.

تتميز الأمة الإسلامية بكونها أمة عدول بمجموعها، وصاحبة الخيرية، وحاملة ميراث نبيها، ونبوغ علمائها الذين قيضهم الله تعالى لحمل سنة نبيهم ﷺ وخدمتها وتمييز صحيحها من سقيمها وكون هذا العلم دين فكان جريان العمل بسنة في هذه الأمة وشهرتها عندهم، كان لاجتماع هذه الأمور الأثر الواضح في تقوية واعتضاد الحديث الضعيف بها.

أ– اعتضاد الحديث الضعيف بتلقي الأمة للحديث بالقبول وجريان العمل على وفقه وشهرته.

إن الحديث المقبول أعم من الحديث الصحيح، ومعنى تلقي الأمة للحديث بالقبول هو أن تكون الأمة بين عامل بالحديث ومتأول له[4].

---

(١)مسند أحمد ط الرسالة (٢٢٧٧)(٤/ ١٣٢).

(٢)شرح علل الترمذي لابن رجب/ (٢٢٣).

(٣)مصنف عبد الرزاق/ (٧٦٥٧)_(٤ / ٢٤١).

(٤)توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/ ٩٣).

قال الشافعي رحمه الله تعالى: في حديث «لا وصية لوارث» «ليس مما يثبته أهل الحديث فيه أن بعض رجاله مجهولون فرويناه عن النبي ﷺ منقطعا، وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي، وإجماع العامة عليه»[١].

سئل الإمام أحمد: حيث قيل له: تأخذ بحديث «كل الناس أكْفاء إلا حائكا أو حجاما» وأنت تضعفه؟ فقال: إنما نضعف إسناده، لكن العمل عليه[٢].

وسئل: عن حديث مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: « أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة»[٣]. قال: ليس بصحيح، والعمل عليه، كان عبد الرزاق يقول: عن مَعْمر عن الزهري مرسلا[٤].

قال القاضي أبو يعلى: معنى قول أحمد: ضعيف على طريقة أصحاب الحديث؛ والعمل عليه معناه على طريقة الفقهاء[٥].

ولقد اشتهر الإمام الترمذي في سننه في هذه المسألة، حيث يقول«جميع ما في هذا الكتاب معمول به، وقد أخذ به بعض العلماء، ما خلا حديثين»[٦].

ومن الأمثلة التي أوردها صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير شيء وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه[٧].

قال البيهقي بتقويتها في قوله: وكان عبد الله بن المبارك يفعلها، وتداولها الصالحون بعضهم من بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع وبالله التوفيق[٨].

قال ابن عبد البر: في حديث «هو الطهور ماؤه» وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده، وهو عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقوه بالقبول له، والعمل به[٩].

---

(١)الرسالة/ الإمام الحجة: محمد بن إدريس الشافعي(ت:١٥٠هـ)/ تحقيق: أحمد محمد شاكر/ دار الكتب العلمية/ بيروت لبنان/ ١٣٥٨هـ- ١٩٣٩م/ (١٣٩-١٤٠).

(٢)العدة في أصول الفقه/ (٣/ ٩٣٨).

(٣)أخرجه عنه الترمذي في سننه الترمذي/ (١١٢٨) (٣/ ٤٣٥).وابن ماجه/ (١٩٥٣) (١/ ٦٢٨).والحاكم في المستدرك/ (٢٧٧٩) (٢/ ٢٠٩) وغيرهم.

(٤)العدة في أصول الفقه / (٣/ ٩٤٠).

(٥)المرجع السابق/ (٣/ ٩٤١).

(٦)شرح علل الترمذي (١/ ٤٩)

(٧)سنن الترمذي/ (٤٨١) (٢/ ٣٤٧). المستدرك / (١١٩٦/ ١١٩٧) / (١ / ٤٦٤-٤٦٥).

(٨)شعب الإيمان - البيهقي (١/ ٤٢٧).

(٩)التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد / (١/ ٥٨) (١٦/ ٢١٨-٢١٩).

وعلق السمعاني على حديث معاذ أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن قاضيا قال له : بم تحكم - الحديث[١]، وهذا نص ثابت وقد قالت الأصحاب: هو خبر واحد ولكن تلقته الأمة بالقبول فصار دليلا مقطوعا به[٢] .

وذكر ابن القيم: أن تلقين الميت وان لم يثبت فاتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كاف في العمل به وعمل به أحمد.

وقال عن الشروط العمرية التي كتب بها إلى نصارى أهل الشام: وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها: فإن الأئمة تلقوها بالقبول[٣].

قال ابن حجر: من جملة صفات القبول أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل حتى يجب العمل به[٤].

ب- اعتضاد الحديث الضعيف باستدلال المجتهد به، وفتيا العالم به

عمل المجتهد وفتياه له قيمته من حيث أنه يعبر به عن حكم الله تعالى أو حكم رسوله ﷺ فيها.

العلماء في هذه المسألة على فريقين:

الفريق الأول: ممن قال بالتقوية: الشافعي[٥]، وابن كثير[٦]، والخطيب البغدادي، وابن الحاجب[٧]، والزركشي[٨]، ويرى ابن الحاجب: إن حكم الحاكم المشترط العدالة تعديل باتفاق، **وعمل العالم مثله، إن ظهر مستند ما رواه، ولم يكن ذلك احتياطا**[٩]، **فهو تعديل، وإلا فلا**، وقال البعض: إنه تزكية، وكون ذلك

---

(١) أخرجه أبو داود(٣٥٩٢)(٥ / ٤٤٤)/ الترمذي(١٣٢٧)(٣ / ٦٠٨)،احمد (٢٢٠٦١)(٣٦ / ٣٨٢).
(٢) قواطع الأدلة في الأصول: (١ / ٣٣٣) (٢ / ٩٤).
(٣)الروح / أبي عبد الله ابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت - ١٣٩٥هـ ، (١٣) . أحكام أهل الذمة / (٣ / ١٨٩).
(٤)النكت على كتاب ابن الصلاح- ابن حجر/ (١/ ٤٩٤).
(٥)الرسالة/ (٤٦٣).
(٦)الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث/ (٩١).
(٧)فتح المغيث/ (١ / ٣١٤)نقله السخاوي عن الخطيب وابن الحاجب.
(٨)النكت على مقدمة ابن الصلاح- الزركشي/ (٣ / ٣٧٣).
(٩)ونُقل عن ابن المُنيِّر أن للتعديل قسمين: صريحي وغير صريحي، فالصريحي واضح، وغير الصريحي الضمني، كرواية العدل وعمل العالم(فتح المغيث/ (١/ ٣١٥)) .
واشترطوا له: كالآمدي وابن الحاجب وغيرهما أنه إن كان لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلا وإلا فلا، وقال صاحب التقرير والتحبير: يكون العمل بروايته تعديلا بشرطين أن يعلم أن لا مستند له في العمل سوى روايته وأن يعلم أن عمله ليس من الاحتياط في الدين(الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح/ (١/ ٢٤٥)/ التقرير والتحبير/ (٢/ ٢٤٩).

الباب ليس فيه غير هذا الحديث، ولا يكون ثم دليل آخر، من قياس، أو إجماع، مع العلم أنه لا يلزم المفتي أو الحاكم أن يذكر، جميع أدلته ولا بعضها[1].

الفريق الثاني: يرى فريق: أن فتيا العالم أو عمله على وفق حديث، لا يستلزم تصحيحه له، وكذلك مخالفته ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه[2].

وقال النووي: عمل العالم أو فتياه على وفق حديث رواه ليس حكما منه بصحته، وكذا مخالفته له ليست قدحا منه في صحته ولا في راويه[3].**وبه قال العراقي**[4]، **قال السخاوي**: لم ير الجمهور فتيا العالم المجتهد تصحيحا للمتن؛ لإمكان أن يكون لدليل آخر، أو إجماع أو قياس، أو احتياط، أو لكونه ممن يرى العمل بالضعيف وتقديمه على القياس[5].

ج- اعتضاد الحديث الضعيف بموافقة اللغة

جعل الله تعالى اللغة العربية لغة التشريع من كتاب وسنة، وجعلها لغة الفهم عن المشرع، حيث ما عرف عام النصوص وخاصها ومطلقها ومقيدها وعباراتها وإشاراتها إلا من خلال دلالة اللغة، وبناء الأحكام عليها من حيث دلالتها القطعية والظنية، فإذا وافقت الأحاديث التي فيها ضعف أصل الوضع في اللغة هل هذا تقوية لها؟.روى البيهقي بسنده: إلى يحيى القطان قال: تساهلوا في التفسير، عن قوم لا يوثقونهم في الحديث، ثم ذكر ليث بن أبي سليم، وجويبر بن سعيد، والضحاك، والكلبي، وقال: هؤلاء يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم، وإنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم، لأن ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب، وإنما عملهم في ذلك الجمع والتقريب فقط[6]، وهذا أكثر استعماله في التفسير.

ما مر من العواضد غير الاسنادية هي تصحح المعنى للعمل، ولا يقصد بها التصحيح الاصطلاحي على منهج المحدثين؛ وإنما هي نقل الحديث للصحة الاحتجاجية والله تعالى أعلم.

---

(١)الباعث الحثيث (٩١)/ فتح المغيث/ (١/ ٣١٤)/ الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح/ (١/ ٢٤٦).
(٢)الشذا الفياح/ (١/ ٢٤٥)التقييد والإيضاح(١/ ١٤٤)/ النكت(٣ / ٣٧٢)تدريب الراوي(١/ ٣١٥).
(٣)إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق (١/ ٢٩١).
(٤)شرح التبصرة والتذكرة/ (١/ ١١٣).
(٥)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ٤١).
(٦)دلائل النبوة للبيهقي ومعرفة أحوال صاحب الشريعة/ (١/ ٣٥ـ٣٦٤).

أحكام زيادات الثقات

وزيادة الثقة نوع من أنواع التفرد، ولها متعلق بالشذوذ فكان التعرض لها من لوازم الحديث عن التفرد والشذوذ، ولذلك عرض ابن رجب زيادة الثقة في مباحث الغريب عند الترمذي.

واتفقوا على أن الزيادة من غير الثقة نوع من الشذوذ أو النكارة لا تُقبل منه بحالٍ، لأنه غيرُ ذي أهلية لأن يُعتبر تفرّده بشيءٍ[1].

تعريف زيادة الثقة: صورتها أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، فإذا روي حديثان مستقلان في حادثة، وأحدهما فيه زيادة فإنها تقبل كما لو انفرد الثقة بأصل الحديث[2]، وأكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة إذا كانت من ثقة ما لم تخالف.

ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن، عند ابن رجب ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك، والأحفظ أيضا.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين: اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة[3].

أقسام زيادات الثقات

محل وقوع زيادات الثقات: محصورة في خمس، **ثلاث في الإسناد**: وصل مرسل، ورفع موقوف أو مقطوع، والزيادة خلال الإسناد، **وواحدة في المتن،** وهي زيادة الكلمة، أو الجملة أو أكثر، ومشتركة بينهما، وهي: الإدراج.

القسم الأول: المتعلق بالإسناد: وفيها ما يكثر من اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله، وكذا في رفعه ووقفه[4]، ويضاف إليها المزيد في متصل الأسانيد، غير ما يدرجه بعض الرواة من تفسير راوٍ مهمل، أو الزيادة في اسمه ونسبه، أو بيان درجته في الرواية، أو شبه ذلك.

---

(١)الصناعة الحديثية عند الطبري في تهذيبه (ص: ١٦٥).
(٢)شرح علل الترمذي/ (١/ ٢١٣).
(٣)شرح علل الترمذي (٢/ ٦٣٤-٦٣٥-٦٣٦- ٦٣٧)/ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٨٣).
(٤)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٢٣).

القسم الثاني: الزيادة في المتن: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره، أو هي ما يقع في ألفاظ متن الحديث الواحد المتحد في أصله، من مفردة، أو مفردات، أو جملة، أو مقطع، أو قصة، أو ما يزيد حتى يبلغ أن يكون بمنزلة حديث آخر، وقد اعتنى به جماعة من فقهاء المحدثين، كأبي داود السجستاني في السنن، وأبي بكر النيسابوري في الزيادات على كتاب المزني، والبيهقي في السنن[1].

وقع الخلاف بين العلماء في قبول الزيادة أو رفضها حتى جاء ابن الصلاح وقسم الزيادة في المتن إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد، لأنه يصير شاذا.

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره، فهذا مقبول. وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك، وتلك اللفظة توجب قيدا في إطلاق أو تخصيصا لعموم ففيه مغايرة في الصفة ونوع مخالفة يختلف الحكم بها[2].

عبر عنها عتر بقوله: ما يقع بين هاتين المرتبتين، كزيادة لفظة معنوية لم يذكرها سائر رواته فيخالف الزائد إطلاق الحديث، أو شيئا من وصفه[3].

حكم هذه الزيادة من حيث القبول والرد على أقوال متعددة:

١ - **أنها مقبولة مطلقا**: سواء وقعت ممن روى الحديث ناقصا أم من غيره، وبه قال ابن حبان والحاكم والنووي في مصنفاته وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، **أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه فلا يختلفون في قبولها**[4]. **وهذا مذهب الجمهور من الفقهاء والمحدثين**[5].

---

(١)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٢٥)تحرير علوم الحديث (٢/ ٦٧٧).

(٢)مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٦). النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٨٧-٦٨٨-٦٩١).

(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٢٥).

(٤)النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/ ٦٨٧-٦٨٨-٦٩١).

(٥)انظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٢٥)/ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر(ص:٨١ وما بعدها)/ منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٢٧).

٢- عدم قبولها مطلقا.

٣- أنها تقبل إن زادها غير من روى الحديث ناقصا، ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصا.

٤- وتوسع الحافظ ابن حجر فقبل زيادات الثقات والصدوقين على السواء ما لم تناف زياداتهم رواية من لم يذكر تلك الزيادة ممن هو أوثق(١).

٥- التفصيل والتفريق بين المحدثين والفقهاء.

فصل ابن حبان ممن تقبل الزيادات في المتون كما في مقدمة صحيحه

فقال: زيادة الألفاظ في الروايات لا تقبل إلا عمن كان الغالب عليه الفقه، الغالب عليهم حفظ المتون وأحكامها وأداؤها بالمعنى حتى لا يشك فيه أنه أزاله عن سننه، أو غيّره عن معناه.

لأن أصحاب الحديث الغالب عليهم حفظ الأسامي والأسانيد والإغضاء عن المتون وما فيها من الألفاظ إلا من كتابه(٢).

رأي الحنفية في الزيادة

ذهب أبو الحسن الكرخي رحمه الله: إلى أن راوي الحديث إذا كان واحدا، ثم اختلف الرواة عنه في زيادة ألفاظه ونقصانها: إن الأصل هو ما رواه الذي ساقه بزيادة، روى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا اختلف المتبايعان، والسلعة قائمة بعينها، فالقول قول البائع، أو يترادان**»(٣)، ومنهم من يرويه فلا يذكر فيه حال قيام السلعة بعينها. فالأصل فيه هو الأول، وحذف قيام السلعة إغفال من بعض رواته.

وأما إذا روي الخبر من النبي ﷺ من وجهين أو ثلاثة، أو أكثر: يدل على أنه قيل في أوقات مختلفة، فالزيادة عندها مقبولة، نحو ما روي عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر على الناس من رمضان

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٨٢).
(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان/ (١/ ١٥٩).
(٣) المعجم الكبير للطبراني(١٠٣٦٥) (١٠/ ١٧٤).

صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى، من المسلمين»[1] فزاد ذكر المسلمين.

فهذان الخبران كل واحد منهما غير الآخر، فهما مستعملان جميعا.

فإن التقييد بالمسلمين انفرد به مالك؛ ولذلك لم يشترط أبو حنيفة الإسلام في العبد المخرج عنه إذ السبب في وجوب صدقة الفطر رأس يمونه المخرج ويلي عليه، وقد وقع تارة مطلقا عن قيد الإسلام وتارة مقيدا به فلا حمل للمطلق على المقيد في هذا عند الحنفية خلافا للشافعي[2].

فإن قيل: قد روي عن «النبي ﷺ: مسح ببعض رأسه»، وفي خبر آخر «أنه مسح بجميع رأسه» ، فهلا أثبت الزيادة، قيل له: هذه الزيادة ثابتة عندنا، إلا أنه على وجه الندب. وإذا روى بعض الصحابة حديثا رفعه إلى النبي ﷺ ، ثم روي ذلك الحديث عن ذلك الصحابي موقوفا عليه فإن ذلك عندنا غير مفسد لرواية من رواه مرفوعا، بل هو مما يؤكد روايته التي رواها.

وقوم من أصحاب الحديث يصنفون الرواة، فيجعلونهم طبقات، فإذا روى رجل من أهل الطبقة العليا حديثا قبلوا عليه زيادة من هو في طبقته، ولم يقبلوا عليه زيادة من هو دون طبقته، وإنما يصححون الروايات بالرجال فحسب، ولم نعلم أحدا من الفقهاء يعتبر في قبول أخبار الآحاد اعتبارهم[3].

وفي هذا يقول الحافظ السيوطي[4]:

٢١٨ - وَابْنُ الصَّلاحِ قَالَ وَهْوَ الْمُعْتَمَدْ .... إِنْ خَالَفَتْ مَا لِلثِّقَاتِ فَهْيَ رَدْ

٢١٩ - أَوْ لا، فَخُذْ تِلْكَ بِإِجْمَاعٍ وَضَحْ... أَوْ خَالَفَ الإِطْلاقَ فَاقْبَلْ فِي الأَصَحْ

* * *

---

(١)موطأ مالك ت الأعظمي (٢/ ٤٠٣).

(٢)نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص٢٨٠) التقرير والتحبير علي تحرير الكمال بن الهمام (١/ ٢٩٦).

(٣)الفصول في الأصول (٣/ ١٧٨- ١٧٩).

(٤)ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ٢٩).

المزيد في متصل الأسانيد

تعريفه: **لغة**: المزيد: اسم مفعول، من الزيادة، والمتصل: ضد المنقطع، والأسانيد: جمع إسناد.

اصطلاحا: زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال قال ابن حجر: إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد، ومن لم يزدها أتقن ممن زادها، فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد.

وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ، وإلا فمتى كان معنعنا، مثلا، ترجحت الزيادة.

مثاله: ما روى ابن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن يزيد، حدثني بسر بن عبيد الله، قال: سمعت أبا إدريس قال: سمعت واثلة يقول: سمعت أبا مرثد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»[1] كلاهما بزيادة أبي إدريس وحذفها. والزيادة في هذا المثال في موضعين، الموضع الأول: في لفظ سفيان والموضع الثاني: في لفظ أبا إدريس وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم.

أ- أما زيادة سفيان فوهم ممن دون ابن المبارك؛ لأن عددا من الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك، عن عبد الرحمن بن يزيد مباشرة، ولم يذكروا سفيان، ومنهم من صرح فيه بالإخبار.

ب- وأما زيادة أبا إدريس فوهم من ابن المبارك؛ لأن عددا من الثقات رووا الحديث عن عبد الرحمن بن يزيد، فلم يذكروا أبا إدريس، ومنهم من صرح بسماع بسر من واثلة.

---

(١)صحيح مسلم (٩٧٢) (٢/ ٦٦٨) سنن الترمذي ت شاكر (١٠٥٠)(٣/ ٣٥٨).

ويشترط لرد الزيادة وعدِّهَا وَهْما ممن زادها شرطان، وهما:

أ- أن يكون من لم يزدها أتقن ممن زادها.

ب- أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة.

فإن اختل الشرطان، أو أحد منهما ترجحت الزيادة وقبلت، وعد الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعا، لكن انقطاعه خفي، وهو الذي يسمى المرسل الخفي.

يعترض على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين، هما:

أ- إن كان الإسناد الخالي عن الزيادة بحرف عن في موضع الزيادة، فينبغي أن يجعل منقطعا.

ب- وإن كان مصرحا فيه بالسماع، احتمل أن يكون سمعه من رجل عنه أولا، ثم سمعه منه مباشرة.

و يجاب عن ذلك بما يلي:

أ- أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعترض.

ب- وأما الاعتراض الثاني، فالاحتمال المذكور فيه ممكن؛ لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم إلا مع قرينة تدل على ذلك[1].

* * *

(١)انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١١٣) تيسير مصطلح الحديث (ص: ١٣٨ وما بعدها).

الفرد

٢٣ - والفَرْدُ مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقةٍ .... أَوْ جَمْعٍ أوْ قَصْرٍ عَلَى روايةِ

وهذا النوع مشترك مع التفرد والغرابة وزيادة الثقة

والفرد في اللغة: من التفرد، وهو عدم المشاركة، أو يقال الوتر[١]

الفرد نوعان: مطلق ومقيد.

النوع الأول: الفرد المطلق: والفرد المطلق لا يجوز أن يتداخل مع الشاذ، فقد رأينا، في الشاذ شرطين لا بد منهما: التفرد والمخالفة، أما الفرد فلا يلاحظ فيه إلا مطلق التفرد، ومن هنا جاء تعريفهم له بأنه «الحديث الذي انفرد به راو واحد، وإن تعددت الطرق إليه»[٢].

في الاصطلاح: أدخل العلماء الحديث الفرد في دائرة الغرابة، قال ابن حجر: ثم الغرابة إما أن تكون:

١ - في أصل السند: أي في الموضع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع، ولو تعددت الطرق إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي.

٢ - أو يكون التفرد في أثنائه، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد[٣].

والحديث الفرد: هو ما تفرد به روايه بأي وجه من وجوه التفرد، فهو أعم من الغريب تدخل فيه أقسام لا تدخل في الغريب[٤].

---

(١)الصحاح تاج اللغة، للجوهري، (٢/ ٥١٨).

(٢)علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٢٦)صبحي الصالح.

(٣)نزهة النظر ـ (ص: ٦٤-٦٦).

(٤)منهج النقد في علوم الحديث/ (ص: ٤٠١).

حكم الفرد المطلق: كما ذكره ابن الصلاح أن الراوي الذي انفرد به إذا لم يكن مما يخالف غيره، وكان ذا ضبط تام: ففرد صحيح مقبول يحتج به[1].

ومثاله: ما أخرجه البخاري في صحيحه فقال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، دخل عام الفتح، وعلى راسه المغفر، فلما نزعه جاء رجل فقال: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: «اقتلوه»[2]، لم يرو هذا الحديث عن الزهري من الثقات إلا مالك بن أنس.

وإن كان قريبا من الضبط التام ففرده حسن مقبول.

مثاله: حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك»[3]، فقد قال فيه الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة.

وإذا كان بعيدا عن الضبط فضعيف مردود.

مثاله: حديث أبي زُكَيْر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله تعالى عنها مرفوعا: «كلوا البلح بالتمر، فإن ابن آدم إذا أكله غضب الشيطان»[4]. قال النسائي: هذا حديث تفرد به أبو زكير، وهو لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده بل ضعفه القوم.

النوع الثاني: **الفرد المقيد**: ويسمى الفرد النسبي وهو ما كان فردا بالنسبة إلى جهة خاصة، وهو على أنواع:

الأول: ما قيد بثقة، نحو قولهم: لم يروه ثقة إلا فلان، كحديث: «كان ﷺ يقرأ في الأضحى والفطر بـ﴿ قٓ ﴾ ق: ١ و ﴿ ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ ١ ﴾

---

(١) مقدمة ابن الصلاح/ (ص: ٧٩).
(٢) صحيح البخاري(٣٠٤٤) (٤/ ٦٧).
(٣) سنن الترمذي ت شاكر(٧) (١/ ١٢).
(٤) سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (٣٣٣٠)(٤/ ٤٣٨).

القمر: ١»[1]، فإنه لم يروه ثقة إلا ضمرة بن سعيد المازني، كما رواه مسلم وأصحاب السنن، ورواه من غير الثقات ابن لهيعة.

الثاني: تفرد أهل بلد عن شخص وهو ما قيد ببلد معين، كمكة والمدينة والبصرة مثلا، كقولهم: لم يرو هذا الحديث إلا أهل البصرة، أو تفرد به أهل مصر مثلا، وأريد به جمع منهم.

ومثال ذلك: ما رواه أبو داود فقال: حدثنا مسدد، وأحمد بن أبي شعيب الحراني، قالا: حدثنا وكيع، حدثنا دلهم بن صالح، عن حجير بن عبد الله، عن ابن بريدة، عن أبيه، «أن النجاشي أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خفين أسودين ساذجين، فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما»، قال أبو داود: «هذا مما تفرد به أهل البصرة»[2]

الثالث: تفرد شخص من أهل بلد عن أهل بلد آخر ومنه حديث: «كلوا البلح بالتمر» فقد قال الحاكم: هو من أفراد البصريين عن المدنيين تفرد به أبو زُكَير عن هشام بن عروة. فجعله الحاكم من أفراد البصريين وأراد واحدا منهم.

الرابع: كتفرد شخص عن شخص وهو ما قيد بفلان عن فلان، كقولهم تفرد به فلان عن فلان، أو لم يروه عن فلان إلا فلان.

ومثاله: ما رواه أصحاب السنن من طريق سفيان بن عيينة، عن وائل ابن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ أَوْلَم على صفيه بِسَوِيق وتمر»[3].

قال ابن طاهر: هو غريب، ولم يروه عن بكر إلا أبوه وائل، ولم يروه عن وائل إلا ابن عيينة، ولذا قال الترمذي: إنه حسن غريب، ولكن لا يلزم من تفرد وائل به عن ابنه تفرده به مطلقا، فقد ذكر الدارقطني في علله أنه رواه محمد ابن الصلت التوَّزي عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري.

---

(١)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(١١٥٤) (٢/ ٣٥٨).
(٢)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(١٥٥) (١/ ١١٠).
(٣)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(٣٧٤٤) (٥/ ٥٧٢)/ سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط (١٩٠٩)(٣/ ٩٩).

فائدة: والفرد النسبي أو الغريب كما يسمى في الاصطلاح لا يجوز أن يتداخل أيضا مع الشاذ.

الغريب النسبي والفرق بينه وبين الفرد

يقع التفرد في الغريب في أثناء السند فيقيد بالموضع الذي وقع فيه، كأن يروي عن الصحابي أكثر من واحد ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، بينما يقع التفرد في الحديث الفرد في أصل السند وهو طرفه الذي فيه الصحابي، وإليه يرجع ولو تعددت الطرق إليه[1].

وسمي بذلك لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في نفسه مشهورا، ويقل إطلاق الفردية عليه، لأن الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان، أو أغرب به فلان[2].

حكم الفرد المقيد:

أما النوع الأول: المقيد بالثقات فإن حكمه قريب من حكم الفرد المطلق، فينظر في الثقة المنفرد به هل بلغ رتبة من يحتج بتفرده أم لا؟.

وأما الثاني والثالث والرابع: فحكمهما أن ينظر في الطريق هل بلغ رتبة الضبط التام والإتقان فصحيح، أو قارب ذلك فحسن، أو بَعُدَ فضعيف.

فليس في أنواع الفرد المقيد ما يقتضي الحكم بضعفه من حيث كونه فردا[3].

* * *

(١)علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٢٧).
(٢)نزهة النظر (ص: ٦٤-٦٦).
(٣) انظر: شرح سراج الدين(ص١٣٤-١٣٩).

أنواع الحديث باعتبار طرقه

يتنوع الحديث عند العلماء المصطلح باعتبار طرقه إلى:

آحاد ومتواتر، ثم الآحاد على أنواع:

الغريب والعزيز والمشهور والمستفيض

يجمع بين هذه الأنواع الثلاثة توسطها بين مصطلحي التفرد النسبي والتواتر المعنوي، ففيها شيء من الغريب « الفرد النسبي »، لأن الغريب إذا اشترك اثنان أو ثلاثة في روايته عن الشيخ سمي عزيزا، فإن رواه عنه جماعة سمي مشهورا، وإن روته عنه الجماعة وكان في ابتدائه وانتهائه سواء سمي مستفيضا، وفيها ضرب من التواتر المعنوي لانتشارها بين الناس، واستفاضت وكتبت لها الشهرة بتناقلها على ألسنة الجماعة.

بيد أن هذه الأنواع الثلاثة ألصق بالغريب منها بالمتواتر، لأن مباحثها تتعلق بالإسناد، وليس للمتواتر صلة بالإسناد ثم إن تعدد الرواة فيها، على نسبه المتفاوتة، لا يخرجها عن صفة الآحادية.

والناظر العجول في هذه الأنواع الثلاثة يخيل إليه أنها ينبغي أن تكون خالصة للصحيح، ولكن التحقيق العلمي الدقيق يثبت أن مقياس المحدثين في تصحيح الروايات وتضعيفها ليس كميّا فيعول على الأرقام والأعداد، ويقارن في الجموع والأفراد: وإنما هو قيمي يعنى بأوصاف الرجال المذكورين في الأسانيد، أقلة كانوا أم كثيرين.

والنقاد لا يبالون في المتواتر نفسه بتعيين عدد الجمع الراوي له، بل يشترطون أن يؤمن تواطؤ هذا الجمع على الكذب في العرف والعادة[1].

---

(١)انظر: علوم الحديث ومصطلحه (١/ ٢٢٩-٢٣٠).

الغريب

١٦- ... . وَقُلْ (غَرِيبٌ) مَا رَوَى رَاوٍ فَقَط

الغريب لغة: الغريب الذي انفرد عن وطنه وسمي غريبا لانفراد راويه به عن غيره[1].

الغريب اصطلاحا: ما رواه منفردا بروايته بحيث لم يروه غيره، أو انفرد بزيادة في متنه أو إسناده، سواء انفرد به مطلقا، أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لثقته وعدالته، كالإمام الزهري وقتادة، ونحوهما[2].

و يطلق الغريب عند الترمذي على معان: منها أن يكون الحديث في نفسه مشهورا لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تستغرب[3].

أنواع الغريب:

الأول: الغريب سندا ومتنا، ما انفرد بروايته واحد كلا أو بعضا.

فمثال غريب كل من السند والمتن: حديث النهي عن بيع الولاء وهبته[4]، فإنه لم يصح إلا من حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ومثال غريب بعض المتن: حديث: «فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان: صاعا من تمر أو صاعا من شعير، على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير»[5].

---

(١)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٩٦).
(٢)شرح ألفية العراقي لابن العيني (ص: ٢٨٩).
(٣)انظر قول محقق: شرح علل الترمذي/ (١/ ٢٠٧).
(٤)صحيح مسلم ((١٥٠٦))(٢/ ١١٤٥).
(٥)صحيح البخاري(١٥٠٣) (٢/ ١٣٠).

تفرد به مالك عن سائر رواته بقوله في آخره: «من المسلمين»[1].

ومثال غريب بعض السند: حديث أم زرع من رواية الطبراني، فإن المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس وغيره، عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله، عن أبيهما، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كما رواه الشيخان، ورواه الطبراني من حديث الدراوَرْدي عن هشام عن أبيه، بدون واسطة أخيه.

الثاني: الغريب سندا فقط: وذلك بأن يكون الحديث معروفا برواية جماعة من الصحابة، فينفرد بعض الرواة بروايته عن الصحابي آخر، فهو من جهته غريب، مع أن متنه ليس بغريب.

ومثاله: حديث رواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن مالك، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «الأعمال بالنية».

قال الخليلي: أخطأ فيه عبد المجيد، لأنه غير محفوظ عن زيد بن أسلم[2].

وقال أبو الفتح اليعمري: هو إسناد غريب كله والمتن صحيح[3].

قال ابن الصلاح: ومن ذلك غرائب الشيوخ في أسانيد المتون الصحيحة، وفي ذلك يقول الترمذي: غريب من هذا الوجه.

قال الكشميري: وللغريب معان:

أحدها: ما فسرها الجمهور به، وهو ما حصل فيه التفرد في أي موضع كان.

وثانيها: ما تفرد فيه الراوي بزيادة شيء وليس في المشهور تلك الزيادة.

وثالثها: أحد السندين الواصلين إلى شيخ معين يكون أحدها مشهوراً والآخر متفرداً فيه، فالثاني يكون غريبا.

وحاصل كلام الترمذي أن للغريب ثلاثة معان: الأوّل: أنه قد يكون السند فرداً واحدا، والثاني أن يكون الحديث مرويـًا بأسانيد مثلاً مروي بعشر أسانيد،

---

(١)موطأ مالك ت الأعظمي(٩٨٧) (٢/ ٤٠٣)سنن النسائي(٢٥٠٤) (٥/ ٤٨).

(٢)قال الخليلي: وأما الأفراد: فما يتفرد به حافظ مشهور ثقة ، أو إمام عن الحفاظ والأئمة فهو صحيح متفق عليه/ الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (١/ ١٦٧).

(٣)النفح الشذي شرح جامع الترمذي ط الصميعي(١/ ٣٦).

ثم لم نروه عن آخر، فوجدنا عمن لم نروه عنه فيسمى بالغريب من هذا الوجه، والثالث: أن تكون قطعة من حديث معروفة عند المحدثين، فأتى راوٍ بزيادة قطعة أخرى أو جملة أخرى وهو ثقة، فهو غريب من تلك الجملة ويسمى بالغريب النسبي[1].

حكم الغريب: يكون ا صحيحا إذا تفرد به ثقة استجمع شروط الصحة. كأفراد الصحيحين، وقد يكون حسنا وفي سنن الترمذي منه كثير.

وقد يكون ضعيفا وهو غالب الغرائب، ولذا قال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء»[2].

وقال الإمام الأعظم أبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: من طلبها كذب.

وقال مالك: شر العلم الغريب، وخيره الظاهر الذي قد رواه الناس[3].

❊ ❊ ❊

---

(١)العرف الشذي شرح سنن الترمذي (١/ ٥٠) (٥/ ١١١).

(٢)أدب الإملاء والاستملاء (ص: ٥٨). انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٠٣).

(٣)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ١١).البيقونية شرح سراج الدين ص٩٠- ٩٣.

العزيز

١٢ - عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثلاثة ....

قوله عزيز: بالتنوين عزيز من عز يعز، وعزيز: فعيل، تقول عز الرجل إذا قوي، سمي بذلك لكونه تقوى بمجيئه من طريق أخرى، أو بكسر العين بمعنى قل لقلة وجوده في مرويات الحديث، قوله: مروي اثنين أو ثلاثة: أي أن حد الحديث العزيز هو ما يرويه اثنين أو ثلاثة ولو من طبقة واحدة من طبقاته[١].

وفي الاصطلاح: قال ابن منده: الغريب من الحديث كحديث الزهري وقتادة وأشباههما من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريبا، فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة واشتركوا في حديث يسمى عزيزا، فإذا روى الجماعة عنهم حديثا سمي مشهورا[٢].

فلم يفصله ابن الصلاح تبعا لابن منده عن المشهور فصلا تاما، حيث جعلهما مشتركين فيما رواه الثلاثة**!** ، وعليه النووي وغيره، وصاحب البيقونية.

واختيار الحافظ ابن حجر وغيره في العزيز أنه ما رواه اثنان، وفصلوه عن المشهور فصلا تاما فخصوا المشهور بما رواه ثلاثة فأكثر[٣].

ونقل الحافظ السخاوي عمن أخذ عنه من المحدثين، أن العزيز هو الذي يكون في طبقة من طبقاته راويان فقط؛ أي: وبقية طبقاته لا تقل عن اثنين، بل هي كذلك أو أكثر من ذلك[٤].

---

(١)شرح المنظومة البيقونية ليوسف جودة (ص: ٣٢)

(٢)مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٧٠).

(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤١٦).

(٤)قال السخاوي: ثم هو ظاهر في الاكتفاء بوجود ذلك في طبقة واحدة، بحيث لا يمتنع أن يكون في غيرها من طباقه غريبا، بأن ينفرد به راو آخر عن شيخه، بل ولا يكون مشهورا لاجتماع ثلاثة فأكثر على روايته في بعض طباقه أيضا. ومشى على ذلك شيخنا(ابن حجر)/ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤/ ٨).

مثال العزيز: ما رواه الشيخان، من حديث أنس ﷺ، والبخاري من حديث أبو هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده ولده»[1] الحديث.

رواه عن أنس ﷺ: قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز: إسماعيل بن علية وعبد الوارث، وروى عن كل جماعة.

حكم العزيز: والحكم في العزيز يتبع حال السند والمتن فإذا تحققت فيهما شروط الصحة ولو من طريق واحد كان صحيحا، وقد يكون حسنا أو ضعيفا، وليس يشترط في الحديث الصحيح أن يكون عزيزا[2].

❋ ❋ ❋

(١)صحيح البخاري (١٤)(١/ ١٢).

(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤١٧).

المشهور

١٢ -... ... ... مشهور مروي فوق ما ثلاثة

لغة: من شهر يشهر شهرا وشهرة فاشتهر أي وضح، ومنه شهر سيفه إذا سله. واستفاض الخبر أي شاع وخبر مستفيض أي منتشر بين الناس[١].

اصطلاحا: المشهور هو: ما رواه ثلاثة فصاعدا ولم يصل إلى حد التواتر وهذا هو المراد بالشهرة عند المحدثين سمي بذلك لوضوحه وظهوره[٢].

عند الأصوليين: وهو اسم لخبر كان من الآحاد في الأصل أي في الابتداء ثم انتشر في القرن الثاني حتى روته جماعة لا يتصور تواطؤهم على الكذب، وقيل هو ما تلقته العلماء بالقبول، والاعتبار للاشتهار في القرن الثاني والثالث، لأن عامة أخبار الآحاد اشتهرت في هذه القرون.

فقول المصنف: مشهور مروي فوق ما ثلاثة، معناه: ثلاثة فما فوق، على حد ما قيل في قوله تعالى: ﴿**فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ**﴾النساء: ١١.

مثال المشهور: حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان»[٣]. أخرجه الشيخان من رواية سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد رواه عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ غير أبي مجلز، وعن أبي مجلز غير سليمان، وعن سليمان رواه جماعة.

---

(١)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٦٨).
(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٩٨).
(٣)صحيح البخاري(٣١٧٠) (٤/ ١٠٠) صحيح مسلم ((٦٧٧))(١/ ٤٦٨).

حكم المشهور عند الفقهاء:

وأما حكمه فقد اختلف فيه فذهب بعض أصحاب الشافعي إلى أنه ملحق بخبر الواحد فلا يفيد إلا الظن.

وذهب أبو بكر الجصاص وجماعة من الحنفية: إلى أنه مثل المتواتر فيثبت به علم اليقين لكن بطريق الاستدلال لا بطريق الضرورة، وإليه ذهب بعض أصحاب الشافعي.

فقد ذكر في القواطع: خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول يقطع بصدقه مثل خبر أبي هريرة في تحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وخبر حمل ابن مالك في الجنين[1]، وما أشبه هذه الأخبار.

وذهب عيسى بن أبان إلى أنه يوجب علم طمأنينة لا علم يقين فكان دون المتواتر، وفوق خبر الواحد وجاز الزيادة به على كتاب الله التي هي تعدل النسخ.

فعند الفريق الأول يكفر جاحده وعند الثاني لا يكفر ونص شمس الأئمة رحمه الله على أن جاحده لا يكفر بالاتفاق[2].

المشهور من حيث القبول أو الرد صحيح، وحسن، وضعيف[3]:

١ - مثال المشهور على الاصطلاح وهو صحيح: حديث: «إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل»[4] روي من أوجه كثيرة عن النبي ﷺ.

٢ - مثال المشهور وهو حسن: حديث: «لا ضرر ولا ضرار»[5] روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة، وله طرق يرتقي بها إلى الحسن أو الصحة، وحسنه

---

(١)عن عمر: أنه شهد قضاء النبي ﷺ في ذلك، فجاء حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فقتلتها وجنينها « فقضى النبي ﷺ في جنينها بغرة عبد، وأن تقتل » مسند أحمد ط الرسالة(٣٤٣٩) (٥/ ٤٠٤).

(٢)كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٦٨). قال الرهاوي: «ليس المراد بالمشهور هنا باصطلاح المحدثين وهو ما رواه ثلاثة فصاعدا؛ لأن ذلك عندنا لا يسمى مشهورا» حاشية الرهاوي/ على شرح المنار، يحيى الرهاوي/ دار سعادات، مطبعة عثمانية،١٣١٥هـ، ج٢، (ص٦١٩).

(٣)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤١٠)/ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٩٩).

(٤)صحيح البخاري٨٧٧ (٢/ ٢).

(٥)مسند أحمد ٢٨٦٥ (٥/ ٥٥).

النووي في الأربعين.وحديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» ، فقد قال المزي: إنه له طرقا يرتقي بها إلى رتبة الحسن.

٣ – مثال المشهور وهو ضعيف: حديث: «اطلبوا العلم ولو بالصين»[١]. روي من عدة أوجه عن أنس وأبي هريرة، ولم يخل طريق منها من مجروح جرحا شديدا، فهو مشهور ضعيف. وحديث: «الأذنان من الرأس»[٢].

تقسيم المشهور بحسب موقع شهرته[٣].

وأما الشهرة غير الاصطلاحية: وهي أن يشتهر الحديث بين عموم الناس، أو بين جماعة معينة منهم لهم اختصاص بعلم مخصوص كالمفسرين والمحدثين والفقهاء والأصوليين وأهل اللغة وغيرهم.

وهذه أمثلة لبعض هذه الأقسام:

١ – المشهور عند أهل الحديث خاصة، مثل حديث أنس: «أن رسول الله ﷺ قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان»[٤].وهو مشهور بين أهل الحديث.

٢ – المشهور عند المحدثين والعلماء والعوام: مثل حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[٥] ، فقد رواه في كل طبقة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أكثر من ثلاثة.

٣ – المشهور عند الفقهاء: مثل حديث «لا ضرر ولا ضرار » السابق ذكره. وحديث «المسلمون على شروطهم» وحديث «نهى عن بيع الغرر» «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»[٦] ، صححه الحاكم، ومثاله وهو حسن حديث: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة» ، حسنه الترمذي

---

(١)عن أبي عاتكة البصري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم ولو بالصين ، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم» هذا حديث متنه مشهور ، وأسانيده ضعيفة ، لا أعرف له إسنادا يثبت بمثله الحديث والله أعلم/ المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي ٣٢٥ (ص: ٢٤١).

(٢)سنن أبي داود ١٣٤ (١/ ٩٤) سنن الترمذي ٣٧ (١/ ٥٣)سنن ابن ماجه ٤٤٣ (١/ ٢٨٢).

(٣)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ١٩٩) منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤١١).

(٤)صحيح البخاري(١٠٠٣) (٢/ ٢٦).

(٥)صحيح البخاري(١٠) (١/ ١١).

(٦)سنن أبي داود ت الأرنؤوط(٢١٧٨) (٣/ ٥٠٥).

ومثاله وهو ضعيف حديث: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»، ضعفه حفاظ الحديث.

٤ - المشهور عند الأصوليين: مثل حديث: « إذا حكم الحاكم ثم اجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» وحديث «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ، صححه ابن حبان والحاكم بلفظ: «إن الله وضع ... ».

٥ - المشهور عند علماء العربية: مثل حديث «نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه» وليس له إسناد. وحديث «أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أني من قريش». ومعناه حق لكن ليس لهذا اللفظ إسناد إلى النبي ﷺ.

٦ - المشهور بين الأدباء: مثل حديث: «أدبني ربي فأحسن تأديبي» ونحن لا نشك في ذلك، لكن إسناده ضعيف.

٧ - المشهور بين العامة: مثل حديث «السفر قطعة من العذاب».

وحديث: «من غشنا فليس منا». وحديث: «الحرب خدعة». وهي صحيحة. ومثل حديث: «المؤمن مرآة أخيه». أخرجه أبو داود بلفظ «المؤمن مرآة المؤمن» وحسنه العراقي. ومثل: «كما تدين تدان» ضعيف.

«المجالس بالأمانة» ضعفه العلماء. «من لم يخف الله خف منه» ليس بحديث، وإن كان معناه صحيحا .

ولا ريب أن هذه الأحاديث لها تأثير قوي في سلوك الأمة، لذلك عني العلماء ببيان حالها، وألفوا في ذلك تصانيف كثيرة من أهمها.

١ - المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام السخاوي.

٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعلامة إسماعيل بن محمد العجلوني.

* * *

المستفيض

المستفيض هو: المشهور عند جماعة من الفقهاء والأصوليين وبعض المحدثين، وسمي بذلك لانتشاره واستفاضته، ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء وفي ما بينهما سواء، وأما المشهور فهو أعم من ذلك، فيشمل ما تساوى في ابتدائه وانتهائه وما ليس بذاك[1].

وقد جعل الحنفية الخبر المستفيض قسما وسطا بين المتواتر والآحاد، وعرفوه بأنه ما كان متواتر الفرع آحاد الأصل، وهو الذي تسميه الفقهاء في حيز التواتر أو المشهور من الأخبار.

قال الجصاص: هذا أحد قسمي المتواتر على معنى أنه يثبت به علم اليقين ولكنه علم اكتساب كما قال أصحاب الشافعي في القسم الآخر وكان عيسى بن أبان رحمه الله يقول لا يكون المتواتر إلا ما يوجب العلم ضروريا فأما النوع الثاني فهو مشهور وليس بمتواتر وهو الصحيح عندنا.

وبيان هذا النوع في كل حديث نقله عن رسول الله ﷺ عدد يتوهم اجتماعهم على الكذب ولكن تلقته العلماء بالقبول والعمل به، فباعتبار الأصل هو من الآحاد وباعتبار الفرع هو متواتر وذلك نحو **خبر المسح على الخفين وخبر تحريم المتعة بعد الإباحة وخبر تحريم نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها وخبر حرمة التفاضل في الأشياء الستة وما أشبه ذلك**[2].

* * *

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٤٩).
(٢)أصول السرخسي (١/ ٢٩١-٢٩٢)./ الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٢٤٢).

المتواتر

والتواتر لغة: تتابع أمور واحدا بعد واحد مأخوذ من الوتر يقال تواترت الكتب أي جاءت بعضها في إثر بعض وترا وترا من غير أن تنقطع، ومنه جاءوا تترى أي متتابعين واحدا بعد واحد[1].

اصطلاحا: ما رواه جمع عن جمع، بحيث يبلغون حدا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، بشرط أن يكون مستند انتهائهم الحس: الرؤية أو السماع. فخرج بقيد الجمع عن الجمع: الغريب والعزيز، وبقيد إحالة تواطئهم على الكذب يخرج المشهور.

قال الحافظ السيوطي[2]:

١٩٩ - وَمَا رَوَاهُ عَدَدٌ جَمٌ يَجِبْ .... إِحَالَةُ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى الْكَذِبْ

٢٠٠ - فَالمُتَوَاتِرُ، وَقَوْمٌ حَدَّدُوا ... .بِعَشْرَةٍ، وَهْوَ لَدَيَّ أَجْوَدُ

فشروط المتواتر أربعة

١ - كثرة العدد ووجود تلك الكثرة من الابتداء إلى الانتهاء.

قال ابن حجر: وتلك الكثرة أحد شروط التواتر، إذا وردت بلا حصر عدد معين على الصحيح، ومنهم من عينه في الأربعة، وقيل: في الخمسة، وقيل: في السبعة، وقيل: في العشرة، وقيل: في الاثني عشر، وقيل: في الأربعين، وقيل: في السبعين، وقيل غير ذلك، وتمسك كل قائل بدليل جاء بذكر العدد؛ فأفاد العلم.

٢- تكون العادة قد أحالت تواطؤهم على الكذب.

٣- وقوعه منهم اتفاقا من غير قصد.

٤- وأن يكون مستند انتهائه الأمر الحس المشاهد أو المسموع، لا ما ثبت بقضية العقل الصرف، كالواحد نصف الاثنين[3].

---

(١) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢/ ٣٦٠).
(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث ت ماهر الفحل (ص: ٢٥)
(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص:٣٨).

ولا يشترط في المتواتر، ما يشترط في رجال الآحاد من العدالة والضبط، لأنه لا يدخل في مصطلح الحديث، لأن عمدته الكثرة يحصل بها العلم اليقيني، وهو أمر ضروري فطري يحصل دون حاجة إلى البحث والنظر[1].

أمثلة المتواتر: للمتواتر من الأحاديث أمثلة كثيرة:

منها: حديث: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ من النار»[2]، جاء عن مائتين من الصحابة. ومنها حديث الشفاعة، والحوض، فإن عدد رواتهما من الصحابة زاد على أربعين، وحديث رؤية الله عز وجل في الآخرة، وغير ذلك[3].

أنواع المتواتر: المتواتر نوعان: لفظي ومعنوي.

فاللفظي هو: ما اتفق رواته في لفظ ولو حكما وفي معناه، وذلك كحديث: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» ونحوه مما سبق.

والمعنوي هو: ما اختلفوا في لفظه ومعناه؛ مع رجوعه لمعنى كلي، وذلك بأن يخبروا عن وقائع مختلفة تشترك كلها في أمر واحد هو المتواتر، وذلك كحديث رفع اليدين في الدعاء فإنه، روي فيه مئة حديث، القدر المشترك فيها وهو رفع اليدين عند الدعاء تواتر باعتبار المجموع.

قال الكشميري: والتواتر عندي أيضا على أربعة أقسام:

أحدها: تواتر الإسناد: وهو أن يروي الحديث جماعة يستحيل اجتماعهم على الكذب، وكذلك يكون في القرون الثلاثة وهذا التواتر تواتر المحدثين.

والثاني: تواتر الطبقة: وهو أن يأخذ طبقة عن طبقة بلا إسناد، والقرآن متواتر بهذا التواتر، وهذا تواتر الفقهاء.

الثالث: تواتر التعامل: وهو أن يعمل به أهل العمل بحيث يستحيل تكذيبهم، وهذا التواتر قريب من التواتر الثاني، ومثال هذا التواتر العمل برفع اليدين عند الركوع وتركه فإنه عمل به غير واحد في القرون الثلاثة.

---

(١)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٤٠٥).

(٢)صحيح البخاري(١٢٩١)(٢/ ٨٠) صحيح مسلم(٣) (١/ ١٠).

(٣)وكحديث مسح الخف فقد رواه سبعون من الصحابة منهم العشرة أيضا، ونص على تواتره ابن عبد البر، وكحديث رفع اليدين في الصلاة فقد رواه نحو خمسين صحابيا منهم العشرة أيضا، وجعله ابن الجوزي متواترا، إلى غير ذلك من الأحاديث./ شرح الزرقاني على البيقونية (ص: ٢٢).

الرابع: تواتر القدر المشترك: وهو أن يكون مضمون مذكورا في كثير من الآحاد، كتواتر المعجزة، فإن مفرداتها وإن كانت آحاداً لكن القدر المشترك متواتر، **وحكم الثلاثة الأول تكفير جاحده.**

وأما الرابع: فإن كان ضرورياً فكذلك، وإن كان نظريا فلا[1].

حكم المتواتر: خبر المتواتر يفيد العلم الضروري، وهو الذي يضطر الإنسان إليه أي: إلى العلم به بحيث لا يمكنه دفع علمه عن نفسه.

لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي.

الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري:

١ - إذ الضروري يفيد العلم بلا استدلال، والنظري يفيده، لكن، مع الاستدلال على الإفادة.

٢ - وأن الضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر، وهذه الكيفية ليست من مباحث علم الإسناد، «وإنما هو من مباحث أصول الفقه»، إذ علم الإسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه؛ من حيث: صفات الرجال وصيغ الأداء، والمتواتر لا يبحث عن رجاله، بل يجب العمل به من غير بحث[2].

فائدة:

ذكر ابن الصلاح: أن مثال المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده، إلا أن يدعى ذلك في حديث: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»[3].

قال ابن حجر: وما ادعاه من العزة ممنوع، وكذا ما ادعاه غيره من العدم؛ لأن ذلك نشأ عن قلة اطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على كذب، أو يحصل منهم اتفاقا[4].

* * *

---

(١) العرف الشذي شرح سنن الترمذي (١/ ٤١).
(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص:٤٢- ٤٣).
(٣) صحيح البخاري(١٢٩١)(٢/ ٨٠) صحيح مسلم(٣) (١/ ١٠).
(٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٤٨).

أنواع الحديث باعتبار من أضيف إليه

يتنوع الحديث بالنسبة لمن أضيف إليه إلى ثلاثة

المرفوع- والموقوف- والمقطوع

المرفوع

٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِي الْمَرْفُوعُ ....

الحديث المرفوع هو: ما أضافه الصحابي أو التابعي أو من بعدهما إلى النبي ﷺ، سواء كان قولا، أو فعلا، أو تقريرا، أو وصفا. تصريحا أو حكما؛ متصلا إسناده أو لا.

فيخرج بقيد إضافته إلى النبي ﷺ: **الحديث الموقوف وهو**: ما أضيف إلى الصحابي، ويخرج أيضا المقطوع وهو: ما أضيف إلى التابعي فمن دونه.

ويدخل المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق وسمي بذلك لارتفاع رتبته بإضافته للنبي ﷺ[١].

أنواعه: **الرفع القولي هو**: إسناد القول الوارد في متن الحديث إلى النبي ﷺ، كقول الراوي: قال رسول الله ﷺ، أو حدثنا، أو أخبرنا، ونحو ذلك.

والرفع الفعلي هو: إسناد الفعل الوارد في الحديث إلى النبي ﷺ، كقول سيدنا علي رضي الله عنه: «كنا في جنازة ببقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ، فقعد وقعدنا حوله، وبيده مخصرة ينكت بها الأرض...»[٢] الحديث.

والرفع الوصفي: كان علي رضي الله عنه: إذا وصف النبي ﷺ، قال: « ليس بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من القوم، ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم، ولا بالمكلثم، وكان في الوجه تدوير، أبيض مشرب، أدعج العينين، أهدب الأشفار، جليل المشاش، والكتد، أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين، إذا مشى تقلع كأنما يمشي في

---

(١) التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث (ص: ٢٠).
(٢)صحيح البخاري(١٣٦٢) (٢/ ٩٦)/ صحيح مسلم (٢٦٤٧) (٤/ ٢٠٣٩).

صبب، وإذا التفت التفت معا، بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين، أجود الناس صدرا، وأصدق الناس لهجة، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه، يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله »[١] الحديث.

والرفع التقريري هو: حكاية إقراره ﷺ لما فعل أمامه ﷺ، كأكل الضب[٢] بين يديه ﷺ وإقراره بذلك.

يقسم الرفع إلى قسمين

الرفع إما صريح، وذلك بأن يضيف الحديث إلى النبي ﷺ صراحة، قولا أو فعلا...كما تقدم.

وإما حكمي وهو أنواع كثيرة، ومن ذلك قول الصحابي: أمرنا، أو نهينا، أو أوجب علينا، أو حرم علينا، فجميع هذا من أنواع المرفوع، للعلم بأن فاعل ذلك كله هو النبي ﷺ[٣].

* * *

---

(١) قال الترمذي:«هذا حديث ليس إسناده بمتصل». قال أبو جعفر: سمعت الأصمعي، يقول في تفسير صفة النبي ﷺ: الممغط الذاهب طولا. وسمعت أعرابيا يقول في كلامه: تمغط في نشابته أي مدها مدا شديدا. وأما المتردد: فالداخل بعضه في بعض قصرا. وأما القطط. فالشديد الجعودة، والرجل الذي في شعره حجونة أي: ينحني قليلا. وأما المطهم، فالبادن الكثير اللحم. وأما المكلثم: فالمدور الوجه. وأما المشرب: فهو الذي في بياضه حمرة. والأدعج: الشديد سواد العين، والأهدب، الطويل الأشفار، والكتد، مجتمع الكتفين، وهو الكاهل. والمسربة، هو الشعر الدقيق الذي هو كأنه قضيب من الصدر إلى السرة. والشثن: الغليظ الأصابع من الكفين والقدمين. والتقلع: أن يمشي بقوة. والصبب: الحدور، نقول: انحدرنا في صبوب وصبب. وقوله: جليل المشاش، يريد رءوس المناكب. والعشرة: الصحبة، والعشير: الصاحب. والبديهة: المفاجأة، يقال بدهته بأمر: أي فجأته/ سنن الترمذي ت شاكر(٣٦٣٨) (٥/ ٥٩٩).

(٢)صحيح البخاري(٥٣٩١) (٧/ ٧١)/ صحيح مسلم (١٩٤٥) (٣/ ١٥٤٣).

(٣)شرح البيقونية لسراج الدين ص٦٧-٦٨.

الموقوف

١٥ - وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ فَهْوَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ[١]

الموقوف هو: الحديث الذي أضيف إلى الصحابة رضي الله تعالى عنهم، قولا كان، أو فعلا، أو تقريرا، متصلا إسناده إليهم أو منقطعا.

فيحترز بقيد إضافته إلى الصحابة عن المرفوع والمقطوع.

قال الإمام النووي: وعند المحدثين كل هذا يسمى أثرا[٢].

قال زين الدين العراقي: هذا مع الإطلاق وأما مع التقييد فيجوز في حق التابعين فيقولون هذا موقوف على ابن المسيب ونحوه وفي كلام ابن الصلاح ما يقتضي أنه يجوز مع التقييد في حق غير التابعين أيضا فيقال هذا موقوف على الشافعي وكذا وقفه فلان على عطاء أو على طاووس أو نحو هذا[٣].

تعريف الصحابي: هو: من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على الإسلام.

والمراد باللقاء ما يعم المجالسة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم تحصل بينهما مكالمة، ويشمل رؤية أحدهما الآخر، وتقييد اللقاء بالإيمان بالنبي ﷺ يخرج به من حصل له اللقاء وهو كافر بالنبي ﷺ.

مثال: قول سيدنا عمر رضي الله عنه: «تفقهوا قبل أن تسودوا»[٤].

---

(١)زكن أي علم عندهم

(٢)ويؤيده تسمية أبي جعفر الطبري كتابه تهذيب الآثار وهو مقصور على المرفوعات وإنما يورد فيه الموقوفات تبعا وأما كتاب شرح معاني الآثار للطحاوي فيشتمل على المرفوع والموقوف أيضا(**شرح عبد الله سراج الدين ص٧٢**).

(٣)توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/ ٢٣٨).

(٤)سنن الدارمي(٢٥٦) (١/ ٣١٤) إسناده صحيح.

أنواع الموقوف من حيث الحكم نوعان:

النوع الأول موقوف له حكم المرفوع وهو على وجوه:

قسم العلماء ألفاظ الصحابي إلى درجات بعضها أقوى من بعض[1].

١ - أعلاها قول الصحابي: «حدثني رسول الله ﷺ »، أو «أخبرني»، أو «قال لي»، وما أشبه ذلك.

٢- ثم قوله: «قال رسول الله ﷺ»، وهذه في المرتبة الثانية، لاحتمال أن يكون هناك واسطة، بدليل ما رواه أبو هريرة مرفوعا: «من أصبح جنبا فلا صوم له»، فلما روجع فيه قال: «حدثني الفضل بن عباس»[2].

٣- قول الصحابي: أمرنا، أو نهينا، أو أوجب علينا، أو أبيح لنا، أو نحو ذلك من الإخبار عن الأحكام بصيغة ما لم يسم فاعله، فكل ذلك مرفوع عند المحدثين. أو قول الصحابي: «أمر رسول الله بكذا» أو «نهى عن كذا»، بالإفراد وهذه الصيغة فوق احتمالها التوسط الذي ذكر في سابقتها، ذهب بعض الظاهرية إلى أنه لا حجة فيه، ما لم ينقل لفظه ﷺ نفسه.

لكن الأكثرين ذهبوا إلى حجية هذه الصيغة، لأن الظاهر أن الراوي لا يطلقها إلا إذا تيقن المراد.

وهذه الدرجات الثلاث يتفق الأحناف مع المحدثين وجمهور الفقهاء في الأخذ بها، لكن الخلاف بـ «أُمرنا بكذا» أو «نُهينا عن كذا» بصيغة المجهول.

مثال: قول أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا»[3]. وقول أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أُمر بلال يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[4].

٤ - **قول الصحابي**: كنا نفعل، أو كنا نقول، أو كانوا يفعلون، أو كانوا يقولون، أو كنا لا نرى بأسا بكذا، أو كانوا لا يرون بأسا بكذا في حياة رسول الله ﷺ وهو فينا، أو بين أظهرنا، وهو ظاهر في نقل الإجماع وقيل ليس بحجة لأنه إنما يدل على أن فعلهم كذا، ولا إجماع أيضا لأنه ظني.

مثال ذلك: قول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ»[5].

---

(١)فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت / (٢/ ٢٠٠)/ نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص: ٢٧٣).
(٢)الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري (ص: ٢٥٦).
(٣)صحيح البخاري (١٢٧٨)(٢/ ٧٨).
(٤)صحيح مسلم((٣٧٨)) (١/ ٢٨٦).
(٥)صحيح البخاري(٥٢٠٧) (٧/ ٣٣).

٥- **قول الصحابي**: من السنة كذا، أو أصبت السنة، أو «السنة كذا»، **فقد ذهب الأحناف إلى أن قول الصحابي ذلك لا يعتبر مرفوعا**، فلا حجة به، لأنها صيغة تحتمل أن يكون الآمر أو الناهي غير الرسول ﷺ، من الأئمة والولاة والعلماء، وأن يكون المراد بالسنة سنة البلدان والرؤساء.

ولهذا قال أبو يوسف: «وأهل الحجاز يقضون بالقضاء، فيقال لهم: عمن؟ فيقولون بهذا جرت السنة، وعسى أن يكون قضى به عامل السوق، أو عامل ما من الجهات» [١].

نقل عن الشافعي في الجديد أنها لا تنصرف إلى سنة الرسول بدون البيان، للاحتمال السابق، حتى قال: «في كل موضع قال مالك رحمه الله تعالى: « السنة ببلدنا كذا »، فإنما أراد سنة سليمان بن بلال، الذي كان عريفا بالمدينة». وقد كانوا يطلقون السنة على سنة الصحابة وآرائهم، فعن صالح ابن كيسان قال: «اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم، فقلنا: نكتب السنن، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ، ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة، وقلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه، وكتب ولم أكتب فأنجح وضيعت»[٢].

أما المحدثون فيحملونها على سنة الرسول ﷺ.

ومثال ذلك: ما رواه البخاري، عن سالم، عن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «إن كنت تريد السنة فهجِّر بالصلاة»[٣]. **قال ابن شهاب**: فقلت لسالم: أفَعله رسول الله ﷺ؟، فقال: وهل يعنون بذلك إلا سنة النبي ﷺ[٤].

٦- أن يعمل الصحابي أو يتكلم كلاما في أمور نقلية لا مجال للرأي والاجتهاد فيها، أو يحكم على فعل أنه طاعة لله ورسوله ﷺ أو معصية.

فمثال الكلام: قول عمرو بن عبسة رضي الله عنه: «إذا كان يوم القيامة جيء بالدنيا فيميز منها ما كان لله تعالى، وما كان لغيره رمي به في نار جهنم»[٥].

---

(١) الرد على سير الأوزاعي/ (ص: ١١).
(٢) جامع بيان العلم وفضله(٤٤٢) (١/ ٣٣٣).
(٣) صحيح البخاري(١٦٦٢) (٢/ ١٦٢) «إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة»
(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٥٢٦).
(٥) شعب الإيمان (٦٤٣٣)(٩/ ١٦٨).

ومثال الحكم: ما رواه الترمذي، عن عمار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[1].

٧- أقوال الصحابة في أسباب نزول الآيات الكريمة. كقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿١٩٧﴾ ﴾ البقرة»[2]. وكذلك أقوال الصحابة في تفسير الآيات ومعانيها على وجه لا يحمل إلا أنه مرفوع.

كقول أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تفسير: ﴿ لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ ﴿٢٩﴾ ﴾ المدثر٢٩ قال: «تلقاهم جهنم يوم القيامة، فتلفحهم لفحة فلا تبقي لحما على عظم»[3].

وأما تفسير الصحابي المشتمل على بيان المعاني اللغوية، أو بيان حكم للرأي فيه مجال: فليس له حكم الموفوع.

٨- قوله: **عن** النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فابن الصلاح وجماعة حملوه على السماع إذ هو الظاهر من حال الصحابي والأكثر من أهل الأصول على احتمال الإرسال، لكن يكون حجة بناء على مسألة التعديل.

٩- قول التابعي فمن دونه عند ذكر الصحابي: يرفعه، أو يرفع الحديث، أو يَنْمِيه، أو يبلغ به، أو يرويه، أو رواه أو رِواية، فإن ذلك كله له حكم المرفوع.

قال الحافظ العراقي[4]:

١١٣ - وَقَوْلُهُمْ (يَرْفَعُهُ) (يَبْلُغُ بِهْ) .... رِوَايَةً يَنْمِيْهِ رَفْعٌ فَانْتَبِهْ

مثال ذلك: ما رواه البخاري، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار»[5] رفع الحديث.

---

(١)سنن أبي داود ت الأرنؤوط (٢٣٣٤)(٤/ ٢٣) سنن الترمذي ت شاكر(٦٨٦) (٣/ ٦١)سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط(١٦٤٥) (٢/ ٥٦١).
(٢)صحيح البخاري (١٥٢٣) (٢/ ١٣٣).
(٣)البعث والنشور للبيهقي (٥١١)(ص: ٢٨٩).
(٤)ألفية العراقي التبصرة والتذكرة ت ماهر الفحل (ص: ١٠٣)
(٥)صحيح البخاري(٥٦٨٠) (٧/ ١٢٢).

وروى **مالك** في الموطأ عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أنه قال: «كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة»[1].

قال أبو حازم: لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك، قال مالك يرفع ذلك.

يلتحق بذلك ما إذا قيل عند ذكر الصحابي: قال: قال: ففاعل قال الثاني هو النبي ﷺ، كما ذكره العراقي، ومثل له بما رواه الخطيب بسنده، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه»[2].

وأما إذا قال الصحابي عن النبي ﷺ يرفعه، فهو في حكم قوله: عن الله عز وجل، ويكون من الأحاديث الإلهية، وله أمثلة كثيرة: ومن ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يرفعه: «إن عبدي المؤمن عندي بمنزلة كل خير، يحمدني وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه»[3]، فهذا من الأحاديث القدسية.

وكذلك قول الصحابي: عن النبي ﷺ يرويه يعني: يرويه النبي ﷺ عن ربه عز وجل.

فإن قيل: ما السبب الحامل للتابعي على أن يعدل عن قول الصحابي: سمعت أو قال رسول الله ﷺ، أو نحو ذلك، إلى قوله: يرفعه أو ينميه أو نحوهما مما تقدم؟.

الجواب على ذلك: أن الأسباب متعددة:

الأول: أن يكون الحامل على ذلك طلب التخفيف وإيثاره الاختصار.

الثاني: قال: يرفعه ونحوهما كونه شك في ثبوته والأمانة تقتضي ذلك.

الثالث: أن يكون ذلك ورعا، لعلمه أن المروي بالمعنى فيه خلاف.

الرابع: أن يكون الذي قال: يرفعه جازما بأن الصحابي أضاف الحديث إلى النبي ﷺ، ولكنه شك في الصيغة التي سمع بها، أهي: قال رسول الله، أو قال النبي ﷺ، أو نحو ذلك: كسمعت، أو حدثني النبي ﷺ، وكان لا يرى إبدال

---

(١) موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (٤٢٦) (١/ ١٦٥).
(٢) صحيح البخاري (٤٤٥) (١/ ٩٦).
(٣) مسند أحمد ط الرسالة (٨٧٣١) (١٤/ ٣٤٥).

لفظ: النبي بالرسول أو نحوه، أو كان لا يرى إبدال لفظ: سمعت بحدثني أو نحوه.

النوع الثاني: ما ليس له حكم المرفوع، وهو ما عدا وجوه الرفع السابقة.

حكم الموقوف: الموقوف ليس بحجة ما لم يكن في حكم المرفوع.

قاعدة: إذا تعارض الرفع والوقف، بأن يرفع ثقة حديثا وقفه ثقة غيره: فالحكم للرفع، لأنه مثبت للرفع، والمثبت مقدم على النفي أو السكوت.

معرفة الصحابة

ألف العلماء في معرفة الصحابة كتبا كثيرة منها معرفة الصحابة لأبي حاتم البستي، ومنها كتاب معرفة الصحابة لأبي عبد الله بن منده، ومنها الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني كتاب جليل، ومنها كتاب الاستيعاب لابن عبد البر، وهو كثير الفوائد، وقد صنف أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري كتابا كبيرا سماه أسد الغابة، ومنها الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني.

وقد اختلف في حد الصحابي من هو؟ على أقوال

أولا: المشهور بين أهل الحديث أنه من رأى النبي ﷺ في حال إسلامه ويستثنى من لم يره لعارض بنظره كابن أم مكتوم ونحوه معدود في الصحابة، ثم مات على الإسلام؛ ليخرج من ارتد ومات كافرا، كابن خطل، وربيعة بن أمية، ومقيس بن صبابة، ونحوهم وفي دخول من لقيه مسلما ثم ارتد ثم أسلم بعد وفاة النبي ﷺ في الصحابة نظر كبير، فإن الردة محبطة للعمل عند أبي حنيفة، ونص عليه الشافعي في الأم، حكى الرافعي تحبط بشرط اتصالها بالموت، أما من رجع إلى الإسلام في حياته، كعبد الله بن أبي سرح، فلا مانع من دخوله في الصحبة بدخوله الثاني في الإسلام، والله أعلم.

ثانيا: أنه من طالت صحبته له، وكثرت مجالسته على طريق التبع له والأخذ عنه حكاه السمعاني، عن الأصوليين، قال وأصحاب الحديث يطلقون اسم الصحبة على كل من روى عنه حديثا، أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة، ويرى أبو زرعة الرازي، وأبو داود ما يقتضي أن الصحبة أخص من الرؤية، روى ابن سعد عن موسى السيلاني، قال أتيت أنس بن مالك،

فقلت أنت آخر من بقي من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال قد بقي قوم من الأعراب، فأما من أصحابه فأنا آخر من بقي، قال ابن الصلاح: إسناده جيد.

ثالثا: أنه من أدرك زمنه ﷺ، وهو مسلم، وإن لم يره.

حكى هذا القول من الأصوليين القرافي في شرح التنقيح وكذلك إن كان صغيرا محكوما بإسلامه تبعا لأحد أبويه، وعلى هذا عمل ابن عبد البر في الاستيعاب وابن منده في معرفة الصحابة.

بم تثبت الصحبة، وذلك إما **بالتواتر**، كأبي بكر، وعمر، وبقية العشرة في خلق منهم، وإما **بالاستفاضة والشهرة** القاصرة عن التواتر، كعكاشة بن محصن، وضمام بن ثعلبة، وغيرهما.

وإما **بإخبار بعض الصحابة** عنه أنه صحابي كحممة بن أبي حممة الدوسي، الذي مات بأصبهان مبطونا، فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ .

وحكى ابن عبد البر في الاستيعاب إجماع أهل الحق من المسلمين، وهم أهل السنة والجماعة على أن الصحابة كلهم عدول[1].

❋ ❋ ❋

---

(١)شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (٢/ ١١٩-١٢٨).

المقطوع[1]

٧- .... وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ الْمَقْطُوعُ

المقطوع هو[2]: ما أضيف إلى التابعي فمن دونه من قول أو فعل، سواء كان التابعي صغيرا أو كبيرا؛ وسواء كان إسناد متصل أم لا.

فيخرج بقيد إضافته إلى التابعي: ما أضيف إلى النبي ﷺ، أو إلى الصحابي.

تعريف التابعي: التابعي هو: مسلم لقي صحابيا ومات على الإسلام سواء أطال لقاؤهما أم قصر.

ثم إن التابعين على صنفين.

فكبار التابعين: فهم الذين يروون أكثر أحاديثهم عن الصحابة وقلت روايتهم عن التابعين، كسعيد بن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وعبيد الله ابن عدي بن الخيار ونحوهم.

وأما صغار التابعين: هم الذين يروون أكثر أحاديثهم عن التابعين وقلَّت روايتهم عن الصحابة، كأبي حازم سلمة بن دينار، ويحيى بن سعيد الأنصاري.

وقد يسمى المقطوع موقوفا بشرط تقييده، كقولهم: موقوف على عطاء، أو وقفه فلان على مجاهد، أو وقفه معمر على همام، كما في كتب الحديث.

وأما الموقوف عند الإطلاق فينصرف إلى ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل.

---

(١)أخرناه إلى هنا لأجل الترتيب.

(٢)قال المشاط: أي المتن الذي أضيف لتابع وكذا من دونه قولا أو فعلا حيث خلا عن قرينة الرفع والوقف هو المقطوع وهو ليس بحجة إذ ذاك أما إن كان فيه قرينة تدل على الرفع فمرفوع حكما أو قرينة تدل على الوقف فموقوف كقول الراوي عن التابعي من السنة كذا/ التقريرات السنية للمشاط (ص٢١).

قال الحافظ السيوطي [1]:

١٢٢ - وَمَا يُضَفْ لِتَابِعٍ مَقْطُوُع .... وَالْوَقْفُ إِنْ قَيَّدْتَهُ مَسْمُوعُ

مثال المقطوع: قول مجاهد«من التابعين»: «لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر»[2].

وقول مالك: «من تابع التابعين» وإذا ودع أصحابه: «اتقوا الله، وانشروا هذا العلم وعلموه، ولا تكتموه»[3].

حكم المقطوع: المقطوع ليس بحجة حيث خلا عن قرينه الرفع، أو الوقف فيأخذ حكمهما بشروطه.

فمن المقطوع الذي له حكم المرفوع: أقوال التابعين في أسباب نزول القرآن الكريم، أو فيما لا مجال للرأي فيه، فله حكم المرفوع المرسل.

وأما قول التابعي: إذا قال التابعي من السنة كذا فالصحيح أنه موقوف وقال بعض الشافعية: أنه مرفوع مرسل وأما إذا قيل عند ذكر الصحابي يرفعه أو ينميه أو يبلغ به أو رواية فكله مرفوع متصل بلا خلاف، أما إذا قال التابعي كانوا يفعلون فلا يدل على فعل جميع الأمة بل على بعض الأمة فلا حجة فيه إلا أن يصرح بنقله عن أهل الإجماع فيكون نقلا للإجماع وفى ثبوته بخبر واحد خلاف.

أما إذا قال التابعي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا فجزم أبو نصر ابن الصباغ أنه مرسل وذكر الغزالي في المستصفي فيه احتمالين من غير ترجيح هل يكون موقوفا أو مرفوعا مرسلا. ذكر الشيخ زكريا الأنصاري: أن الغزالي رجح أنه: مرفوع مرسل.

فإذا قال التابعي من السنة كذا كقول عبيد الله بن عبد الله بن عتبة السنة تكبير الإمام يوم الفطر ويوم الأضحى حين يجلس على المنبر قبل الخطبة تسع

---

(١)ألفية السيوطي في علم الحديث ت ماهر الفحل (ص: ١٤).

(٢)صحيح البخاري باب الحياء في العلم (١/ ٣٨).

(٣)جامع بيان العلم وفضله (٧٨١)(١/ ٤٩٢).

تكبيرات رواه البيهقي في سننه فهل هو مرسل مرفوع أو موقوف متصل فيه وجهان لأصحاب الشافعي حكاهما النووي قال والصحيح أنه موقوف[1].

معرفة التابعين

التابعي: هو من لقي الصحابي مؤمنا بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم، ولو تخللت ردة في الأصح، فلو رأى التابعي وهو كافر صحابيا ثم أسلم ومات على الإسلام يكون تابعيا، لأن الإيمان، خاص بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فاكتفى فيها بمجرد الرؤية.

وعلى ذلك يندرج الإمام الأعظم أبو حنيفة، في سلك التابعين، فإنه قد رأى أنس بن مالك، وغيره من الصحابة على ما ذكره الشيخ الجزري في أسماء رجال القراء، والإمام التوربشتي في تحفة المسترشدين، وصاحب كشف الكشاف في سورة المؤمنين، وصاحب مرآة الجنان، وغيرهم من العلماء المتبحرين، فمن نفى أنه تابعي، فإما من التتبع القاصر، أو التعصب الفاتر.

وبعضهم اشترط في التابعي طول الملازمة، أي الغالبة منها السماع كالخطيب، فإنه قال: التابعي من صحب الصحابي.

قال ابن الصلاح: ومطلقه مخصوص بالتابعي بإحسان.

والظاهر منه طول الملازمة، إذ الإتباع بإحسان لا يكون بدونه[2].

* * *

(١)شرح النووي على مسلم (١/ ٣٠). النكت الوفية بما في شرح الألفية (١/ ٣٤٤).
(٢)شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٥٩٥).

المسند

٨- والمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ .... رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

المسند هو: الحديث المتصل الإسناد من راويه إلى النبي ﷺ اتصالا ظاهرا.

فيخرج بقيد اتصال الإسناد: المنقطع، والمعضل، والمدلس ونحوها، وبقيد رفعه إلى النبي ﷺ يخرج: الموقوف والمقطوع.

اختلف العلماء في تعريفه على أقوال ثلاثة:

١- قال الحاكم: هو ما اتصل إسناده إلى الرسول ﷺ فلا يطلق إلا على المرفوع المتصل **وهو الأصح في تعريفه وجزم به ابن حجر**(١).

٢- وقال الخطيب البغدادي: هو ما اتصل إسناده إلى منتهاه، فشمل المرفوع والموقوف والمقطوع ولكن أكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي دون غيره وعلى هذا يكون تعريفه أعم من تعريف الحاكم(٢).

٣- وقال ابن عبد البر في التمهيد: هو المروي عن رسول الله ﷺ سواء أكان متصلا أم منقطعا.

مثال الأول: مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ فهذا متصل.

ومثال الثاني: مالك عن الزهري عن ابن عباس عن النبي ﷺ فهذا منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس فبينه وبين التعريف الأول عموم وخصوص مطلق فيجتمعان في المرفوع المتصل وينفرد هذا في المرفوع المنقطع، وبينه وبين التعريف الثاني عموم وخصوص وجهي فيجتمعان في الحديث المرفوع المتصل وينفرد الثاني في الموقوف والمقطوع سواء أكان متصلين أم منقطعين، وينفرد هذا في المرفوع المنقطع(٣).

حكم المسند: قد يكون المسند صحيحا أو حسنا، وقد يكون ضعيفا.

* * *

---

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٤٢).
(٢)مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٣).
(٣)انظر شرح الزرقاني على البيقونية ص٩٧-٩٩.الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٢٣).

المتصل ويسمى الموصول

٩- وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يتَّصِلْ .... إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ[١]

المتصل والموصول: ما سلم من الحذف، ومطلقه يعم المرفوع والموقوف مطلقا[٢].

فخرج بقيد الاتصال: المنقطع، والمعضل، والمرسل، والمعلق، ومعنعن المدلس قبل تبين سماعه.

ويخرج بقيد الاتصال بالسماع: الاتصال بالإجازة كأن يقول: أجازني فلان، قال: أجازني فلان؛ فلا يسمى هذا متصلا.

والمتصل يشمل: المرفوع والموقوف.

مثال المتصل المرفوع من الموطأ: «مالك، عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ».

ومثال المتصل الموقوف: «مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله»[٣].

ومن هنا يعلم أن المسند من حيث إضافته إلى قائله أخص من المتصل، فكل مسند متصل ولا عكس.

ويقال له أيضا: الموصول والمؤتصل بالفك والهمزة كما نقلها البيهقي عن الشافعي؛ وأما أقوال التابعين إذا اتصلت الأسانيد إليهم فلا يسمونها متصلة، **قال العراقي**: في حالة الإطلاق، أما مع التقييد فجائز واقع في كلامهم، كقولهم: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري، أو إلى مالك[٤].

حكم المتصل: هو كالمسند قد يصح أو يحسن، وقد يضعف.

* * *

---

(١) أي والحديث الذي بسمع أي بسبب سماع كل راو من رواته ممن فوقه يتصل إسناده للمصطفى ﷺ أو لصاحبه موقوفا عليه فذلك هو المتصل/ التقريرات السنية للمشاط (ص: ٢٥).

(٢) رسوم التحديث في علوم الحديث (ص: ٦٤).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٤).

(٤) شرح الزرقاني على البيقونية (ص: ١٠٠).

المسلسل

١٠- مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى .... مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الفَتَى

١١- كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا .... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

لغة: من التسلسل وهو لغة التتابع.

المسلسل هو: ما تتابع رجال إسناده واحدا فواحدا، على صفة واحدة، أو حالة واحدة للرواة تارة وللرواية تارة أخرى، وصفات الرواة وأحوالهم أيضا، إما أقوال أو أفعال، أو هما معا، وصفات الرواية إما أن تتعلق بصيغ الأداء أو بزمنها أو مكانها وأفضل مسلسل ما دل على اتصال السماع وعدم التدليس[١].

والمسلسل من صفات الأسانيد، وأنه على أنواع

الأول: التسلسل بأحوال الرواة القولية: ومثاله: ما رواه الترمذي، عن معاذ ابن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال له: «يا معاذ إني أحبك، فقل دبر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك»[٢]. فقد تسلسل بقول كل من رواته: وأنا أحبك فقل: «اللهم أعني...».

الثاني: المسلسل بأحوال الرواة الفعلية: ومثاله: ما رواه مسلم، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: شبَّك بيدي أبو القاسم ﷺ فقال: «خلق الله التربة يوم السبت..»[٣] **تسلسل بتشبيك كل من رواته بيد مَن رواه عنه. ومنه ما تسلسل بالمصافحة، وبالعد، والأخذ باليد، ووضع اليد على الرأس.**

الثالث: المسلسل بالحال القولية والفعلية معا: ومثاله: عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خير وشره، وحلوة ومره»، وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال: «آمنت بالقدر خيره وشره، وحلوة ومره»[٤]. تسلسل بالقبض على اللحية، وبقوله: آمنت بالقدر...

---

(١)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٤٠). التقريرات السنية للمشاط (ص:٢٧).
(٢)سنن أبي داود (١٥٢٢)(٢/ ٦٣٠) الكبرى للنسائي(٩٨٥٧)(٩/ ٤٧) أحمد (٢٢١٢٦) (٣٦/ ٤٤٣).
(٣)السنن الكبرى للنسائي(١٠٩٤٣) (١٠/ ٢٠). مسند أحمد (٨٣٤١)(١٤/ ٨٢).
(٤)الطيوريات(٢٩٧) (٢/ ٣٥٢).

الرابع: المسلسل بصفات الرواة القولية:

ومثاله: روى الترمذي، عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قعدنا نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله تعالى لعملناه، فأنزل الله عز وجل: ﴿ **سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢)** ﴾ الصف[1]. **قال ابن سلام:** فقرأها علينا رسول الله ﷺ، وتسلسل بقول كلٍ من رواته: فقرأها علينا فلان.

الخامس: المسلسل بصفات الرواة الفعلية: وذلك كالحديث المسلسل بالفقهاء، وهو حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعا: «البيعان بالخيار...». قال العراقي: فقد تسلسل لنا برواية الفقهاء، ومثله الحفاظ، أو القراء، أو الكتَّاب[2].

السادس: المسلسل بصفات الإسناد والرواية: وذلك بأن تتفق الرواة في صيغ الأداء، كقول كل من رواته: سمعت فلانا، أو حدثنا، وكذا قولهم أخبرنا أو شهدت على فلان قال: شهدت على فلان، ونحو ذلك. وإلى هذا يشير المصنف بقوله: مثل أما والله أنباني الفتى.

السابع: المسلسل بزمن الرواية:

ومثاله: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: شهدت على رسول الله ﷺ في يوم عيد الفطر أو أضحى، فلما فرغ من الصلاة أقبل بوجهه فقال: «أيها الناس قد أصبتم خيرا، فمن أحب أن ينصرف فلينصرف، ومن أحب أن يقيم حتى يسمع الخطبة فليقم»[3]. **فقد تسلسل بكل الرواة له في يوم عيد قائلا: حدثني فلان في يوم عيد.**

الثامن: التسلسل بالمكان: ومثاله: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء، وما دعا فيه عبد دعوة إلا استجاب له»[4]. **قال ابن عباس** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فو الله ما دعوت الله عز وجل فيه قط منذ سمعت هذا الحديث إلا استجاب لي[5].

---

(١)سنن الترمذي ت شاكر(٣٣٠٩) (٥/ ٤١٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم(٢٣٨٤) (٢/ ٧٨).
(٢)صحيح البخاري (٢١٠٩)(٣/ ٦٤). / شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي(٢/ ٩٣).
(٣)المعجم الكبير للطبراني(١٣٥٩١) (١٢/ ٤٣٥).
(٤)عن مجاهد، قال: «ما بين الركن والباب يدعى الملتزم، ولا يقوم عبد ثم فيدعو الله عز وجل بشيء إلا استجاب له» أخبار مكة للأزرقي (١/ ٣٤٧).
(٥)الفردوس بمأثور الخطاب (٦٢٩٢)(٤/ ٩٤)/ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «ما دعا أحد بشيء في هذا الملتزم إلا استجيب له» فتسلسل بقول رواته: وأنا ما دعوت الله فيه بشيء منذ سمعته إلا استجاب لي.

وأنواع التسلسل لا تنحصر كما قال الحافظ ابن الصلاح: وربما وقع التسلسل في معظم الإسناد وانقطع في بعضه الآخر.

١- المسلسلات التامة: وهو وما كان التسلسل من الابتداء إلى الانتهاء وهو الأكثر في الأحاديث المسلسلة.

٢- المسلسلات الناقصة: الأصل في التسلسل أن يكون متصلا من أوله إلى آخره ولكن قد يقع انقطاع في التسلسل في بعض طبقات التسلسل وهذا النوع يسمى المسلسلات الناقصة[١].

حكم المسلسل: قال الحافظ العراقي: وقلما تسلم المسلسلات من ضعف أعني: في وصف التسلسل لا في أصل المتن.

يعني: أن أصل المتن قد يكون صحيحا، ولكن صفة تسلسل إسناده قد يكون فيها مقال، وذلك كمسلسل المشابكة، فإن متنه صحيح جاء في صحيح مسلم كما تقدم، ولكن الطريق بالتسلسل فيها مقال.

قال الحافظ السيوطي[٢]:

٦٢١ - وَقَلَّمَا يَسْلَمُ فِي التَّسَلْسُلِ .... مِنْ خَلَلٍ وَرُبَّمَا لَمْ يُوصَلِ

قال ابن حجر: أصح مسلسل يروى في الدنيا المسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالحفاظ والفقهاء مما يفيد العلم القطعي[٣].

فائدة المسلسل: الدلالة على زيادة ضبط الرواة، والاقتداء بالنبي ﷺ في أفعاله وأقواله، كالقبض على اللحية والتشبيك باليد.

* * *

---

(١)مباحث في الحديث المسلسل (ص: ١٨١).
(٢)ألفية السيوطي في علم الحديث ت ماهر الفحل (ص: ٩٩).
(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٦٤٣) كله نقل السيوطي.

الإسناد العالي والنازل

١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلاَ .... وَضِدُّهُ ذاك الذي قد نَزَلا

وتكمن أهمية **الإسناد** كونه شطر الحديث، إذ هو سند ومتن، وهو بمثابة الدعامة، التي يتوقف عليها غالبا قبول الحديث، وطلبه والتفتيش عنه أمر ديني.

قال الحاكم: «فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لَدُرِسَ منار الإسلام، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع منه بوضع الأحاديث، وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد كانت بُترا»[١].

وقد نص النووي: على أن الإسناد خصيصة لهذه الأمة، وسنة بالغة مؤكدة، وطلب العلو فيه سنة[٢]

العالي وأقسامه: العالي هو: السند الذي قلت رجاله.

أولا- العلو بالمسافة فهو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: العلو المطلق، وهو القرب من سيدنا رسول الله ﷺ بعدد قليل بالنسبة إلى سند آخر يروى به ذلك الحديث بعدد كثير، وهو أجل الأقسام وأفضلها؛ بشرط أن يكون سنده صحيحا، وقد اعتنى العلماء بهذا النوع، مثل كتاب ثلاثيات المسند وكتاب ثلاثيات البخاري[٣].

مثال: روى البخاري: حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الاكوع، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»[٤].

القسم الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث ذي صفة عالية: كالحفظ والضبط، وإن كثر العدد بعد ذلك الإمام إلى الرسول ﷺ، وهو علو نسبي، كالعلو إلى مالك، والأوزاعي، وسفيان وشعبة، ويوصف بالعلو لأن خوف الخلل في رواياتهم مأمون، فرغبوا بالعلو إليهم، لقوة السند.

---

(١)معرفة علوم الحديث للحاكم / (٤٠).
(٢)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٨٤).
(٣)والأحاديث الثلاثية هي ما كان بين الإمام المصنف وبين النبي ﷺ ثلاث وسائط/ منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٥٩).
(٤)صحيح البخاري(١٠٩) (١/ ٣٣).

القسم الثالث: العلو بالنسبة إلى كتاب من كتب الحديث المعتمدة كالصحيحين، والسنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد ونحوها، إذ لو روى الحديث من طريق كتاب من الستة يقع أنزل مما لو رواه من غير طريقها.

وغالبا يكون علو هذا القسم بسبب نزول الإسناد عن طريق هذه الكتب.

وهذا القسم على أربعة أنواع(١):

١- **الموافقة وهي**: الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه، أي: الطريق التي تصل إلى ذلك المصنف المعين. **مثاله**: روى البخاري عن قتيبة عن مالك حديثا، فلو رويناه من طريقه أي: البخاري كان بيننا وبين قتيبة ثمانية، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة مثلا لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد إليه أي: إلى البخاري.

وسمي علو التنزيل(٢)، لكونه نازلا بالنسبة للنبي ﷺ، وعاليا بالنسبة للكتاب الذي أخذ منه ورُوي من غير طريق مصنفه.

٢- **البدل**: وهو الوصول إلى شيخ شيخه، من طريق أخرى . كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه أي: الإسناد السابق للبخاري عن قتيبة عن مالك إلخ، من طريق أخرى إلى القعنبي، فيكون القعنبي بدلا فيه عن قتيبة وأكثر ما يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العلو، وإلا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه.

٣- **المساواة**: وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره، أي: الإسناد مع إسناد أحد المصنفين، كأن يروي النسائي، مثلا، حديثا يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفسا، فيقع لنا ذلك الحديث، بعينه، بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا وبين النبي ﷺ أحد عشر نفسا؛ فنساوي النسائي، من حيث العدد، مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص.

---

(١)انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي ط ٢ (ص:١٤٣- ١٤٤).
(٢)الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد (ص: ٤٧).

٤ - **المصافحة** وهي: الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف، وسميت مصافحة لأن العادة جرت، في الغالب، بالمصافحة بين من تلاقيا، ونحن في هذه الصورة كأنا لقينا النسائي؛ فكأنا صافحناه كما في مثال المساواة مع زيادة راو.

ثانيا- علو الصفة: فهو قسمان، ذكرهما الحافظ أبو يعلى الخليلي في كتاب الإرشاد إلى معرفة علماء الحديث، واشتهرا بعده[1].

الأول: العلو بتقدم وفاة الراوي، بأن يتقدم موت الراوي في هذا السند على موت الراوي الذي في السند الآخر، وإن كانا متساويين في العدد.

وقد اختلف العلماء في حد هذا القدم، وذلك بأن تمضي خمسون سنة على وفاة شيخه ثم يروي عنه، **وقال ابن منده: يكون هذا القدم لثلاثين سنة.**

الثاني: أن يكون سبب العلو تقدم سماع أحد الرواة، بالنسبة لراو شاركه في السماع من شيخه، أو بالنسبة لراو آخر سمع من رفيق شيخه، فالأول أعلى:

ومثاله: أن يسمع شخصان من شيخ واحد ولكن سماع أحدهما سابق على سماع الآخر، ويتأكد هذا العلو في حق من اختلط شيخه أو خرف.

ومثال الثاني: أن يسمع شخص عن شيخه، وآخر عن رفيق شيخه ويكون سماع الأول متقدما على سماع الثاني.

النزول وأنواعه: النزول ضد العلو، وهو الذي بعدت المسافة في إسناده.

وكما أن العلو قد انقسم إلى خمسة أقسام، وكذلك ينقسم النزول.

١ - كثرة الوسائط إلى النبي ﷺ وهو نزول مسافة مطلق.

٢ - كثرة الوسائط إلى إمام من أئمة الحديث وهو نزول مسافة نسبي.

٣ - نزول الإسناد من طريق غير الكتب الستة عن الإسناد من طريقها. وهو نزول مسافة نسبي أيضا.

٤ و ٥ - تأخر الوفاة وكذا تأخر السماع وهما نزول صفة[2].

---

(١)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٦١)

(٢)منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٣٦٢).

حكم العالي والنازل: العالي أفضل وأقوى من النازل، ما لم يوجد للسند النازل أمور تجبر ما فيه من النزول، فيكون أرقى من درجة السند العالي كما مر في العلو المعنوي، وذلك بأن يكون.

١ - رجال السند النازل أحفظ وأضبط، أو أفقه من رجال السند العالي.

٢ - أو كان النازل متصلا بالسماع وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة.

٣ - أو كان العالي بسبب تقدم السماع من شيخه؛ لكن قبل بلوغه درجة الإتقان والضبط، وكان المتأخر سمع بعد بلوغه درجة الإتقان والضبط.

فالأفضلية في هذه الوجوه الثلاثة للنازل، ويسمى علوا معنويا.

فالعلو حينئذ نوعان: علو في المعنى، وعلو في الظاهر وهو ما سبق.

❊ ❊ ❊

المدبج

٢٧ - وَمَا رَوى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ .... مُدَّبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقًّا وانْتَخهْ[١]

المُدبج لغة: هو المُزَين وسمي مدبجا لحسنه

ويحتمل أن يقال: إن القرينين الواقعين في المدبج في طبقة واحدة بمنزلة واحدة فشبها بالخدين فإن الخدين يقال لهما الديباجتان[٢].

وقد بيَّن ابن حجر أن التدبيج مأخوذ من ديباجتي الوجه، فيقتضي أن يكون ذلك مستويا من الجانبين[٣]. وأول من سماه بذلك الدارقطني.

عند المحدثين هو: ما رواه كل من القرينين عن الآخر، سواء كانا من الصحابة، أو التابعين، أو أتباعهم، أو أتباع أتباعهم...إلخ.

فمثال الصحابة: رواية أبي هريرة عن عائشة وروايتها عنه، **ومن التابعين:** رواية الزهري عن عطاء ورواية عطاء عن الزهري، ومن **أتباعهم:** رواية مالك عن الأوزاعي ورواية الأوزاعي عنه، ومن **أتباع أتباع التابعين:** رواية أحمد عن ابن المديني والعكس[٤].

ولا فرق بين أن يكون ذلك بلا واسطة بينهما، أو بواسطة كرواية الليث عن يزيد بن الهاد عن مالك، ورواية مالك عن يزيد عن الليث.

الأصل الجامع لهذا النوع وأضرابه كما عند ابن حجر: إن تشارك الراوي ومن روى عنه في أمر من الأمور المتعلقة بالرواية مثل السن واللُّقي وهو الأخذ عن المشايخ فهو النوع الذي يقال له **رواية الأقران**، لأنه حينئذ يكون راويا عن قرينه، وإن روى كل منهما أي: القرينين عن الآخر **فهو: المدبج**، وهو أخص من الأول، فكل مدبج أقران، وليس كل أقران مدبجا.

إن روى الراوي عمن هو دونه في السن كالزهري ويحيى بن سعيد عن مالك، أو دونه في العلم والمقدار كمالك عن عبد الله بن دينار، وكأحمد

---

(١)أي وافتخر (**شرح البيقونية لسراج الدين**).
(٢)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (٢/ ٥٤١).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ١٥٠).
(٤)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (٢/ ٥٤١).

وإسحاق عن عبيد الله بن موسى، أو دونه في الجهتين كرواية العبادلة عن كعب، فهذا النوع **يسمى رواية: الأكابر عن الأصاغر**.

والأصل فيه رواية النبي ﷺ عن الصحابي تميم الداري رضي الله عنه خبر الجساسة كما عند مسلم وغيره، **ومن رواية الأكابر عن الأصاغر رواية: الآباء عن الأبناء، والصحابة عن الأتباع**.

وإن اشترك اثنان في الأخذ عن شيخ، وتقدم موت أحدهم على الآخر فهو: **السابق واللاحق** كأبي علي البرداني سمع من تلميذه السِّلفي حديثا، ورواه عنه على رأس الخمسمائة، وكان آخر أصحاب السِّلفي سبطة أبو القاسم ابن مكِّي وكانت وفاته سنة ٦٥٠هـ، فقد شارك أبا علي في الرواية عن السلفي، وبين وفاتيهما ١٥٠هـ سنة، **قال ابن حجر**: وهذا أكثر ما وقفنا من ذلك.

فوائد معرفة هذه الأنواع

فمن فوائد معرفة الأقران: أن لا يتوهم الناظر في الحديث الذي من هذا النوع أن ذكر أحد المتقارنين قد وقع خطأً في السند من أحد الرواة.

ومنها: أن لا يفهم أن (عن) في السند خطأ، وأن صوابها واو العطف التي تدل على أنهما اشتركا في كون كل منهما قد حدث عمن ذكر في الإسناد قبلهما.

ومن فوائد معرفة الأكابر عن الأصاغر:

أمن الخوف من ظن الانقلاب في السند، وأن لا يتوهم كون المروي عنه أكبر وأفضل من الراوي؛ نظرا إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك، وفائدة معرفة ذلك التمييز بين مراتبهم، وتنزيل الناس منازلهم[1].

ومن فوائد معرفة السابق واللاحق:

الأمن من ظن سقوط شيء من إسناد المتأخر بينه وبين شيخه.

لأن الناظر لمَّا يرى أن من أخذ عن الشيخ قد مات فربما يظن أن هناك واسطة بين هذا الراوي والشيخ[2].

* * *

(١)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٤٩-١٥١).
(٢)شرح البيقونية لسراج الدين ص١٥٨-١٦٤.

الموضوع

٣٢ - وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ ....عَلَى النَّبِي فَذلِكَ الموْضوعُ

تعريفه: لغة: وضع: ويأتي على أصل واحد، يدل على الخفض للشيء، والوضيع: الرجل الدنِيّ[١]، ويأتي بمعنى: الحط والإسقاط.

اصطلاحا: هو المكذوب على رسول الله ﷺ، المختلق الذي لا ينسب إليه بوجه، المصنوع من واضعه، وإدراج الموضوع في نوع الحديث؛ بالنظر لما في زعم واضعه[٢].

جعل الله تعالى معرفة الحديث من حيث نسبته للنبي ﷺ نورا يقذفه في قلوب عباده الذين ارتضاهم لحمل هذه الأمانة.

١ - فعن أبي أسيد أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه»[٣].

قال الحكيم الترمذي: وهذا لا يكون إلا في الصالح؛ أما المخلط المكب على الشهوات المحجوب عن الله، فليس هو المعني بهذا الحديث، لأن صدره مظلم، فكيف يعرف الحق، فالمخاطب من كان طاهر القلب، عارفا بالله حق معرفته، الذي تزول بدعائه الجبال[٤].

٢- وعن الربيع ابن خثيم، قال: «إن من الحديث حديثا له ضوء كضوء النهار نعرفه به وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بها»[٥]

---

(١)مقاييس اللغة (مادة(وضع)/ (٦ / ٨٩).
(٢)المرجع السابق/ (١ / ٢٥٣).
(٣)مسند أحمد/ (٢٣٦٠٦) (٣٩/ ٢٠)/ ورجاله رجال الصحيح/ مجمع الزوائد / (١ / ٣٧٦).
(٤)الجامع الصغير من حديث البشير النذير/ (١/ ٥٤).
(٥)معرفة علوم الحديث / (١٠٦). وهذا أثر صحيح.

٣- وقال ابن مهدي: معرفة الحديث إلهام، وإنكارنا الحديث عند الجهال كهانة، وقال أبو حاتم الرازي: نحن رزقنا علما لا يتهيأ لنا أن نخبر كيف علمنا بأن هذا حديث كذب، وأن هذا حديث منكر، إلا بما نعرفه[١].

وجوه معرفة الوضع: يعرف وضع الحديث من وجوه متعددة:

الأول: اعتراف واضعه بوضعه: صراحة أو حكما أما الأول فمثل ما روي عن نوح بن أبي مريم من اعترافه بوضع حديث فضائل السور ، قيل له من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا!!!. **فقال**: رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة.

الثاني: ادَّعى مأمون بن أحمد الهروي أنه سمع من هشام بن عمار، فسأله الحافظ ابن حبان: متى دخلت الشام؟ فقال: سنة خمسين ومئتين **فقال ابن حبان**: فإنه مات سنة خمس وأربعين ومئتين، فقال: ذاك هشام ابن عمار آخر!.

الثاني: كون ذلك المروي ركيك المعنى، سواء انضم إلى ركة اللفظ أم لا.

إلا إذا رواه بالمعنى، فغيَّر اللفظ، فإذا ادَّعى أنه لفظ النبي ﷺ، كان دليلا على أنه وضاع، **مثاله**: حديث «لا تسيدوني في الصلاة»[٢].

الثالث: أن تقوم قرينة من حال الراوي على أن ذلك المروي موضوع، كما وقع لغياث بن إبراهيم، حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام، فساق في الحال إسنادا إلى النبي ﷺ أنه قال: « لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر»[٣] « أو جناح» فزاد في الحديث: « أو جناح» فعرف المهدي أنه كَذب لأجله، فأمر بذبح الحمام[٤].

الرابع: أن يخالف المروي دلالة الكتاب القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، أو دليل العقل؛ ولم يقبل التأويل ليوافق ما خالفه.

---

(١)انظر: جامع العلوم والحكم / (١ / ٢٥٦).
(٢)قال في المقاصد: لا أصل له، «لا تسودوني في الصلاة»؛ فكذب والعوام مع إيرادهم له يلحنون فيه أيضا فيقولون: لا تسيدوني بالياء؛ واللفظة بالواو / كشف الخفاء ت هنداوي(٣٠١٨) (٢/ ٤٣٦).
(٣)سنن أبي داود(٢٥٧٤)(٤/ ٢٢١)سنن الترمذي(١٧٠٠)(٤/ ٢٠٥)سنن النسائي(٣٥٨٥)(٦/ ٢٢٦).
(٤)المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٥٥).

الخامس: أن يكون خبرا عن أمر جسيم تتوافر الدواعي على نقله بمحفل الجمع العظيم؛ ثم لا يرويه إلا واحد[1].

السادس: أن يبحث عنه فلا يجده في صدور العلماء، ولا في بطون الكتب.

السابع: أن يكون المروي قد تضمن الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير[2]. ويكثر هذا عند القصاص.

أسباب الوضع:

١ - أول أسباب الوضع ظهورا الخلاف بسبب الفتنة حيث وضعت كل فرقة أحاديث انتصارا لمن يزعمون أنه أحق بالخلافة، وغيرها من المآرب.

ومثاله: «علي خير البشر من شك فيه كفر»، وحديث: «الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية».

٢ - العداء للإسلام وقصد تشويهه:وهو ما عمد إليه الزنادقة خصوصا من أبناء الأمم المغلوبة، لإفساد الدين على أهله وإفساد عقولهم وتفكيرهم.

قال ابن عدي في عبد الكريم بن أبي العوجاء: لما أخذ وأتي به محمد ابن سليمان بن علي فأمر بضرب عنقه قال: «والله لقد وضعت فيكم أربعة آلاف حديث أحرم فيها الحلال، وأحل فيها الحرام».

ومثل محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، روى عن حميد ابن أنس مرفوعا: «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله» زاد في الحديث إلا أن يشاء الله لدعم ما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والتنبؤ[3].

٣- نصرة المذهب: روى ابن أبي حاتم عن شيخ من الخوارج أنه قال بعدما تاب: انظروا عمن تأخذون دينكم! فإنا كنا إذا هوينا أمرا صيرناه حديثا.

٤ - التقرب إلى الرؤساء والأمراء كقصة المهدي والحمام.

---

(١)وهذا كعموم البلوى عند الحنفية.

(٢)ومثال ما يستثنى ما روى أحمد بسنده عن أوس بن أوس الثقفي، قال: قال رسول الله ﷺ: «من غسل واغتسل، ثم غدا فابتكر، وجلس من الإمام قريبا فاستمع وأنصت، كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها»هذا حديث فيه عظم ثواب وهو صحيح. مسند أحمد (١٦١٧٨)(٢٦/ ٩٧).

(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٣٥).منهج النقد في علوم الحديث (ص:٣٠٢- ٣٠٣).

٥- رغبة الواضع في التكسب والارتزاق، كأبي سعيد المدائني.

٦- قصد الأجر والثواب في زعم الواضع، كما فعله قوم من الجهلة حيث وضعوا أحاديث في الترغيب احتسابا في زعمهم الباطل.

كأحاديث أبي عصمة نوح بن أبي مريم في فضائل القرآن .

٧- قصد الواضع الإغراب لأجل الاشتهار.

والوضاعون منهم الساذج، ومنهم الخبيث الماكر أحكم الكذب، منهم.

١- أبان بن جعفر النميري: قال ابن حبان: وضع على أبي حنيفة أكثر من ثلاثمائة حديث.

٢- أحمد بن عبد الله الجويباري: وضع أحاديث تشهد للكرامية.

٣- محمد بن شجاع الثلجي: كان يضع الأحاديث في التشبيه وينسبها إلى أهل الحديث يثلبهم بها[1].

حكم الوضع: اتفق العلماء على أن الحديث الموضوع، حرام لا يجوز العمل به لا في الفضائل، ولا في غيرها، ولا روايته إلا بشرط؛ بيان وضعه[2].

وقد خالفت الكرَّامية في ذلك: وهم قوم من المبتدعة ينسبون إلى محمد ابن كرام المتكلم، وتأولوا حديث: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»[3] فقالوا: إنما نكذب له لا عليه. ولا شك أن هذا جهل وخطأ فاحش.

وبالغ الجويني فكفَّر من تعمد الكذب على النبي ﷺ وأباح دمه[4].

والجمهور على أنه لا يكفر إلا إن استحله، وإنما يفسق وترد رواياته كلها ويبطل الاحتجاج بجميعها.

وقد سئل ابن حجر الهيثمي عن خطيب يرقى المنبر كل جمعة، ويروي أحاديث، ولم يبين مخرجيها ودرجتها، فقال: جائز بشرط أن يكون من أهل المعرفة بالحديث، أو ينقلها من مؤلف صاحبه كذلك، وأما الاعتماد في رواية الأحاديث على مجرد رؤيتها في كتاب ليس مؤلفه من أهل الحديث، أو في

---

(١)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٣٣).
(٢)تدريب الراوي (١/ ٢٧٤).
(٣)صحيح البخاري(١٢٩١)(٢/ ٨٠) صحيح مسلم(٣) (١/ ١٠).
(٤)النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٨٥٤).تدريب الراوي (١/ ٣٣٥).

خطب ليس مؤلفها كذلك فلا يحل، ومن فعل عزر عليه التعزير الشديد، فيجب على حكام كل بلد أن يزجروا خطباءها عن ذلك[1].

الألفاظ الدالة على الوضع: من ذلك قولهم: هذا حديث موضوع، أو كذب، أو باطل، أو لا أعرفه إذا صرح بذلك أحد الأئمة الكبار، لا يثبت أو لا يصح أكثر ابن الجوزي في موضوعاته من استعمالها مريدا الوضع، والموصلي كذلك وهو اصطلاح لهما، ومن ألفاظ الكناية قولهم: هذا الحديث من بلايا فلان، أو سنده مظلم أو عليه ظلمات وهذه العبارات تكثر في الميزان للذهبي، ولسان الميزان لابن حجر، وأما قولهم: هذا مطروح، فمنهم من ألحقه بالموضوع، ومنهم من جعله دون الموضوع، ومنهم من جعله كالمتروك [2].

تنبيه: نفي الصحة والثبوت لا يلزم منه الحكم بالضعف أو الوضع وقال الزركشي في نكته: وبين قولنا لم يصح وقولنا موضوع بون كبير فإن الوضع إثبات الكذب والاختلاق وقولنا لا يصح لا يلزم منه إثبات العدم وإنما هو إخبار عن عدم الثبوت وفرق بين الأمرين [3].**وقال ابن حجر**: لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة فلا ينتفي الحسن وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع[4].**قال القاري**: لا يلزم من عدم صحته نفي وجود حسنه وضعفه[5].

---

(١)الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص: ٣٢).
(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٣٢٠).
(٣)النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٢/ ٢٨٣).
(٤)البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر (٣/ ١٢٦٥).
(٥)الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: ١٠٨-٤٧٤)

كتب الموضوعات

١ - كتاب (الموضوعات الكبرى) لابن الجوزي، غير أنه لم يتحر ولم يتريث، بل ذكر في كتابه هذا من الأحاديث الصحاح والحسان وهما.

و أورد ابن حجر في «القول المسدد في الذب عن مسند أحمد» أربعة وعشرين حديثا من أحاديث المسند ذكرها ابن الجوزي في «الموضوعات».

وألف السيوطي كتابا سماه: «القول الحسن في الذب السنن» في الرد عليه

ووقف ابن حجر على حديث في مسلم حكم عليه ابن الجوزي بالوضع: «إن طالت بك مدة أوشك أن ترى قوما يغدون في سخط الله، ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذناب البقر» [١]وقال: وإنما لغفلة شديدة من ابن الجوزي.

٢ - (المقاصد الحسنة) للحافظ السخاوي.

٣- (تمييز الطيب من الخبيث) لابن الديبع الشيباني.

٤ -(اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة) للحافظ السيوطي، وهو تلخيص (الموضوعات الكبرى) لابن الجوزي، مع بيان ما وهم فيه.

٥ -(تذكره الموضوعات) للعلامة محمد بن طاهر بن علي الهندي الفتني، وفي ذيلها (قانون الموضوعات والضعفاء) للعلامة المذكور.

٦ - موضوعات الشيخ علي القاري الكبرى والصغرى.

٧-(أسنى المطالب) للشيخ محمد بن السيد درويش؛ الشهير بالحوت.

٨ - (كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس) للعلامة إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني[٢].

* * *

---

(١)صحيح مسلم(٢٨٥٧)(٤/ ٢١٩٣).

(٢)وهو كتاب قيم، يبين فيه ما اشتهر على الألسنة، مما هو صحيح أو حسن أو ضعيف أو موضوع، مع البحث والتحقيق، ينصح به لطالب العلم الشرعي في بداياته وحتى وان لم يتخصص في علم الحديث يراجع به ويقرأه كمادة يحتاجها الواعظ والمدرس والمتعرض لأسئلة الناس وهو زاد للخطيب فلا يغفل عنه طالب العلم الشرعي في مراجعته وإدمانه.

مختلف الحديث

تعريفه: هو: أن يوجد حديثان متضادان في المعنى بحسب الظاهر.

حكمه: أما الحكم في ذلك فهو أن ينظر في ذلك:

١- فإن أمكن الجمع بينهما بوجه صحيح فيعمل بهما معا.

وذلك كحديث: «لا عدوى» مع قوله ﷺ: «فر من المجذوم فرارك من الأسد»[١] كلاهما في الصحيح وظاهرهما التعارض.

وقد جُمع بينهما بأن هذه الأمراض لا تُعدي بطبعها بل تؤثر بقدرة الله تعالى، وجعل الله مخالطة المريض للصحيح سببا للعدوى، وقد يتخلف ذلك[٢].

مثال حديث: «إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا» مع حديث: « الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه »[٣].

فالحديث الأول: ظاهره طهارة القلتين تغير الماء أم لا، والثاني: ظاهره طهارة غير المتغير؛ سواء كان قلتين أم أقل، فخص عموم كل منهما بالآخر[٤].

---

(١)عن هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد» صحيح البخاري (٥٧٠٧)(٧/ ١٢٦).صحيح مسلم(٢٢٢٠) (٤/ ١٧٤٢).

(٢)والأولى في الجمع أن يقال: إن نفيه ﷺ للعدوى باق على عمومه وقد صح قوله ﷺ: «لا يعدي شيء شيئا»، وقوله ﷺ لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد عليه بقوله: «فمن أعدى الأول؟ ! ». يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتدأ بذلك في الثاني كما ابتدأه في الأول. وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع، لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء، لا بالعدوى المنفية؛ فيظن أن ذلك بسبب مخالطته؛ فيعتقد صحة العدوى؛ فيقع في الحرج فأمر بتجنبه حسما للمادة. والله أعلم.

(٣)سنن ابن ماجه/ (٥٢١) / (١/ ١٧٤).

(٤)قال البيهقي: لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافا، قال أبو حاتم «ابن حبان»: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الماء لا ينجسه شيء » لفظة أطلقت على العموم، تستعمل في المياه الكثيرة، التي لا تحمل النجاسة، ورود سنة، (إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء). وأجمع أهل العلم؛ على أن الماء القليل، أو الكثير، إذا وقعت فيه نجاسة، فغيرت النجاسة الماء، طعما، أو لونا، أو ريحا، أنه نجس/ وقاس الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اللون عليهما/ سنن البيهقي الكبرى/ (١١٦٠-١١٦١)(١/ ٢٦٠)/ مسند أحمد/ (٤٨٠٣) / (٨/ ٤٢٢)/ سنن أبي داود/ (٦٣) (١/ ٦٤)/ سنن الترمذي/ (٦٧)(١/ ٩٧).

٢- وأما إذا كان الحديثان المتعارضان لا يمكن الجمع بينهما؛ فإن علمنا أن أحدهما ناسخ للآخر بوجه من الوجوه الدالة على النسخ: أخذنا بالناسخ.

٣- وإن لم يثبت النسخ أخذنا بالأرجح منهما.

ووجوه الترجيح متعددة كثيرة مفصلة في كتب الأصول وغيرها، وقد ذكر الحازمي في كتابه الاعتبار خمسين وجها، وأوصلها العراقي إلى مئة وعشرة وجوه، وقد لخصها السيوطي فردها إلى سبعة أقسام رئيسة.

١- الترجيح بحال الراوي: من كثرة الرواة، أو علو السند، أو فقه الراوي، أو نحو ذلك.

٢- الترجيح بالتحمل: كترجيح التحمل تحديثا على العرض، والعرض على الكتابة أو المناولة أو الوجادة.

٣- الترجيح بكيفية الرواية: كترجيح المحكي بلفظه على المحكي بمعناه، وما ذكر سبب وروده على ما لم يذكر لدلالة الأول على اهتمام الراوي.

٤- الترجيح بوقت الورود: كترجيح المدني على المكي.

٥- الترجيح بلفظ الخبر: كترجيح الخاص على العام، والمطلق على ما ورد على سبب، والحقيقة على المجاز.

٦- الترجيح بالحكم: كترجيح ما دل على التحريم على ما دل على الإباحة.

٧- الترجيح بأمر خارجي: كالذي وافقه ظاهر القرآن أو حديث آخر.

٤- وإذا تعذر ترجيح أحد الحديثين بوجه ما وجب التوقف فيهما.

رأي الحنفية: قال الجصاص: تعارض الخبرين يكون على ثلاثة أنحاء:

منها: ما يكون من غلط الرواة، ونتيقن معه وهم رواة أحد الخبرين.

مثاله: عند البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم»، وعند مسلم عن يزيد بن الأصم: «أن النبي ﷺ تزوجها وهو حلال»[1].

وقد علمنا أنه لم يتزوجها إلا مرة واحدة، وغير جائز: أن يكون محرما وغير محرم في حالة واحدة، ولا يرجح الحلال بكونه طارئا فإنهم أجمعوا أن النبي ﷺ ما تزوجها قبل الإحرام وإنما تزوجها بعد الإحرام، واختلفوا في أنه تزوجها قبل أن يحل أو بعد ما حل.

والذي يروي الحل روى أمرا طارئا ولم نره ترجيحا وقد اجتمعا في حادثة واحدة، بل رجحنا الحرام لأن رواية عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو أثبت من يزيد بن الأصم راوي الحلال[2]فراوية الأفقه مقدمة.

رواه البخاري عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، في موضعين «باب تزويج المحرم» و «باب نكاح المحرم»، ولم يرو ما يعارض ذلك.

ولكن أبا داود مال إلى تحريم زواج المحرم، وروى في ذلك عن عثمان بن عفان، مرفوعا «لا ينكح المحرم ولا ينكح». كما روى عن ميمونة، قالت: «تزوجني رسول الله ﷺ ونحن حلالان بسرف»، ثم روى عن ابن عباس، «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم». ولكنه أعقبه بما رواه عن سعيد بن المسيب، قال: «وهم ابن عباس، في تزويج ميمونة وهو محرم»[3].

وترجم الترمذي لحديث عثمان وغيره مما يفيد النهي عن تزويج المحرم، بقوله: (باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم)، ثم ذكر أن العمل على هذا عند بعض الصحابة والتابعين، وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق، لا يرون أن يتزوج المحرم، فإن نكح فنكاحه باطل، ثم أتبع هذا الباب بباب آخر، روى فيه حديث ابن عباس السابق، وقال عنه: «حديث حسن صحيح»، وترجم له بقوله: (باب ما جاء في الرخصة في ذلك)[4]. **فالبخاري وافق الحنفية هنا.**

---

(١)صحيح البخاري(١٨٣٧) (٣/ ١٥).صحيح مسلم (١٤١١) (٢/ ١٠٣٢).
(٢)تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ٢١٨).
(٣)سنن أبي داود(١٨٤٢)(١٨٤٣) (٣/ ٢٤٠). (١٨٤٥) (٣/ ٢٤٢).
(٤)سنن الترمذي (٨٤٠) (٣/ ١٩٠)/ الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث (ص: ٣٣٠).

ومنها: ما يحتمل أن يكونا صحيحين من جهة النقل، ولا يحتمل مع ذلك بقاء حكمهما، إن ثبتا وصحا، فأحدهما منسوخ متروك الحكم.

مثاله: نحو ما روي عن النبي ﷺ في «الوضوء من مس الذكر»، وما روي عنه أنه لا وضوء فيه.

هذه الأخبار يحتمل أن تكون كلها صحيحة في الأصل، أو بعضها منسوخا ببعض، ويحتمل أن يكون بعضها وهما وغلطا، لأنها من أخبار الآحاد.

ومنها: ما يحتمل أن يكونا صحيحين، ويكونا جميعا مستعملين في حالين، أو في شيئين.

مثاله: أن يرد خبران متضادان في الظاهر، فيستعملان جميعا في حالين، أو على وجهين، نحو ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «دباغ الأديم ذكاته»[1]، وقال: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»[2].

وقد روي عنه ﷺ: أنه قال: «لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»[3]. ومحمول على حاله قبل الدباغ، وقوله ﷺ «دباغ الأديم ذكاته» محمول على حاله بعد الدباغ.

وقد ذكر عيسى بن أبان حكم الخبرين المتضادين، فجعل أحد الأسباب المقوية لأحدهما: **وجود عمل الناس**، دون الآخر.

وقال: وإن اختلفوا ساغ الاجتهاد في تثبيت أحدهما، وإن كان أحدهما متقدما على الآخر والناس مختلفون في العمل بهما، فإن احتملا الموافقة والجمع بينهما استعمل الاجتهاد.

وإن لم يحتملا الموافقة، فالآخر ناسخ للأول، إن كان الأول قد عمل به الناس، وهو الظاهر عند أهل العلم، ويعتمدون عليه وعلى ذلك يكون الحكم الذي عليه العمل، والآخر: إما أن يكون منسوخا، أو غير ثابت في الأصل.

أو ما عاضده شواهد الأصول أولى بالاستعمال، و كان ما شهد له الأصول منهما أولى بالاستعمال، لأن شواهد الأصول لو انفردت عن الخبر لا يثبت الحكم بنفيها، فإذا ساعدت أحد الخبرين كان أولى بالإثبات.

---

(١)مسند أبي داود الطيالسي(١٣٣٩) (٢/ ٥٧١).
(٢)سنن الترمذي (١٧٢٨) (٤/ ٢٢١).
(٣)أبي داود (٤١٢٨)(٦/ ٢١٥)سنن الترمذي(١٧٢٩)(٤/ ٢٢٢)سنن ابن ماجه(٣٦١٣)(٤/ ٦٠٤).

وأيضا: فلما ثبت عن الصحابة عرضهم كثيرا من أخبار الآحاد على الأصول، ومقابلتها بالقياس واجتهاد الرأي[1].

ويسقط الخبران إذا تساويا، ولم يكن له رأي في ترجيح أحدهما [2].

أهميته: معرفة هذا الفن من أهم أنواع علوم الحديث، التي يجب على العالم معرفتها، وإنما يعتني به الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصول، والغواصون على استنباط المعاني الدقيقة.

أهم مؤلفاته: وقد صنف فيه الإمام الشافعي رضي الله عنه، حتى قيل إنه أول من تكلم فيه[3].

ثم صنف ابن قتيبة كتابا سماه: «تأويل مختلف الحديث»، فأتى بأشياء حسنة وغير ذلك؛ لقصر باعه فيها.

ثم صنف ابن جرير في ذلك، وصنف الطحاوي كتابه «مشكل الآثار» وهو كتاب عظيم الفائدة يحتوي على عدة أجزاء، أتى فيه بما يشفي العليل ويروي الغليل، وكان ابن خزيمة من أحسن الناس كلاما فيه، حتى قال: ليس ثم حديثان متعارضان من كل وجه؛ ومن وجد شيئا من ذلك فليأتني لأؤلف بينهما[4].

* * *

---

(١)الفصول في الأصول (٣/ ١٦٤).
(٢)الفصول في الأصول (٣/ ١٦٧).
(٣)اسمه اختلاف الحديث وهو المجلد الرابع من كتاب الأم للشافعي.
(٤)شرح سراج الدين على البيقونيةص١٨٥-١٨٧.

الناسخ والمنسوخ

تعريف النسخ: هو التبديل والإبطال، ومنه نسخت الشمس الظل؛ إذا أبطلته، ونسخت الرياح الديار، إذا أبطلت أعلامها، وبدلت رسومها.

وأما حده فمنهم من قال: إنه بيان انتهاء مدة العبادة، وقيل: بيان انقضاء مدة العبادة التي ظاهرها الدوام، وقال بعضهم: إنه رفع الحكم بعد ثبوته.

أطبق المتأخرون على: أنه الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا به مع تراخيه عنه[١].

والمراد برفع الحكم: قطع تعلقه عن المكلفين، واحترز بالحكم عن الإباحة الأصلية، فإن رفعها لا يسمى نسخا.

مثال ذلك: ما رواه مسلم عن بريدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعا: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[٢]

وأما الجواز: فقد قال به الجمهور إلا قليلا لا يعتد بهم قالوا: إنه لا يجوز.

وقالت اليهود: النسخ باطل ومنهم من أبى جوازه عقلا، ومنهم من جوزه عقلا وأبى شرعا فصاروا فريقين[٣].

وأما شرائطه

منها : أن يكون النسخ بخطاب؛ لأنه بموت المكلف ينقطع الحكم، والموت مزيل للحكم لا ناسخ له.

منها: أن يكون المنسوخ أيضا حكما شرعيا؛ لأن الأمور العقلية التي مستندها البراءة الأصلية لم تنسخ، وإنما ارتفعت بإيجاب العبادات.

منها: أن لا يكون الحكم السابق مقيدا بزمان مخصوص، قال ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس»[٤]، فإن الوقت الذي يجوز فيه أداء النوافل التي لا سبب لها مؤقت، فلا يكون نهيه عن هذه النوافل في الوقت المخصص ناسخا لها.

---

(١)الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٦).
(٢)صحيح مسلم(٩٧٧) (٢/ ٦٧٢).
(٣)تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ٢٢٨).
(٤)صحيح البخاري(٥٨٤) (١/ ١٢٠).

منها: أن يكون الخطاب الناسخ متراخيا عن المنسوخ، فعلى هذا يعتبر الحكم الثاني، فإنه لا يعدو أحد القسمين: إما أن يكون متصلا أو منفصلا.

فإن كان متصلا بالأول لا يسمى نسخا، إذ من شرط النسخ التراخي.

منها: أن يكون التاريخ معلوما.

منها: أن تجتمع الأمة في حكمه على أنه منسوخ[1].

بماذا يعرف النسخ؟ يعرف النسخ بوجوه:

١- بالتنصيص عليه، قال النبي ﷺ: «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأُدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا»[2].

٢- بجزم الصحابي بالمتأخر، كقول جابر رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من النبي ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»[3].

فأما قول الصحابي، هذا ناسخ لم يقبله كثير من الأصوليين لأنه يرجع إلى الاجتهاد وقد يخطئ، أما جزمه بتأخر نص فهو ناقل، وهو ثقة مقبول الرواية.

٣- ما عرف نسخه بالتاريخ، فعن شداد بن أوس رضي الله عنه مرفوعا: «أفطر الحاجم والمحجوم»[4]. **قال الشافعي**: إنه منسوخ بحديث ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم»[5]. فالأول زمن الفتح سنة ثمان، والثاني في حجة الوداع سنة عشر.

٤- ما عرف نسخه بدلالة الإجماع، عن جابر رضي الله عنه قال: «كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان»[6]، قال الترمذي: أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، وقالوا الإجماع لا ينسخ وإنما دال عليه، وإن لم يعرف التاريخ فلا يخلو: إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر، بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن، أو بالإسناد، أو لا، فإن أمكن الترجيح تعين المصير إليه، وإلا فلا.

---

(١) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص:٧- ٩).
(٢) صحيح مسلم ((١٩٩٩))(٣/ ١٥٨٥).
(٣) سنن النسائي (١٨٥) (١/ ١٠٨). واللفظ له
(٤) سنن أبي داود (٢٣٦٧)(٤/ ٤٦) سنن الترمذي (٧٧٤)(٣/ ١٣٥) سنن ابن ماجه (١٦٧٩) (٢/ ٥٨٣).
(٥) صحيح (١٩٣٨) البخاري (٣/ ٣٣).
(٦) سنن الترمذي ت شاكر (٩٢٧) (٣/ ٢٥٧).

فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب عند المحدثين:

١- الجمع إن أمكن.

٢- فاعتبار الناسخ والمنسوخ.

٣- فالترجيح إن تعين.

٥- ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين. والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط؛ لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه[1].

٦- **أهمية معرفته:** معرفة الناسخ والمنسوخ من أهم أنواع العلوم وأدقها.

قال الزهري: أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه.

قال الإمام أحمد لابن وارَه وقد قدم من مصر: كتبت كتب الشافعي قال: لا قال: فرطت، ما علمنا المجمل من المفسر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالسنا الشافعي.

وقد أسند الحازمي عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه مر على قاص فقال: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا. فقال له: هلكت وأهلكت.

وسئل حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن شيء فقال إنما يفتي من عرف الناسخ من المنسوخ، قالوا: ومن يعرف ذلك؟ فقال: عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2].

ولذلك كان هذا المبحث والتوسع فيه؛ هو بأصول الفقه أشبه، كما أوضحه ابن كثير وغيره، لأن الفقيه هو الذي يستنبط الأحكام من الأحاديث فيحتاج إلى التمكن من هذا الفن، وأما المحدث فوظيفته أن ينقل ويروي ما سمع من الأحاديث كما سمع، فإن تصدى لما وراء ذلك فهو فضل وكمال[3].

* * *

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٢١٨)

(٢) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٣- ٥).

(٣) شرح البيقونية سراج الدين ص١٩١.

معرفة من تقبل روايته ومن ترد

يقبل خبر الثقة في دينه وروايته وهو: العدل الضابط.

أجمع جماهير أئمة الفقه والحديث على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته **العدالة والضبط**؛ فإن وجدت فيه العدالة دون الضبط قبل حديثه لعدالته وتوقف فيه لعدم ضبطه على شاهد منفصل يجبر ما فات من صفة الضبط، وإن وجد فيه الضبط دون العدالة لم يقبل حديثه لأن العدالة هي الركن الأكبر في الرواية(١).

مذاهب المحدثين والأصوليين في الجرح والتعديل

أحدهما أنه يجب ذكر سبب الجرح دون التعديل لأن الجرح يحصل بخصلة واحدة فيسهل ذكرها بخلاف التعديل ولأنه قد يظن ما ليس بجارح جارحا وهو ما قاله الإمام الشافعي رضي الله تعالى وهو الصحيح المشهور.

ولذلك احتج البخاري ومسلم وأبو داود بجماعة اشتهر الطعن فيهم كعكرمة وإسماعيل ابن أبي أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم، واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم، وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يقبل إلا إذا فسر سببه.

وثانيهما لا يجب فيهما ذكر السبب لأن المزكي إن كان بصيرا قبل جرحه وتعديله وإلا فلا، واختاره القاضي أبو بكر ونقله عن الجمهور، وهذا ما اختاره الغزالي والإمام فخر الدين والخطيب.

وثالثها إذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي عن المعدل(٢).

قال السيوطي: هذا الأصح عند الفقهاء والأصوليين(٣).

فإن خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه مجملا غير مبين السبب، إذا صدر من عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله، ومال ابن الصلاح في هذا إلى التوقف(٤).

---

(١)توجيه النظر إلى أصول الأثر (١/ ٩٨-١٠٠).
(٢)المقنع في علوم الحديث (١/ ٢٤٥- ٢٥٤).
(٣)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٣٦٤)
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: ٢٥٨).

وذكر الفقهاء أنه إن جرح ببلد ثم انتقل إلى غيره فعدله آخران منها فيقدم التعديل إذا كان بين انتقاله من الأول إلى الثاني مدة الاستبراء وإلا لم يقدم.

ورابعها: التعديل على الإبهام من غير تسمية المُعَدل

١- لا يكتفى به في التوثيق، فلو قال: «حدثني الثقة» لم يكف[1].

٢- أنه يقبل مطلقا كما لو عينه لأنه مأمون في الحالتين محكي عن أبي حنيفة رضي الله عنه، وهو ماش على قول من يحتج بالمرسل وأولى بالقبول.

قال الخطيب: لو صرح بأن جميع شيوخه ثقات ثم روى عمن لم يسمه أنا لا نعمل بتزكيته له[2]، جزم بذلك الخطيب، وقال: سلك هذه الطريقة عبد الرحمن بن مهدي. **قال البيهقي**: ومالك بن أنس رضي الله عنه، وقد روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق لخفاء حاله عليه.

٣- إن كان القائل «حدثني الثقة» عالما أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه، كقول مالك: «أخبرني الثقة»، وقول الشافعي ذلك في مواضع.

فحيث قال مالك: حدثني الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فالثقة مخرمة بن بكير. وحيث قال: عن الثقة عن عمرو بن شعيب، فقيل الثقة عبد الله بن وهب، وقيل الزهري. هكذا نص أبو عمر.

وإذا قال الشافعي: أخبرنا الثقة عن ابن أبي ذئب، فهو ابن أبي فديك.

وإذا قال: أخبرنا الثقة عن الليث بن سعد، فهو يحيى بن حسان.

وإذا قال: أخبرنا الثقة عن ابن جريج فهو مسلم بن خالد.

وإذا قال: أخبرنا الثقة عن صالح مولى التوأمة، فهو إبراهيم بن يحيى، نص عليه محمد بن الحسين الأبري في «فضائل الشافعي» رضي الله عنه.

الخامسة: العدل إذا روى عن شيخ بصريح اسمه فهل هو تعديل أم لا

١- ليس بتعديل، وهو الصحيح لجواز روايته عن غير عدل.

٢- أنه تعديل مطلقا حكاه الخطيب وغيره، وحكاه الصيرفي بأن الرواية تعريف له، والعدالة تكون بالخبرة.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ١١٠).

(٢) قال: ابن أبي خيثمة إذا روى الشعبي عن رجل وسماه فهو ثقة يحتج بحديثه/ تهذيب التهذيب (٣/ ٧٦).

٣- إن كان لا يروي إلا عن عدل كانت روايته تعديلا وإلا فلا، واختاره السيف الآمدي، وابن الحاجب، وغيرهما. **قال ابن عمار**: وكذلك إذا حكم بشهادته حاكم يشترط العدالة في الشهادة فهو تعديل له[١].

مراتب الجرح والتعديل:

قال ابن أبي حاتم: ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى[٢]، ومراتب ألفاظ التجريح عند العراقي على خمس مراتب وجعلها ابن أبي حاتم وتبعه ابن الصلاح أربع مراتب[٣].

أوضح ابن حجر في تقريب التهذيب مراتب الجرح والتعديل، أنها في اثنتي عشرة مرتبة، وحصر طبقاتهم في اثنتي عشرة طبقة، وذكر أولها الصحابة رضي الله عنهم[٤].

خلاصة مراتب الجرح والتعديل

ذكر السخاوي والسندي لكل من ألفاظ الجرح والتزكية ست مراتب[٥].

١ - ارفعها الوصف بما دل على المبالغة، أو عبر عنه بأفعل كأوثق الناس واضبط الناس، وإليه المنتهى في التثبيت ويلحق به لا اعرف له نظيرا في الدنيا.

٢- ثم ما يليه كقولهم فلان لا يسأل عنه.

٣- ثم ما تأكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق كثقة ثقة، وثبت ثبت، وأكثر ما وجد قول ابن عيينة في عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة تسع مرات.

٤- ثم ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق، كثقة أو ثبت أو كأنه مصحف، والحجة أقوى من الثقة.

فمن كان من هذه المراتب فحديثه مقبول وغالبه في الصحيحين.

٥- ثم قولهم ليس به بأس أو لا بأس به، عند غير ابن معين[٦] أو صدوق أو مأمون أو خيار الخلق. **ومن كان في هذه المرتبة فهو مقبول أيضا، وقبوله في المرتبة الثانية، وهو ما يحسنه الترمذي، ويسكت عليه أبو داود.**

---

(١)مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية/ (ص: ١٨٩-١٩١).
(٢)الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٢٧٤).
(٣)الرفع والتكميل (ص: ١٤٧-١٥٤).
(٤)تقريب التهذيب (١/ ٨).
(٥)الرفع والتكميل (ص: ١٥٥-١٦٤).
(٦)لأنها توثيق عنده.

٦- ثم ما اشعر بالقرب من التجريح، وهو أدنى المراتب كقولهم ليس ببعيد من الصواب، أو شيخ، أو يروي حديثه أو يعتبر به أو صالح الحديث، أو يكتب حديثه أو مقارب الحديث، أو صويلح أو صدوق إن شاء الله، وأرجو أن لا بأس به ونحو ذلك **هذه مراتب التعديل. فإن تعددت طرقه وتقوى بمتابع أو شاهد فحسن لغيره، وإلا فضعيف.**

وأما مراتب الجرح فست.

الأولى منها ما يدل على المبالغة كأكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب أو منبعه أو معدنه ونحو ذلك.

الثانية ما هو دون ذلك كالدجال والكذاب والوضاع، فإنها وان اشتملت على المبالغة لكنها دون الأولى، وكذا يضع أو يكذب.

الثالثة ما يليها كقولهم فلان يسرق الحديث، وفلان متهم بالكذب أو الوضع، أو ساقط، أو متروك، أو هالك، أو ذاهب الحديث، أو تركوه، أو لا يعتبر به أو بحديثه، أو ليس بالثقة، أو غير ثقة.

الرابعة ما يليها كقولهم فلان رد حديثه أو مردود الحديث، أو ضعيف جدا، أو واه بمرة، أو طرحوه أو مطروح الحديث، أو مطروح، أو لا يكتب حديثه، أو لا تحل كتابة حديثه أو لا تحل الرواية عنه، وليس بشيء أو لا شيء.
وحكم هذه المراتب الأربع قال فيه السخاوي: «إنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به، ولا يعتبر به».

الخامسة ما دونها وهي فلان لا يحتج به أو ضعفوه أو مضطرب الحديث، أو له ما ينكر أو له مناكير، أو منكر الحديث أو ضعيف.

السادسة وهي أسهلها قولهم فيه مقال أو أدنى مقال، أو ضعف، أو ينكر مرة ويعرف أخرى، أو ليس بذاك أو ليس بالقوي، أو ليس بالمتين، أو ليس بحجة، أو ليس بعمدة، أو ليس بمأمون، أو ليس بثقة، أو ليس بالمرضي، أو ليس يحمدونه، أو ليس بالحافظ، أو غيره أوثق منه، أو فيه شيء، أو فيه جهالة، أو لا ادري ما هو، أو ضعفوه أو فيه ضعف، أو سيء الحفظ، أو لين الحديث، أو فيه لين عند غير الدارقطني فانه قال: إذا قلت لين لا يكون ساقطا متروك الاعتبار ولكن مجروحا بشيء لا يسقط به عن العدالة، ومنه قولهم

تكلموا فيه، فيه نظر[1]. **والخامسة والسادسة: يخرج حديثه للاعتبار ؛ لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك، وعدم منافاتها لها**[2].

عبارات خاصة لبعض المحدثين:

١ - قد يطلق البخاري كلمات ويريد بها معنى خاصا، كقوله في الرجل: سكتوا عنه أو فيه نظر، يعني: أنه متروك الحديث[3]، وأنه في أدنى المنازل، ولكن البخاري لطيف العبارة في التخريج، وكذلك قوله: منكر الحديث فإنه يريد به الكذابين، كما نقله عنه ابن القطان حيث قال: قال البخاري: كل من قلت عنه: منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه وهذا يحتاج الى تفصيل في مظانه.

٢ - قال يحيى بن معين: إذا قلت: ليس به بأس فهو ثقة.

٣- قول الشافعي: أخبرني من لا أتهم فهو كقوله: أخبرني الثقة، خلافا لرأي للذهبي في: إنه نفي للتهمة فقط، وليس فيه تعرض لإتقانه؛ ولا لأنه حجة.

أما إذا تعارض قولان من عالم واحد كما وقع من ابن معين وابن حبان فالعمل على آخر القولين إن علم ذلك؛ وإلا فالتوقف.

ما ورد من الطعن على بعض الأئمة: قد يرد الطعن في بعض الأئمة، أو رواة الحديث الذين هم موطن ثقة وعدالة وحسن قبول، قد يكون الطعن ناشئا عن عصبية مذهبية، أو اختلافات اجتهادية، أو منافسات دنيوية، فهذه الطعون لا يعبأ بها ما دام المطعون معروفا بالعدالة والضبط، والصلاح والتقى.

وقد عقد الحافظ ابن عبد البر في كتاب العلم بابا في حكم قول العلماء بعضهم في بعض، بدأ فيه بحديث الزبير رضي الله عنه مرفوعا: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد والبغضاء... »[4].وعن مالك بن دينار قال: «يؤخذ بقول العلماء والقراء في كل شيء إلا قول بعضهم في بعض».

قال أبو عمر رحمه الله: « قد غلط فيه كثير من الناس وضلت فيه نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك، والصحيح في هذا الباب أن من صحت عدالته

---

(١)الرفع والتكميل (ص: ١٦٧-١٨٣).
(٢)فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٢/ ١٢٩).
(٣)الأصح أن ألفاظ البخاري واصطلاحاته تحتاج دراسة وليس يؤثر عنه تفسير لمصطلحاته.
(٤)مسند أحمد ط الرسالة(١٤١٢) (٣/ ٢٩).

وثبتت في العلم إمامته وبانت ثقته وبالعلم عنايته لم يلتفت فيه إلى قول أحد، إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة يصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك، بما يوجب تصديقه فيما»[1] .

قال السبكي: تحت عنوان قاعدة في الجرح والتعديل:

إن من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكوه، وندر جارحه، وكانت قرينة دالة على سبب جرحه: من تعصب مذهبي أو غيره، فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه، فلو فتحنا هذا الباب لما سلم لنا أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون، فربما خالف الجارح المجروح في فروع العقيدة فجرحه لذلك، وإليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المزكون بُرآءَ من الشحناء والعصبية في المذهب، خوفا من أن يحملهم ذلك على جرح عدل، أو تزكية فاسق وقد وقع هذا لكثير من الأئمة.

ومن أمثلة قول بعضهم في البخاري: تركه أبو زرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ، فيا لله والمسلمين!! أيجوز لأحد أن يقول: البخاري متروك؟! وهو حامل لواء الصناعة ومقدم أهل السنة والجماعة.

ثم قال: ومن ذلك قول بعض المجسمة في أبي حاتم بن حبان: لم يكن له كبير دين، نحن أخرجناه من سجستان لأنه أنكر الحد لله، فيا ليت شعري من أحق بالإخراج: من يجعل ربه محدودا أو من ينزهه عن الجسمية[2].

وكما جاء في ترجمة محمد بن المثنى من كتاب: تهذيب التهذيب: سئل عمرو بن علي عن محمد بن المثنى وبندار؟ فقال: ثقتان، يقبل منها كل شيء إلا ما تكلم به أحدهما في الآخر[3].

واعترض ابن نظام الدين الأنصاري الحنفي: على قدح الدارقطني في الإمام الهمام أبي حنيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأنه ضعيف في الحديث، ...فتارة يقولون: إنه كان مشتغلا بالفقه أي: فلا خبرة له بالحديث... بل الفقيه أولى بأن يؤخذ الحديث منه أي: لأنه يبني عليه حكما شرعيا فلا بد من ثبوته لديه.

---

(١)جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٩٠- ١٠٩٣).

(٢)طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ٩- ١٥).

(٣)تهذيب التهذيب (٩/ ٤٢٧).

وتارة يقولون: إنه لم يلاق أئمة الحديث، إنما أخذ من حماد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهذا أيضا باطل فإنه روى عن كثير من الأئمة كالإمام محمد الباقر والأعمش وغيرهما، مع أن حمادا كان وعاء للعلم، فالأخذ منه أغناه عن الأخذ من غيره، **وتارة يقولون**: إنه كان من أصحاب القياس والرأي، وكان لا يعمل بالحديث... وهذا أيضا من التعصب، **وهؤلاء الطاعنون بقصور فهمهم عجزوا عن إدراك ما فهمه هو، فتنفروا عما قال... وظنوا شيئا فريا وحكموا بأنه خالف الحديث فوقعوا فيما وقعوا...اهـ**(١).

قال اللكنوي: لم يقبل جرح بعضهم في الإمام أبي حنيفة وشيخه حماد ابن أبي سليمان وصاحبيه محمد وأبي يوسف وغيرهم من أهل الكوفة بأنهم كانوا من المرجئة.

وقال الإمام علي بن المديني: أبو حنيفة روى عنه الثوري وابن المبارك وحماد بن زيد، وهشام ووكيع وعباد بن العوام وجعفر بن عون وهو ثقة لا بأس به وكان شعبة حسن الرأي فيه.

وقال يحيى بن معين: أصحابنا يفرطون في أبي حنيفة وأصحابه قيل له أكان يكذب قال لا!(٢).

يقول الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في ميزانه

«لا أذكر في كتابي من الأئمة المتبوعين في الفروع أحدا لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، مثل أبي حنيفة، والشافعي، والبخاري، فإن ذكرت أحدا منهم فأذكره على الإنصاف، وما يضره ذلك عند الله ولا عند الناس»(٣).

ولكن يأبى البعض إلا أن يُزوِّر في الكتاب ويذكر فيه بهتانا على المؤلف، حيث ذكر جرح الإمام أبي حنيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مع أنه ذكر في المقدمة أنه لا يذكر الأئمة المتبوعين، وقد تكلم الشيخ أبو غدة رحمه الله تعالى في تعليقاته على كتاب الرفع والتكميل للكنوى، وفنَّد هذا التزوير(٤).

---

(١)فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت/ (٣/ ١٩٠)
(٢)التعليق الممجد على موطأ محمد (١/ ١١٨-١١٩)
(٣)ميزان الاعتدال (١/ ٢).
(٤)طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢/ ١٣ - ١٥).الرفع والتكميل(١٢١ وما بعدها).

وسئل ابن حجر عما ذكره النسائي في «الضعفاء والمتروكين» عن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه من أنه ليس بقوى في الحديث، ...هل هو صحيح، وهل وافقه على هذا أحد من أئمة المحدثين أم لا؟

فأجاب بقوله: النسائي من أئمة الحديث، والذي قاله إنما هو بحسب ما ظهر له وأداه إليه اجتهاده، وليس كل أحد يؤخذ بجميع قوله.

وقد اعتذر عن الإمام كونه لا يحدث إلا بما حفظه منذ سمعه إلى أن أداه، فلهذا قلَّت الرواية عنه، وصارت روايته قليلة بالنسبة لذلك، وإلا فهو في نفس الأمر كثير الرواية.

ثم قال: وفي الجملة، ترك الخوض في مثل هذا أولى، فإن الإمام وأمثاله ممن قفزوا القنطرة، فما صار يؤثّر في أحد منهم قول أحد، بل هم في الدرجة التي رفعهم الله تعالى إليها من كونهم متبوعين مقتدى بهم، فليعتمد هذا، والله ولي التوفيق[1].

ومن النقاد من له تعنت في جرح أهل بعض البلاد أو بعض المذاهب لا في جرح الكل، فحينئذ ينقح الأمر في ذلك الجرح، فمن ذلك قول ابن حجر: في تهذيب الجوزجاني لا عبرة بحطه على الكوفيين، وكقول قول الذهبي في «الأشاعرة والماتريدية» وأكابر الصوفية[2]. فهذا يحتاج إلى تنقيح وضبط، وهذا كله عمل بشري يعتريه النقص والنقد والنقض.



(١)الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر (٢/ ٩٤٧).
(٢)الرفع والتكميل (ص:١٢١- ٣٠٩).

تحمل الحديث وأداؤه

التحمل والأداء وشروطهما:

الرواية لا بد فيها من تحمل وأداء فما هو التحمل؟ وما هو الأداء؟

التحمل: هو نقل الحديث عن الغير بأي طريق من طرق التحمل الصحيحة المعتبر وهذا الغير يسمى في عرف المحدثين شيخا.

معرفة سن التحمل والأداء وشرطهما.

شرطه: لا يشترط في التحمل إلا التمييز والضبط لما يُروي ويسمع، في زمن يصح فيه السماع للصغير بخمس سنين إذا كان مميزا، هذا عند أهل الحديث وأئمته، واحتجوا لهذا بما رواه البخاري في صحيحه عن محمود ابن الربيع، قال: «عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو»[1]، وأما من دون هذا السن فيقولون: له حضور[2].

ولكنه لا يؤدي إلا بعد البلوغ كحديث محمود بن الربيع، ويجوز التحمل من الكافر ولكنه لا يؤدي إلا بعد الإسلام، وذلك كقصة أبي سفيان بن حرب مع هرقل، أداها بعد إسلامه وكذا الفاسق من باب الأولى، إذا أداه بعد توبته وثبوت عدالته.

الأداء: هو رواية الحديث للغير- طالب الحديث- عند المحدثين.

شروطه: وأما شروط الأداء فهي العدالة والضبط بشروطهما، ولا اختصاص له بزمن معين، بل يقيد بالاحتياج والتأهل لذلك، كمالك رضي الله عنه[3].

طرق التحمل والأداء

للتحمل طرق وكيفيات مخصوصة، وهي على ما ذكرها ابن الصلاح وغيره ثمانية.

الطريق الأول: السماع من لفظ الشيخ بأن يكون الشيخ يقرأ الحديث والطالب يستمع، وسواء حدث من حفظه أو من كتابه وسواء مع إملاء أو من غير إملاء، وهذا أعلى أنواع التحمل عند الجمهور.

---

(١) صحيح البخاري(٧٧) (١/ ٢٦).

(٢)الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٩٤).

(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (١٨٣- ١٨٤) / الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٩٤).

صيغ الأداء: وصيغ الأداء عن هذا الطريق: سمعت أو سمعنا، حدثني أو حدثنا أخبرني أو أخبرنا سماعا منه، أنبأني أو أنبأنا سماعا منه.

الطريق الثانية: القراءة على الشيخ وأكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث أن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ. وعليه جماهير الصحابة والتابعين والفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وغيرهم[1].

وقال برجحان العرض على السماع أبو حنيفة وابن أبي ذئب وغيرهما، ورواية عن مالك واعتلوا بأن الشيخ لو سها لم يتهيأ للطالب الرد عليه.

والأحوط في الرواية بها: قرأت على فلان أو قرئ عليه وأنا أسمع فأقر به، ثم عبارات السماع مقيدة: كحدثنا أو أخبرنا قراءة عليه، وأجاز إطلاق حدثنا وأخبرنا. قيل: إنه مذهب الزهري، ومالك، وابن عيينة، ويحيى القطان، والبخاري، وجماعات من المحدثين ومعظم الحجازيين والكوفيين.

ومنهم من أجاز أخبرنا وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم ابن الحجاج وجمهور أهل المشرق، وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث.

ولا يجوز إبدال حدثنا بأخبرنا أو عكسه في الكتب المؤلفة، و يصح السماع من وراء حجاب إذا عرف صوته أو بخبر ثقة[2].

الطريقة الثالثة: الإجازة:

وهي إذن في الرواية لفظا أو خطا، يفيد الإخبار الإجمالي عرفا، وأركانها أربعة، المجيز والمجاز له والمجاز به ولفظ الإجازة[3]. **وهي أضرب:**

الأول: أن يجيز معينا لمعين، كأجزتك البخاري أو ما اشتملت عليه فهرستي، والجمهور جوازها والعمل بها.

الضرب الثاني: يجيز معينا غير معين كأجزتك مسموعاتي فالخلاف في جوازها أقوى وأكثر، والجمهور جوزوا الرواية وأوجبوا العمل بها.

الضرب الثالث: يجيز غير معين بوصف العموم كأجزت المسلمين أو كل أحد أو أهل زماني، وفيه خلاف للمتأخرين، ومن المجوزين القاضي أبو الطيب، والخطيب، وأبو عبد الله بن منده، وتسمح النووي فيها.

---

(١)فتح الباري لابن حجر (١/ ١٥٠). تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٢٣).
(٢)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٣٥/ ٤٤٣ – ٤٤٧).
(٣)نفس السابق (١/ ٤٦٦).

وابن الصلاح يميل إلى المنع قال: والإجازة في أصلها ضعف.

الضرب الرابع: إجازة لمعين بمجهول من الكتب أو إجازة بمعين من الكتب لمجهول، كأجزتك كتاب السنن وهو يروي كتبا في السنن أو أجزتك بعض مسموعاتي أو أجزت فلان وهناك جماعة مشتركون في هذا الاسم ولم يميز **فهي باطلة**، فإن اتضح بقرينة فهي صحيحة، فإن أجاز لجماعة مسمين ولم يعرفهم بأعيانهم ولا أنسابهم ولا عددهم ولا تصفحهم صحت الإجازة[1].

الضرب الخامس الإجازة للمعدوم: كأجزت لمن يولد لفلان، واختلف فيها فإن قال أجزت لفلان ومن يولد له أو لك ولولدك ولعقبك ما تناسلوا فأولى بالجواز مما إذا أفرده بالإجازة قياسا على الوقف، وأصحاب مالك وأبي حنيفة أجازوا الوقف على المعدوم، وإن لم يكن أصله موجودا ونسبه عياض لمعظم الشيوخ، ورجح النووي بطلانها للمعدوم.

وأما الإجازة للطفل الذي لا يميز فصحيحة، وأما المميز فلا خلاف في صحتها له، **وأما المجنون** فالإجازة له صحيحة، **وأما الكافر** فسماعه صحيح، **والفاسق والمبتدع** أولى بها من الكافر، ويؤديان إذا زال المانع.

الضرب السادس: إجازة ما لم يتحمله المجيز بوجه ليرويه المجاز إذا تحمله المجيز. قال القاضي عياض: منع ذلك قال وهو الصحيح.

أما قوله أجزت لك ما صح أو يصح عندك من مسموعاتي فصحيح تجوز الرواية به لما صح عنده سماعه له قبل الإجازة، وفعله الدارقطني وغيره.

الضرب السابع: إجازة المجاز: كأجزتك مجازاتي، والصحيح الذي عليه العمل جوازه، وبه قطع الحفاظ: الدارقطني، وابن عقدة، وأبو نعيم.

فإن اقتصر المجيز على الكتابة ولم يتلفظ وقصد الإجازة صحت[2].

فليس له رواية مسموعات شيخه عنه حتى يعرف أنه صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه.

والإنباء بمعنى الإخبار، في عرف المتأخرين فهو للإجازة كـ عن[3].

---

(١)التقريب والتيسير للنووي (٥٩- ٥٨) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٥٤).
(٢)التقريب والتيسير للنووي (٦٠- ٦١) تدريب الراوي (١/٤٥٨- ٤٦٠-٤٦٢ -٤٦٦).
(٣)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (١٥٣- ١٥٤).

الطريق الرابع: المناولة:

ومن أدلتها: الرسائل التي ناولها الرسول ﷺ إلى رسله ليبعثوا بها إلى الملوك ليدعوهم إلى الإسلام. **وهي ضربان**

الضرب الأول: مقرونة بالإجازة، وهي أعلى أنواع الإجازة مطلقا.

إذا أعطى المحدث الكتاب وأجاز له ما فيه ولم يسمع ذلك ولم يعرفه فعند أبي حنيفة ومحمد لا يجوز روايته وعند أبي يوسف يجوز.

وأطلق الآمدي النقل عن أبي حنيفة وأبي يوسف أن الإجازة غير صحيحة[1].

الضرب الثاني: المجردة بأنه يناوله مقتصرا على: هذا سماعي.

قال ابن حجر: واشترطوا في صحة الرواية بالمناولة: اقترانها بالإذن بالرواية، فتكون عندها أرفع أنواع الإجازة؛ لما فيها من التعيين والتشخيص.

ومن اعتبرها فهي تقوم مقام إرساله إليه بالكتاب من بلد إلى بلد[2].

قال النووي كابن الصلاح: وعبارتها: كحدثنا إجازة أو مناولة وإجازة وأخبرنا إجازة أو مناولة وإجازة أو إذنا أو في إذنه أو فيما أذن لي أو فيما أطلق لي روايته أو أجازني أولي أو ناولني أو أشبه ذلك، واستعمل المتأخرون فيمن سمع شيخا بإجازته عن شيخ، قرأت على فلان عن فلان [3].

الطريق الخامس: المكاتبة:

وهي أن يكتب الشيخ أو غيره بأمره إلى الطالب وهو غائب أو حاضر شيئا من حديثه بخطه. **وهو قسمان**

أحدهما: المجردة عن الإجازة، أجاز الرواية بها كثير من المتقدمين والمتأخرين، وجعلها بعض الأصوليين أقوى من الإجازة. والمختار قول من يقول فيها كتب إلي فلان قال: حدثنا وأخبرنا في الرواية بالمكاتبة ونحوه

والثاني: المقرونة بلفظ الإجازة فهي في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة بالإجازة[4].وأصلها في السنة: أخرجا عن ابن عون قال: كتب إلي نافع فكتب إلي «أن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق»[5]، الحديث.

---

(١)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣١٤).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (١٥٤- ١٥٥).
(٣)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٦٣)/ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٧٤- ٤٧٦)
(٤)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٢٠).
(٥)صحيح البخاري (٢٥٤١)(٣/ ١٤٨) مسلم(١٧٣٠) ٥/ ١٣٩.

الطريق السادس: الإعلام: وهي إعلام الشيخ الطالب أن لهذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان مقتصرا عليه، دون أن يأذن في روايته عنه، والصحيح أنه لا يجوز الرواية به لكن يجب العمل به إن صح سنده.

الطريق السابع: الوصية: هي أن يوصي الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه ذلك الشيخ ، فجوز بعض السلف وهو محمد بن سيرين وأبو قلابة للموصى له روايته عنه، بتلك الوصية، والصواب أنه لا يجوز[١].

الطريق الثامن: الوِجادة: وهي أن يقف على أحاديث بخط راويها غير المعاصر له، أو المعاصر ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه ولكن لا يرويها أي تلك الأحاديث الخاصة الواجد عنه بسماع ولا إجازة.

وفي مسند أحمد كثير من رواية ابنه عنه بالوجادة وهو من المنقطع، ولكن فيه شوب اتصال بقوله: وجدت بخط فلان، وقد تسهل بعضهم فأتى فيها بلفظ عن فلان، وذلك تدليس قبيح، وأطلق فيها حدثنا وأخبرنا ولا يُجوِّز ذلك[٢].

قال ابن الصلاح: فإنه لو توقف العمل فيها على الرواية لانسد باب العمل بالمنقول لتعذر شروطها[٣].

قال ابن حجر: وصيغ الأداء على ثمانية مراتب:

الأولى: سمعت وحدثني، ثم أخبرني وقرأت عليه، وهي المرتبة الثانية.

ثم قرئ عليه وأنا أسمع، وهي الثالثة، ثم أنبأني وهي الرابعة، ثم ناولني وهي الخامسة، ثم شافهني أي بالإجازة وهي السادسة، ثم كتب إلي أي بالإجازة، وهي السابعة، ثم عن، ونحوها: من الصيغ المحتملة للسماع والإجازة، ولعدم السماع أيضا، وهذا مثل: قال وذكر وروى[٤].

❊ ❊ ❊

---

(١)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٦٥)/ .تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٨٥- ٤٨٦).
(٢)صحيح مسلم (٢٤٣٩) (٤/ ١٨٩٠).
(٣)التقريب والتيسير للنووي (ص: ٦٥)/ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (١/ ٤٨٧-٤٩١).
واحتج ابن كثير والخطيب بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أي الخلق أعجب إليكم إيمانا؟» قالوا: الملائكة. قال: «وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم» قالوا: فالنبيون، قال: «وما لهم لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم» قالوا: نحن. قال: «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم» قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أعجب الخلق إلي إيمانا، لقوم يكونون من بعدكم، يجدون صحفا ، فيها كتاب، يؤمنون بما فيها» شرف أصحاب الحديث (ص: ٣٣) تفسير ابن كثير (١/ ١٦٧). الباعث الحثيث (ص: ٢٧٧).
(٤)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي ط ٢ (ص: ١٥١-١٥٤).

طرق دراسة الحديث

دراسة الحديث لها عدة طرق عند العلماء:

أولها: السرد: وهو أن يتلو الشيخ المسمع أو القارئ كتابا من كتب هذا الفن من دون تعرض لمباحثه اللغوية والفقهية وأسماء الرجال ونحوها وهذه طريقة الخواص المتبحرين ليحصل لهم سماع الحديث، وسلسلة روايته على عجالة ثم إحالة بقية المباحث على الشروح والحواشي لأنها مدار الضبط اليوم.

وثانيها: طريق الحل والبحث: وهو أن يتوقف بعد تلاوة الحديث الواحد مثلا على لفظه الغريب، وتراكيبه العويصة، واسم قليل الوقوع من أسماء الإسناد، وسؤال ظاهر الورود والمسألة المنصوص عليها، ويحله بكلام متوسط ثم يستمر في قراءة ما بعدها، وهذه طريقة المبتدئين والمتوسطين ليحيطوا بالضروري في علم الحديث علما، ويستفيدوا منه على وجه التحقيق دركا وفهما، وعلى هذا يسرحون أنظارهم في شرح من شروح كتب الحديث غالبا، ويرجعون إليه أثناء البحث لحل العضال ورفع الإشكال.

وثالثها: طريق الإمعان: وهو أن يذكر على كلمة ما لها وما عليها، كما يذكر مثلا على كل كلمة غريبة، وتراكيب عويصة شواهدها من كلام الشعراء، وأخوات تلك الكلمة وتراكيبها في الاشتقاق ومواضع استعمالاتها؛ وفي أسماء الرجال حالات قبائلهم وسيرهم ويخرج المسائل الفقيهة على المسائل المنصوص عليها ويقص القصص العجيبة والحكايات الغريبة بأدنى مناسبة، وما أشبهها وهي المنقولة عن علماء الحرمين قديما وحديثا.وقيل فهو طريقة القصاص القاصدين منه إظهار الفضل والعلم لأنفسهم ونحوها والله أعلم[1].

رابعها المذاكرة: وهي مراجعة الأحاديث وأسانيدها وتسميعها وهذه تكون بين الأقران أو بين الشيخ وتلامذته بين الإفادة والاستفادة.

قال العوني: والمذاكرة اصطلاح يستخدمه المحدثون، يعنون بها مطارحات علمية ومساجلات حديثية، يعرض فيها الجلساء من حفاظ الحديث وطلبته لذكر فوائد الأحاديث وغرائب الأسانيد وخفي التعليلات، يسأل بعضهم بعضا عن ذلك، ويفيد الواحد منهم الآخر ما غاب عنه، والمذاكرة من

(١)قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث (ص: ٢٣٦).

أبرز سمات المحدثين المتقدمين، ولها آدابها وشروطها المنصوص عليها وفوائدها، وأخبارها المروية فيها[1].

خامسها: إملاء الحديث[2]: فإنه من أعلى مراتب الراوين وإملاء الحديث طريقة مسلوكة في القديم والحديث: وتجمع بين نبل فضل التبليغ والرواية عن رسول الله ﷺ «بلغوا عني ولو آية».

ومن فوائده تقييد العلم بالكتاب وهاتان الفائدتان الجسيمتان تحصلان بالإملاء متعاونين لا كالتبليغ والسماع بلا كتابة أو الكتابة بلا سماع، وبعدها عن الخطأ والتحريف وابعد عن التصحيف فيما يقرأ إما عن خطأ أو جهل.

الإملاء يشتمل رواية الحديث وجمع طرقه وشواهده، أو ذكر أحوال رواته وفوائده المتنية فيكون نشاط النفس لا حد لها والانتفاع بها أكثر وأتم.

وما فيه من زيادة التفهيم والتفهم للمذاكرة والمراجعة في تضاعيف الإملاء والكتابة والمقابلة، ويدعو إليهما التأمل والفكر في تلك المهلة[3].

سادسها التلقين: وهو تحفيظ الحديث ومتونه، بأن يقرأ الشيخ ويعيد الطالب وراءه، وهذه الطريقة قد يلجأ إليها لصغار السن لسرعة حفظهم أو لمن لا يقرأ ولا يكتب وقد تكون فردية وقد تكون جماعية.

* * *

---

(١)نصائح منهجية لطالب علم السنة النبوية (ص: ٣٥).

(٢)قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كان الحفاظ من العلماء المتقدمين، رضي الله عنهم، يعقدون مجالس لإملاء الحديث وهي مجالس عامة، فيها علم جم، وخيرٌ كثير، ومن آدابها أنه يجب على الشيخ أن يختار الأحاديث المناسبة للمجالس العامة، وفيها من لا يفقه كثيراً من العلم، فيحدثهم بأحاديث الزهد ومكارم الأخلاق ونحوِها وليجتنب أحاديث الصفات، لأنه لا يُؤْمَنُ عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم، ويجتنب أيضًا الرخص والإسرائيليات، وما شَجَرَ بين الصحابة من الخلاف، لئلا يكون ذلك فتنة للناس ثم يختم المجلس ... بشيء من طَرَف الأشعار والنوادر كعادة الأئمة السالفين رضي الله عنهم. وإذا كان الشيخ المُملي غير متمكن من تخريج أحاديثه التي يمليها، إما لضعفِهِ في التخريج، وإما لاشتغاله بأعمال تهمه، كالإفتاء أو التأليف، استعان على ذلك بمن يثق بِهِ من العلماء الحفاظ.

وهذا الإملاء سنة جيدة، اتبعها السلف الصالح رضوان الله عليهم، ثم انقطع بعد الحافظ ابن الصلاح.

قال السيوطي في التدريب: «وقد كان الإملاء دَرَس بعد ابن الصلاح إلى أواخر أيام الحافظ أبي الفضل العراقي، فافتتحه سنة ٧٥٦هـ، فأملى أربعمائة مجلس وبضعة عشر مجلسا إلى سنة موته، سنة ٨٠٦ هـ ثم أملى ولده إلى أن مات، سنة ٨٢٦ هـ ستمائة مجلس وكسراً. ثم أملى شيخ الإسلام ابن حجر إلى أن مات سنة ٨٥٢ هـ ، أكثر من ألف مجلس. ثم دَرَس تسعة عشر سنة، فَافْتَتَحْتُهُ أول سنة ٨٧٨ هـ ، فأمليتُ ثمانين مجلسًا، ثم خمسين أخرى»/ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٢/ ٥٨٢).

وقد انقطع الإملاء بعد ذلك، إلا فيما نَدَر؛ لندرة العلماء الحفاظ، وندرة الطالبين الحريصين على العلم والرواية. / الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ط ابن الجوزي (ص: ٣١٧).

(٣)النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣/ ٦٤٧-٦٤٨).

حكم تجويد قراءة الحديث

قال الإمام محمد بن البُدَيْري الدِّمياطي: وأما قراءة الحديث مجودة كتجويد القرآن الكريم، من أحكام النون الساكنة والتنوين والمد والقصر وغير ذلك: فهي مندوبة كما صرح به بعضهم.

ولكن سألت شيخي خاتمة المحققين الشيخ عليا الشبراملسي تغمده الله تعالى بالرحمة حال قراءتي عليه صحيح البخاري عن ذلك فأجابني بالوجوب، وذكر لي أنه رأى ذلك منقولا في كتاب يقال له: «الأقوال الشارحة في تفسير الفاتحة».

وعلل الشيخ حينئذ ذلك بأن التجويد من محاسن الكلام، ومن لغة العرب، ومن فصاحة المتكلم، وهذه المعاني مجموعة فيه ﷺ، فمن تكلم بحديثه فعليه مراعاة ما نطق به ﷺ[1].

بل يبدو أنها عادة قديمة لدى العلماء، فقد جاء في وفيات الأعيان في ترجمة محمد بن أبي نصر الحميدي الأندلسي قال: « وكان موصوفا بالنباهة والمعرفة والإتقان والدين والورع، وكانت له نغمة حسنة في قراءة الحديث »[2].

* * *

---

(١) حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني على المنظومة البيقونية (ص٢٢٧). شرح البيقونية لعبد الله سراج الدين ص٢١٦.
(٢) وفيات الأعيان (٤/ ٢٨٢).

آداب التحديث والمحدث

لما كان مقام التحديث مقاما رفيعا مهيبا، نبه العلماء على آداب خاصة، تتعلق بالمحدث وبطالب الحديث، وعلم الحديث علم شريف يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال وهو من العلوم الأخروية، من رزقه رزق خيري الدنيا والآخرة، **فيجب على الشيخ عدة أمور منها.**

١- تصحيح النية لقوله ﷺ «إنما الأعمال بالنيات» وهو إخلاصها في عبادة الله تعالى مع تطهير القلب من الأعراض الدنيوية، من حب الرياسة أو طلب مال أو جاه أو غير ذلك، ومع تحسين الحال قيل لأبي الأحوص سلام بن سليم حدثنا فقال: ليست لي نية فقالوا له إنك تؤجر فقال: «تمنوا لي الخير الكثير وليتني ... نجوت كفافا لا علي ولا ليا»[١].

٢- العمل بما علم لأنه زكاته، وينبغي له التحلي بمكارم الأخلاق، والاجتهاد في تحصيل الأهم فالأهم، مع التدريج، ويتنزه به عن الدنايا[٢].

٣- وليكن المراد نشر الحديث والعلم بالتبليغ عنه ﷺ.

٤- إذا أراد الشيخ الحديث توضأ وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة وحدث ولكن لا يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق إلا إذا اضطر، وسئل مالك عن ذلك فقال: «أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ، ولا أحدث إلا على طهارة متمكنا»[٣].

٥- ولا ينبغي أن يحدث بحضرة من هو أولى منه في علم الحديث أو أقدم في السن، ويكره روايته في بلدة يكون أحد فيها أولى منه، بل يرشد إليه.

٦- وينبغي أن لا يمتنع من تحديث أحد لعدم صحة نيته، فإن حصول صحة النية مرجو بعده، قال سفيان الثوري: قال طلبهم إياه نية.

٧- وينبغي أيضا أن يمسك عن التحديث إذا أنتهى إلى سن يخشى عليه فيه التخليط لمرض أو هرم أو غلبة النسيان.

٨- فإن رفع أحد صوته في مجلسه زبره **قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ**

---

(١)المختصر في علم الأثر (ص: ١٧٧).

(٢)رسوم التحديث في علوم الحديث (ص: ٩٧).

(٣)موطأ مالك ت الأعظمي (٦)(١/ ٤٢).

أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴿٢﴾ ﴾ الحجرات: ٢ فمن رفع صوته عند التحديث فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ.

٩- وينبغي أن يقبل على السامعين كلهم إذا أمكن ولا يسرد الحديث سردا يمنع السامع من إدراك بعضه.

١٠- ويفتتح مجلسه بذكر نحو الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وعلى سائر النبيين وآل كل.

١١- وإذا اتخذ مجلس الإملاء اتخذ مستمليا إذا كثر الجمع يبلغ عنه، والآن مكبرات الصوت موجودة، ويأتي بعد الإملاء بشيء من الحكايات والنوادر بأسانيدها وذلك حسن،ويختم مجلسه بدعاء يليق بالحال[١].

١٢- وينبغي للمحدث أن لا يسرد الحديث بما يمنع من فهم بعضه.

كان مالك لا يستعجل ويقول: أحب أن أتفهم حديث رسول الله ﷺ. فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أنه ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسردكم»[٢].**وزاد البيهقي**: «إنما كان حديثه فصلا، تفهمه القلوب»[٣].

(١)المختصر في علم الأثر (ص:١٧٨- ١٧٩).
(٢)صحيح مسلم ((٢٤٩٣))(٤/ ١٩٤٠).
(٣)مسند أبي يعلى الموصلي(٤٣٩٣) (٧/ ٣٥٧).

آداب الطالب

١ - ثم إن الطالب ينبغي أن يتخلق بالأخلاق المرضية ويتأدب بالآداب السنية ويلزم السكينة والوقار، وينفي عن نفسه ما فيه مظنة الشين والعار، ويتضرع في طلب التوفيق والتيسير ويوقر الشيخ ولا يضجره.

٢ - وينبغي أن يكون ابتداء سماعه من شيوخ بلده ويقدم الأعلى سندا والأولى علما أو دينا وغيرها من الأوصاف الدالة على الشرف.

٣ - أن يجتنب الاقتصار على مجرد السماع والكتابة بل يجتهد في تعرف صحة الحديث وضعفه وتحقيق معانيه وفقهه وإعرابه ولغته وأسماء رجاله.

٤ - عليه إتقان مشكله حفظا وكتابة ويبدأ بالكتب الصحاح المشهورة كالصحيحين وغيرهما ويستعمل ما يمكنه استعماله مما سمعه من الأحاديث في أنواع العبادات والأعمال الدينية فذلك زكاة الحديث.

قال بشر بن الحارث: «يا أصحاب الحديث أدوا زكاة هذا الحديث، قالوا: كيف نؤدي زكاته قال اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث». وعن عمر بن قيس أنه قال: «إذا بلغك شيء من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من أهله».

٤ - وينبغي أن يشتغل بالتصنيف إذا احتاج الناس كي يكتسب جميل الذكر وتخليده إلى آخر الدهر وأنشد البعض:

«يموت قوم ويحيي العلم ذكرهم ... والجهل يلحق أمواتا بأموات»[١].

٥ - يرشد غيره لما سمعه، ولا يدع الاستفادة لحياء أو تكبر، ويكتب ما سمعه تاما، ويعتني بالتقييد والضبط، ويذاكر بمحفوظه؛ ليرسخ في ذهنه[٢].

٦ - **وينبغي لطالب الحديث**: المداومة على المذاكرة وتعاهد الحفظ.

قال سيدنا علي رضي الله عنه: تذاكروا هذا الحديث، إن لا تفعلوا يُدْرَس.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرة.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: مذاكرة العلم ساعة خير من إحياء ليلة[٣].

---

(١)المختصر في علم الأثر (ص: ١٨٠).
(٢)نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ١٨٣).
(٣)المدخل إلى علم السنن للبيهقي ت عوامة (٢/ ٧٢١).

الآداب العامة

ويستحب أن يكون المملي في حال الإملاء على أكمل حال وأفضل زينة، ويتعاهد نفسه قبل ذلك بإصلاح أموره التي تجمله عند الحاضرين، كالتطهير والتنظيف والتطيب وتسريح اللحية، وليكن جلوسه في المسجد تجاه القبلة، وليبكر المستملي الحضور، والتبكير إنما يستعمل في الصيف فأما في الشتاء فالأولى أن يصبر ساعة حتى يرتفع النهار.

ومن أنفع ما يملي الأحاديث الفقهية التي تفيد معرفة الأحكام من العبادات وما يتعلق بحقوق المعاملات ففي الحديث« عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في دين، ولفقيه أشد على الشيطان من ألف عابد، ولكل شيء عماد، وعماد هذا الدين الفقه». فقال أبو هريرة: لأن أجلس ساعة فأفقه أحب إلي من أن أحيي ليلة إلى الغداة»[١].

ويستحب إملاء الترغيب في فضائل الأعمال والحث على الخير والذكر والتزهيد في الدنيا ولا يحدث إلا من كتابه فإن الحفظ خوّان.

وقال يحيى بن معين: دخلت على أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى فقلت أوصني فقال: لا تحدث المسند إلا من كتاب[٢].

ومنها توقير مجلس التحديث وغيره من مجالس العلم وعن ابن المسيب: أنه سئل عن حديث وهو مضطجع في مرضه، فجلس وحدث به، **فقيل له**: وددت لك أنك لم تتعن!. فقال: كرهت أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع[٣].

ويحسن بكل واحد منهما: أن يثني على شيخه حال الرواية بما هو أهله، كقول عطاء: حدثني الحبر البحر ابن عباس رضي الله عنهما.

وقول مسروق: حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة رضي الله عنها[٤]. وقول شعبة: حدثني سيد الفقهاء أيوب[٥].

---

(١)سنن الدارقطني(٣٠٨٥) (٤/ ٥٥).
(٢)النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (٣/ ٦٥٢-٦٦٠).
(٣)المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي(٦٩٣) (ص: ٣٩٢).
(٤)الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٩٥).
(٥)الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ٨٦).الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (١/ ٣٩٥).

وكقول وكيع: حدثني الثوري أمير المؤمنين في الحديث.

ولا يذكر أحدا بلقب يكرهه إلا لقبا يميزه عن الناس، مثل: غندر والأعمش والحناط؛ وإن كره الملقب ذلك[1].

قال الإمام النووي في مقدمته لشرح صحيح مسلم: عند ذكره لأدب الطالب مع الله تعالى ورسوله والصحابة وكذا أهل العلم:

«يستحب لكاتب الحديث إذا مر بذكر الله عز وجل أن يكتب: «عز وجل» أو «تعالى» أو «سبحانه وتعالى» أو «تبارك وتعالى» أو «جل ذكره» أو «تبارك اسمه» أو «جلَّت عظمته» أو ما أشبه ذلك، وكذلك يكتب عند ذكر النبي «ﷺ» بكمالهما، لا رامزا إليهما ولا مقتصرا على أحدهما، وكذلك يقول في الصحابي: «رضي الله عنه»، فإن كان صحابيا ابن صحابي قال: «رضي الله عنهما» وكذلك يترضَّى ويترحم على سائر العلماء والأخيار، ويكتب كل هذا وإن لم يكن مكتوبا في الأصل، ولا يسأم من تكرر ذلك، ومن أغفل هذا حرم خيرا عظيما وفوت فضلا جسيما»[2].

روى ابن حبان بسنده عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة».

قال أبو حاتم رضي الله عنه: «في هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه ﷺ منهم»[3].

قال أبو نعيم: «وهذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها؛ لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا»[4].

* * *

(١) قال مثله الشيخ أحمد شاكر رحمه الله / الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث (ص: ٣١٧).
(٢) شرح النووي على مسلم (١/ ٣٩).
(٣) صحيح ابن حبان (٣/ ١٩٢).
(٤) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص: ٣٥).

الأهداف العامة لتدريس الحديث النبوي

بناء على ما تقدم من التعريف بهذا العلم الشريف فإنه يمكن استخلاص أهداف تدريس الحديث على النحو التالي:

١-تأصيل حب الرسول ﷺ في قلوب طالب الحديث ودراسة ما ورد في كلامه ﷺ من خلال معرفة شخصيته وأحواله وفضائله.

٢-التعريف بسنته الشريفة واعتباره قدوة فلا بد من تعلم العلوم المتعلقة في الحفاظ على تراثه.

٣-سلامة الفهم لأحاديث الرسول ﷺ والطمأنينة لصحة وصولها إلينا.

٤-إظهار عظمة السنة كونها المصدر الوحيي الثاني.

٥-تكوين القدرة والاستعداد لاستنباط الأحكام والقيم من الحديث النبوي الشريف.

٦-التعريف بخواص السنة النبوية، ومراتبها، وطرق وصولها إلينا.

٧-التعريف بعلم مصطلح الحديث والعلوم المبتكرة في سبيل وصوله إلينا غضا طريا.

٨-تذوق الأدب النبوي وبلاغته وفصاحته وأخلاقه.

٩-تعريف الطلاب الفرق بين نصوص القرآن الكريم، ونصوص السنة المطهرة، وبين الحديث القدسي وإعطاؤهم القدرة على التفريق بينهم.

١٠-إطلاع الطلاب على الجهود العظيمة التي بذلها علماء الحديث والتعريف بهم وبمكانتهم وكيف افنوا أعمارهم في سبيل المحافظة على الحديث النبوي الشريف.

١١- اظهار العلاقة الوثيقة بين الفقهاء والمحدثين ودورهم في الحفاظ على الحديث والسنة النبوية الشريفة

* * *

الختام

٣٣ - وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ .... سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُونِي

٣٤ - فَوْقَ الثَّلاثيَن بأَرْبَعٍ أَتَت .... أقْسامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

الجوهر هو: اللآلئ الكبار.

والمكنون: المستور لنفاسته وعزته، فشبه المنظومة بالجوهر المكنون لنفاستها، بما اشتملت عليه من أنواع علوم الحديث.

ثم بين أن أقسام الحديث التي ذكرت فيها بلغت أربعة وثلاثين باعتبار أن كلا من المدلس والمقلوب قسمان، وبهذا يدفع ما قد يستشكل من أن الأقسام المذكورة هي اثنان وثلاثون فقط، وهذا بناء على أكثر النسخ التي جاء فيها: «أتت- أقسامها» ولكن قد جاء في بعض النسخ «أتت- أبياتها» فلا إشكال أصلا[1].

وقوله: أقسامها تمت بخير ختمت:

أي ختمت بالصلاة على النبي ﷺ، وهو خير ما يختم به الأشياء. ونحن نختم هذه المنظومة بالدعاء للناظم والشراح والمعتنين بهذه المنظومة بأن يغفر لهم ذنوبهم، وأن يجزيهم خير الجزاء على ما حفظوا لنا من سنة رسول الله ﷺ، وأن يرفع درجاتهم، وأن يعلي قدرهم، وأن يسكنهم الفردوس الأعلى[2].

* * *

(١)شرح البيقونية للعلامة الشيخ عبد الله سراج الدين ص٢٢٥.
(٢)شرح المنظومة البيقونية ليوسف جودة (ص: ٦٥).

تذييل

الموضوعية بين المحدثين وغيرهم:

إن اتجاه المحدثين في الشروط يمثل النظرة الموضوعية، ويضع القاعدة المطردة، التي لا تتأثر كثيرا بذاتية الباحث، فكلما تحققت الشروط، تحققت صحة الحديث، فوجب العمل به، وكلما فقد شرط تأثرت صحة الحديث، فلا يلزم قبوله.

وشروطهم الموضوعية، تلتزم الظاهر، وتترك الاحتمالات الناشئة لا عن دليل، أو كما يقول الغزالي: « وإذا ثبت وجوب العمل بخبر الواحد فاعلم أن كل خبر فليس بمقبول.

وافهم أولا أنا لسنا نعني بالقبول التصديق ولا بالرد التكذيب، بل يجب علينا قبول قول العدل وربما كان كاذبا أو غالطا، ولا يجوز قبول قول الفاسق وربما كان صادقا، بل نعني بالمقبول ما يجب العمل به وبالمردود ما لا تكليف علينا في العمل به، والمقبول رواية كل مكلف عدل مسلم ضابط منفردا كان بروايته أو معه غيره، فهذه خمسة أمور لا بد من النظر فيها»[1].

ولكن هذه الموضوعية عند بعض المحدثين تحولت إلى نوع من التزمت الصارم، والحرفية في التطبيق، والالتزام العبودي للقواعد التي صنعوها، فلم يفتحوا عيونهم على الآفاق الرحيبة للتشريع الإسلامي، قال الدهلوي: « ولا ينبغي لمحدث أن يتعمق بالقواعد التي أحكمها أصحابه، وليست مما نص عليه الشارع، فيرد به حديثا أو قياسا صحيحا كرد ما فيه أدنى شائبة.

وكان اهتمام جمهور الرواة عند الرواية بالمعنى برؤوس المعاني دون الاعتبارات التي يعرفها المتعمقون من أهل العربية، فاستدلالهم بنحو الفاء والواو وتقديم كلمة وتأخيرها ونحو ذلك من التعمق، وكثيرا ما يعبر الراوي الآخر عن تلك القصة، فيأتي مكان ذلك الحرف بحرف

---

(١) المستصفى (ص: ١٢٣).

آخـر، والحـق أن كـل مـا يـأتي بـه الـراوي فظـاهره أنـه كـلام النبـي ﷺ، فـإن ظهر حديث آخر أو دليل آخر وجب المصير إليه»[1].

وأما من تكلم في الأصول من الحنفية والمالكية، فإن مدرستهم مدرسة طبقية اعتمدت على النقل المعمول به والمتوارث الذي قدموه على خبر الآحاد وخاصة لقربهم من عصر التشريع والنبوة، ويجب أن لا ننسى أن السنة منقولة إلينـا علـى طـريقين: **الأول**: بالروايـات والأسـانيد علـى درجاتها بـين القـوة والضعف.

الثاني: وعمل بالسنة متوارث، وخاصة في القرن الأول والثاني التي وجدت بها المدرستان، فكان الحنفية يلوحون بالعمل المتوارث، والمالكية بعمل أهل المدينة، ومعلوم أن المجتهد لا يكون مجتهدا إلا إذا كان عالما بالسنة، فأبو حنيفة رحمه الله تعالى وتلامذته من الطبقة الأولى هم في رتبة المجتهد المطلق، وكذلك النجم الإمام مالك وهو علم زمانه في السنة والحديث والفقه.

إذا نحن نتكلم عن محدثين علماء في السنة وفقهاء مجتهدين، فلا بد من النظر في أصول الحديث الذي قننوه وأوضحوه في كتبهم، فهم اعتمدوا على النقل المتوارث المعمول به، مع تركيزهم على المعنى وما يترجح به من القرائن المنضبطة التي أصلوها ليطمئنوا إلى الآثار والأحاديث التي عملوا بها، وفق الشروط التي ساروا عليها، فلذلك لا بد من إقرارهم على علومهم، وهي بالأصل لا تناقض علوم الحديث عند المحدثين لأن هذه العلوم اجتهادية من أهلها، واستحداث الهوة بين منتسبي الفقهاء والمحدثين بسبب التعصب، مع كون علومهم متكاملة غير محمود فرحمهم الله تعالى.

ورحم الله الإمام الخطابي حيث قال في مقدمته على كتاب أبي داود: « ورأيت أهل العلم في زماننا قد حصلوا حزبين وانقسموا إلى فرقتين أصحاب حديث وأثر، وأهل فقه ونظر، وكل واحدة منهما لا تتميز عن أختها في الحاجة ولا تستغني عنها في درك ما تنحوه من البغية والإرادة، لأن الحديث بمنزلة

---

(١)حجة الله البالغة (١/ ٢٦٦).

الأساس الذي هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذي هو له كالفرع، وكل بناء لم يوضع على قاعدة وأساس فهو منهار...

ووجدت هذين الفريقين على ما بينهم من التداني في المحلين والتقارب في المنزلتين، وعموم الحاجة من بعضهم إلى بعض وشمول الفاقة اللازمة لكل منهم إلى صاحبه إخوانا متهاجرين.

فأما هذه الطبقة الذين هم أهل الأثر والحديث فإن الأكثرين منهم إنّما وكْدُهم الروايات وجمع الطرق وطلب الغريب والشاذ من الحديث الذي أكثره موضوع أو مقلوب، لا يراعون المتون ولا يتفهمون المعاني ولا يستنبطون سيرها ولا يستخرجون ركازها وفقهها وربما عابوا الفقهاء، وتناولوهم بالطعن وادعوا عليهم مخالفة السنن ولا يعلمون أنهم عن مبلغ ما أوتوه من العلم قاصرون وبسوء القول فيهم آثمون.

وأما الطبقة الأخرى وهم أهل الفقه والنظر فإن أكثرهم لا يعرجون من الحديث إلاّ على أقله ولا يكادون يميزون صحيحه من سقيمه، ولا يعرفون جيده من رديئه ولا يعبؤون بما بلغهم منه أن يحتجوا به على خصومهم إذا وافق مذاهبهم التي ينتحلونها، ووافق آراءهم التي يعتقدونها، وقد اصطلحوا على مواضعة بينهم في قبول الخبر الضعيف والحديث المنقطع إذا كان ذلك قد اشتهر عندهم وتعاورته الألسن فيما بينهم من غير ثبت فيه أو يقين علم به، فكان ذلك ضلة من الرأي وغبنا فيه وهؤلاء، وفقنا الله وإياهم»[1].

هذه النظرة الثاقبة لعلمائنا رحمهم الله تعالى هي التي جعلت العلوم الشرعية من حديث وفقه مزدهرة عبر هذه القرون، لأنهم أَوْلَوا اهتمامهم بتحقيق واتباع التأصيل العلمي الذي سار عليه سلف الأمة ومن جاء بعدهم، فكانت الدولة الإسلامية عبر الزمان هي فارسة الميدان في تحقيق الفهم الدقيق الذي نظم شؤون الدولة في جميع شؤونها.

(١)معالم السنن (١/ ٣).

دعاء وثناء ورجاء

وأختم بسم الله تعالى وأحمده الذي أودعته قلمي، ليحفظه من الزلل والملل والخلل والصلاة السلام على رسوله سيدنا محمد سيد الأبرار وعلى آله أ صحابه أجمعين فهذا الجهد، وعليه التكلان.

هذا وإني أرجوه تعالى أن يجعل هذا السفر خالصا لوجهه الكريم، كما أتوسل إليه أن ينتفع به كل من طالعه ليرافقه التوفيق والنجاح، عسى أن أنال منه دعوة صالحة لمعادي وذكرى.

وأن نكون ممن نالوا بركة المنافحة عن حديث رسول الله ﷺ، ومن ثم المنافحة عن العلماء الأفذاذ، الذين بذلوا الغالي والنفيس، وأفنوا أعمارهم للمحافظة على بقاء سنة رسول الله ﷺ نقية من الدخيل حفظا وفهما واستنباطا فقهاء ومحدثين.

متمثلا قول القائل:

دين النبي وشرعة أخباره ... وأجل علم يقتفي آثاره

من كان مشتغلا بها وبنشرها ... بين البرية لا عفت آثاره

هذا وقد خضت بحرا سبقني إليه الأفذاذ وأعترف بقصور همتي ولكن حسن ظني شجعني على جمع هذا الكتاب.

فمن عثر على خطأ أو خلل أرجو أن يشملني بحلمه ويتحفني بعلمه، فكل كلام خلا كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ يعتريه النقص والنقد والنقض.

ورحم الله تعالى الإمام السيوطي إذ يقول.

حمدت الله ربي إذ هداني لما أبديت مع عجزي وضعفي

فمن لي بالخطأ فأرد عنه ومن لي بالقبول ولو بحرف

خادم العلم: محمد هاشم غالب

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

المنظومة البيقونية[1]

١ - أبدأُ بالحمدِ مُصَلِّيـًا عَلَى .... مُحَمَّدٍ خَيْرِ نبيْ أُرسلا

٢ - وذِي من أقْسَامِ الحَدِيثِ عِدَّهْ .... وَكُلُّ واحد أتى وحدَّه

٣ - أوَّلُها الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصل .... إسْنَادُهُ وَلَمْ يَشُذَّ أَوْ يُعَلْ

٤ - يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِه .... مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِه

٥ - والَحسَنُ المعروفُ طُرْقـًا وَغَدَتْ ......رِجَالُهُ لاَ كالصّحيح اشْتَهَرَتْ

٦ - وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحسن قصر ....فهو الضعيف وَهْوَ أَقْسَامـًا كُثُرْ

٧ - وَمَا أُضيفَ لَلنَّبِي المَرْفُوعُ .... وَمَا لِتَابعٍ هو المقطوع

٨ - والُمسنَدُ الُمتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ .... رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

٩ - وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يَتَّصِل .... إسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِل

١٠ -مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى .... مِثْلُ أَمَا وَاللهِ أَنْبأَنِي الْفَتَى

١١ - كذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائما .... أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

١٢ - عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أوْ ثَلاَثَهْ .... مَشْهُورُ مَرْوِي فوْقَ مَا ثَلاثهْ

١٣ - مَعْنْعَنٌ كَعَن سَعِيدٍ عَنْ كَرَمْ .... وَمُبْهَمٌ مَا فِيهِ رَاوٍ لَمْ يُسَمْ

١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلاَ .... وَضِدُّهُ ذاك الذي قد نَزَلا

١٥ - ومَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ .... قَوْلٍ وفعل فهو مَوْقُوفٌ زُكِنْ

١٦ - وَمُرْسلٌ مِنْهُ الصِّحَابِيُّ سَقَطْ .... وَقُلْ غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ

---

(١)المنظومة البيقونية/ المؤلف: عمر (أوطه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (المتوفى: نحو ١٠٨٠هـ) دار المغني للنشر و التوزيع/ الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م (ص: ٧).

١٧ - وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بحال .... إسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأوْصالِ

١٨ - والُمعْضَلُ الساقِط مِنه اثنانِ .... وما أتى مُدلساً نَوعانِ

١٩ - الأَوَّلُ: الاسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ .... ينقلُ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

٢٠ - والثَّانِ: لاَ يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ .... أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ ينعرف

٢١ - وما يخالف ثِقَةٌ بِهِ المَلأ .... فالشاذُّ والَمقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلا

٢٢ - إبْدَالُ رَاوٍ مَا بِرَاوٍ قِسْمُ .... وَقَلْبُ إسْنَادٍ لمَتْنٍ قِسْمُ

٢٣ - والفَردُ مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقةِ .... أَوْ جَمْعٍ أَوْ قَصْرٍ عَلَى روايةِ

٢٤ - ومَا بعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا .... مُعَلَّلٌ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا

٢٥ - وذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ .... مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الْفَنِّ

٢٦ - والُمدْرَجَاتُ فِي الحديثِ مَا أَتَتْ.....مِنْ بَعْض أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

٢٧ - ومَا رَوى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ .... مُدَّبَّجٌ فَاعْرِفْهُ حَقًّا وانْتَخِهْ

٢٨ - مُتَّفِقٌ لَفْظاً وَخطاً مُتَّفِقْ .... وضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الُمفْتَرِقْ

٢٩ - مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقَطْ .... وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الْغَلَطْ

٣٠ - وَالُمنْكَرُ الْفَرْدُ بِهِ رَاوٍ غَدَا .... تَعْدِيلُهُ لاَ يْحمِلُ التَّفَرُّدَا

٣١ - مَتْرُوكُهُ مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ .... وَأَجْمَعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَدْ

٣٢ - وَالكَذِبُ الُمخْتَلَقُ المَصْنُوعُ .... عَلَى النَّبِي فَذلِكَ الموْضوع

٣٣ - وَقَدْ أَتَتْ كَالجَوْهَرِ المَكْنُونِ .... سَمَّيْتُهَا مَنْظُومَةَ البَيْقُوني

٣٤ - فَوْقَ الثَّلاثَين بأَرْبَعٍ أَتَت ....أقْسامُهَا تَمَّتْ بِخَيْرٍ خُتِمَتْ

* * *

المراجع

١. الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي (ت: ٧٨٥هـ))/ تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب/ دار الكتب العلمية -بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٢. أبو الفتح اليعمري(ت:٧٣٤هـ)حياته وآثاره وتحقيق أجوبته/ لمحمد الراوندي/ المملكة المغربية،وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية/ ١٤١٠هـ.

٣. الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري/ الدكتور عبد المجيد محمود عبد المجيد/ أطروحة الدكتوراة للمؤلف/ مكتبة الخانجي، مصر. ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م.

٤. الإتحافات السنية بالأحاديث القدسية/ زين الدين محمد عبد الرؤوف ابن تاج العارفين المناوي (ت ١٠٣١هـ)/ الشارح: محمد منير بن عبده أغا (ت: ١٣٦٧هـ)«النفحات السلفية بشرح الأحاديث القدسية»/ المحقق: عبد القادر الأرناؤوط – طالب عواد/ دار ابن كثير دمشق- بيروت.

٥. أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء/ ماهر ياسين فحل الهيتي/ دار عمار – عمان/ ط١/ ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٦. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة/ لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ت١٣٠٤هـ، وعليه التعليقات الحافلة لعبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٧. أحاديث الأحكام التي ذكر الإمام الترمذي في جامعه/ أن العمل ليس عليها/ دراسة نظرية تطبيقية / تأليف الدكتور : عبد العزيز بن صالح اللحيدان/ أستاذ السنة وعلومها/ كلية أصول الدين بالرياض/ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٨. أدب الإملاء والاستملاء/ عبد الكريم بن محمد السمعاني أبو سعد (ت: ٥٦٢هـ)/ المحقق: ماكس فايسفايلر/ دار الكتب العلمية – بيروت/ ط١/ ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٩. الأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عند كثير من أهل العلم نماذج تطبيقية في أبواب العبادات / رسالة ماجستير كلية الإمام الأعظم الدراسات العليا/ الحديث الشريف وعلومه/ الطالب: محمد رشيد عاشور/ إشراف الدكتور احمد حسن الطه/ ١٤٣٠هـ،٢٠٠٩م/ ديوان الوقف السني بغداد.

١٠. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان/ محمد بن حبان أبو حاتم، البستي (ت: ٣٥٤هـ)/ ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (ت:٧٣٩هـ)/ حققه: شعيب الأرنؤوط/ مؤسسة الرسالة، بيروت/ ط١/ ١٤٠٨هـ.

١١. أحكام القرآن/ أحمد بن علي الجصاص أبو بكر(ت:٣٧٠هـ)/ تحقيق: محمد الصادق قمحاوي/ دار إحياء التراث العربي-بيروت-لبنان/ ١٤٠٥هـ.

١٢. أحكام أهل الذمة / الإمام:محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله/ تحقيق:يوسف أحمد البكري-شاكر توفيق العاروري/ -دار ابن حزم-الدمام-السعودية-بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

١٣. الإحكام في أصول الأحكام / علي بن محمد الآمدي أبو الحسن/ تحقيق: د. سيد الجميلي/ دار الكتاب العربي/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤٠٤هـ.

١٤. الإحكام في أصول الأحكام/ الإمام: علي بن أحمد بن حزم أبو محمد(ت:٤٥٦هـ)دار الحديث/ القاهرة-مصر/ ط١/ ١٤٠٤هـ.

١٥. الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ / الإمام: عبد الحق الأشبيلي/ تحقيق: حمدي السلفي-صبحي السامرائي/ دار الرشد/ الرياض-السعودية/ ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

١٦. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه/ الإمام: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي(ت:٢٧٢هـ)/ تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش/ دار خضر/ بيروت لبنان/ ط٢/ ١٤١٤هـ

١٧. أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار/ أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن الأزرق الغساني المكي المعروف بالأزرقي (المتوفى: ٢٥٠هـ)/ المحقق: رشدي الصالح ملحس/ دار الأندلس للنشر – بيروت.

١٨. الآداب الشرعية/ الإمام:محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي(ت:٧٦٣هـ)/ تحقيق/ شعيب الأرنؤوط-عمر القيام/ مؤسسة الرسالة/ بيروت، لبنان / ط٣ / ١٩٩٩م.

١٩. الأذكار النووية/ الإمام: محيي الدين أبي ذكريا يحيى بن شرف النووي(ت:٦٧٦هـ)تحقيق: أحمد عبد الله باجور/ الدار المصرية اللبنانية/ القاهرة – مصر/ ط١/ ١٩٨٨م.

٢٠. أربعون حديثًا لأربعين شيخا من أربعين بلدة/ لابن عساكر علي بن حسن بن هبة الله(ت:٥٧١هـ)/ تحقيق عبدو الحريري/ المكتب الإسلامي/ عمان/ بيروت / دمشق.

٢١.	الأربعين البلدانية:أحمد بن محمد السلفي أبو طاهر/ تحقيق:عبد الله رابح/ دار البيروتي/ دمشق- سوريا/ ط١/ ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
٢٢.	إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/ أحمد بن محمد بن أبى بكر القسطلاني القتيبي المصري، (المتوفى: ٩٢٣هـ)/ المطبعة الكبرى الأميرية، مصر/ ط٧، ١٣٢٣ هـ.
٢٣.	الإرشاد في معرفة علماء الحديث/ أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله القزويني (ت: ٤٤٦هـ)/ المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس/ مكتبة الرشد – الرياض/ ط١، ١٤٠٩ هـ.
٢٤.	الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات/ طارق بن عوض الله/ مكتبة ابن تيمية - القاهرة-مصر/ ط١/ ١٤١٧هـ-١٩٩٨م.
٢٥.	آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته وغيره / بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه/ د خالد إدريس/ ١٤٢٠هـ / جامعة أم القرى / السعودية.
٢٦.	إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول/ للعلامة محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت:١٢٥٠هـ) تحقيق : الشيخ: أحمد عزو عناية / دار الكتاب العربي/ دمشق - سوريا/ ط١ / ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٧.	الإصابة في تمييز الصحابة/ الإمام: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني/ تحقيق:علي محمد البجاوي/ دار الجيل – بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤١٢هـ.
٢٨.	أصول السرخسي/ محمد بن أحمد السرخسي(ت:٤٨٣هـ)/ دار المعرفة – بيروت.
٢٩.	أصول الشاشي/ نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (ت: ٣٤٤هـ)/ دار الكتاب العربي - بيروت .
٣٠.	أصول الفقه على منهج أهل الحديث/ زكريا بن غلام قادر الباكستاني/ دار الخراز/ جدة- السعودية/ ط١/ ١٤٢٣هـ .
٣١.	أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله/ عياض بن نامي بن عوض السلمي/ دار التدمرية، الرياض - السعودية/ ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٣٢.	أصول الحديث/ د محمد عجاج الخطيب/ دار الفكر- دمشق/ ط١-١٩٧١م.
٣٣.	الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار/ الإمام: أبو بكر محمد بن موسى ابن عثمان الحازمي(ت:٥٨٤هـ)/ دائرة المعارف العثمانية -حيدر آباد الدكن/ ط١/ ١٣٥٩ هـ.

٣٤. إعلاء السنن/ ظفر أحمد بن لطيف التهانوي (ت: ١٣٩٤هـ)المحقق : خليل الميس/ دار الفكر، بيروت/ ط١/ ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠١ م.

٣٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين/ الإمام : محمد بن أبي بكر أيوب ابن القيم الجوزية/ تحقيق : طه عبد الرءوف سعد/ دار الجيل – بيروت-لبنان ١٩٧٣هـ.

٣٦. الاقتراح في بيان الاصطلاح/ لأبي الفتح محمد بن علي بن وهب(ابن دقيق العيد)(ت: ٧٠٢ هـ)/ تحقيق ودراسة د.عامر حسن صبري/ دار البشائر الإسلامية/ ط١/ ١٤١٧هـ.

٣٧. إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ مغلطاي بن قليج بن عبد الله (المتوفى: ٧٦٢هـ)/ المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم/ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- القاهرة/ ط١/ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

٣٨. ألفية السيوطي في علم الحديث/ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي(ت: ٩١١هـ)/ شرحه: الشيخ أحمد محمد شاكر/ المكتبة العلمية.

٣٩. الأمالي المطلقة/ الحافظ: أحمد بن حجر العسقلاني/ تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي/ المكتب الإسلامي/ بيروت / ط١/ ١٤١٦هـ.

٤٠. الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع/ الحافظ:ابن حجر العسقلاني/ تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي/ دار الكتب العلمية/ بيروت / ط١/ ١٩٩٧م.

٤١. الانتصار لأصحاب الحديث/ الإمام: منصور بن محمد السمعاني أبو المظفر(ت:٤٨٩هـ)/ تحقيق: محمد بن حسين الجيزاني/ مكتبة أضواء المنار/ السعودية/ ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٤٢. أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع للخلال/ الإمام: أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال أبو بكر(ت:٣١١هـ) تحقيق: إبراهيم بن حمد سلطان/ مكتبة المعارف/ الرياض-السعودية/ ط١/ ١٩٩٦م.

٤٣. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف/ الإمام: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت:٣١٩هـ)/ تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف/ دار طيبة - الرياض-السعودية/ ط١/ ١٤٠٥هـ،١٩٨٥م

٤٤. الباعث الحثيث (أحمد محمد شاكر) شرح اختصار علوم الحديث/ الإمام أبى الفداء إسماعيل بن كثير (ت ٧٤٧ هـ)/ تحقيق أحمد محمد شاكر / دار الفكر-بيروت-لبنان / ط١/ ١٩٨٣م .

٤٥. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر/ للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت:٩١١هـ)/ تحقيق: أنيس بن أحمد الأندونوسي/ مكتبة الغرباء الأثرية/ المدينة المنورة/ ط١/ ١٤٢٠هـ.
٤٦. البحر المحيط في أصول الفقه / الإمام: بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي(ت:٧٩٤هـ)/ تحقيق: د. محمد محمد تامر/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٤٧. بداية المجتهد ونهاية المقتصد/ الإمام:أبو الوليد محمد بن أحمد الشهير بابن رشد الحفيد(ت: ٥٩٥هـ)/ مطبعة:مصطفى البابي الحلبي/ مصر/ ط٤/ ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.
٤٨. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير/ الإمام: ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت:٨٠٤هـ)/ تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال/ دار الهجرة/ الرياض- السعودية/ ط١/ ١٤٢٥هـ.
٤٩. بحوث في تاريخ السنة المشرفة/ أكرم ضياء العمري/ مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة/ ط٥/ ١٤١٥هـ.
٥٠. البعث والنشور للبيهقي/ أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)/ الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)/ تحقيق: الشيخ عامر أحمد حيدر/ مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت/ ط١/ ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
٥١. بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب/ الإمام: محمد مرتضى الزبيدي(ت:١٢٠٥هـ) تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة/ مكتب المطبوعات الإسلامية/ حلب/ ط٢/ ١٤٠٨هـ.
٥٢. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام/ الحافظ : علي بن محمد بن عبد الملك الكتاني الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (ت : ٦٢٨هـ)/ تحقيق: د. الحسين آيت سعيد/ دار طيبة – الرياض- السعودية/ ط١ / ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٥٣. تأويل مختلف الحديث/ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)المكتب الاسلامي – مؤسسة الإشراق/ ط٢ومنقحة ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

٥٤. تاج العروس من جواهر القاموس/ العلامة محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني مرتضى الزَّبيدي/ تحقيق عبد العليم الطحاوي/ مطبعة حكومة الكويت/ ط٢/ ١٩٨٧م-١٤٠٧هـ.
٥٥. تاريخ التشريع الإسلامي / مناع القطان / مكتبه وهبه / القاهرة-مصر/ ط ٥/ ٢٠٠١م.
٥٦. التاريخ الأوسط/ الإمام: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري/ (ت: ٢٥٦هـ)/ تحقيق: تيسير ابن سعد/ دار الرشد – الرياض- السعودية/ ط١/ ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.
٥٧. التاريخ الكبير/ الإمام: محمد بن إسماعيل البخاري(ت:٢٥٦هـ)/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ١٩٨٦م.
٥٨. التاريخ الصغير/ الإمام: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(ت:٢٥٦هـ)تحقيق: محمود إبراهيم زايد/ دار المعرفة- بيروت/ بلا ط-ت.
٥٩. تبيين العجب لما ورد في فضل رجب / الحافظ ابن حجر العسقلاني: / تحقيق: إبراهيم بن إسماعيل آل عصر دار الكتب العلمية / بيروت-لبنان/ ١٤٠٨هـ.
٦٠. تحرير علوم الحديث/ عبد الله بن يوسف الجديع/ مؤسسة الريان بيروت – لبنان/ ط١/ ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٦١. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي/ الحافظ: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت:٩١١هـ) حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي/ دار طيبة.
٦٢. التداخل والتكامل بين علمي أصول الفقه وأصول الحديث: دراسة وصفية/ إعداد الباحث: أحمد بن محمد بن حسين جوده .
٦٣. التدوين المبكر للسنة بين الدكتور صبحي الصالح والمستشرقين - قراءة في كتاب «علوم الحديث ومصطلحه»/ الدكتور ماجد أحمد نيازي الدرويش، أستاذ الحديث وعلومه في جامعة الجنان – طرابلس/ بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول معالم التجديد في فكر الدكتور صبحي الصالح - رحمه الله - (المنعقد في جامعة الجنان ٣ و ٤ تشرين الثاني ٢٠٠٦ م).
٦٤. تذكرة الحفاظ/ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)/ دار الكتب العلمية بيروت-لبنان/ ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.
٦٥. تحديات الواقع وآفاق المستقبل/ كلية العلوم الشرعية/ المؤتمر الدولي الأول: العلوم الشرعية ديسمبر ٢٠١٨ م.

٦٦. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك/ الإمام: أبي الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي/ (ت:٥٤٤هـ) تحقيق محمد بن تاويت الطبخي/ مطبعة فضالة / المحمدية- المغرب / ط٢/ ١٩٨٣م.
٦٧. التعريفات/ علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر/ دار الكتب العلمية بيروت –لبنان/ الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.
٦٨. التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ت: ١٣٠٤هـ)/ تحقيق: تقي الدين الندوي / دار القلم، دمشق/ ط٤، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
٦٩. التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده دراسة تأصيلية تطبيقية / عبد الجواد حمام / دار النوادر – بيروت – لبنان / ط١ ٢٠٠٨ م.
٧٠. تفسير القرآن العظيم/ أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)المحقق: سامي بن محمد سلامة/ دار طيبة للنشر والتوزيع/ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٧١. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث/ الإمام: محيي الدين بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)/ تحقيق محمد عثمان الشخت / دار الكتاب العربي/ بيروت/ لبنان / ط١/ ١٩٨٥م.
٧٢. التقرير والتحبير/ شمس الدين محمد بن محمد ابن أمير حاج / ابن الموقت الحنفي (ت:٨٧٩هـ)/ دار الكتب العلمية–بيروت- لبنان/ ط٢/ ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
٧٣. التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث/ حسن ابن محمد المشاط المالكي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)/ المحقق: فواز أحمد زمرلي/ دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان/ ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٧٤. تقريب التهذيب/ الإمام: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)تحقيق: محمد عوامة/ دار الرشيد/ حلب- سوريا / ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٧٥. تقويم الأدلة في أصول الفقه/ أبو زيد عبد الله بن عمر الدّبوسيّ الحنفي(ت: ٤٣٠هـ)/ المحقق: خليل محيي الدين الميس/ دار الكتب العلمية–بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .

٧٦. تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين / د-محمد بن عمر بن سالم بازمول بحث نشر بمجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها/ ١٤٢٤ هـ (مجلد١٥/ عدد٢٦.
٧٧. تقييد العلم للخطيب البغدادي/ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)/ إحياء السنة النبوية – بيروت.
٧٨. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح/ الحافظ: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي(ت:٨٠٦هـ)/ تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان/ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة/ ط١/ ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
٧٩. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد/ الإمام :محمد بن عبد الغني البغدادي أبو بكر(ت:٦٢٩هـ)/ تحقيق: كمال يوسف الحوت/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ١٤٠٨هـ.
٨٠. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير/ الحافظ : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت: ٨٥٢هـ)/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤١٩هـ ١٩٨٩م.
٨١. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد / الحافظ: أبو عمر يوسف ابن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت:٤٦٣هـ)/ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري/ مؤسسة قرطبة/ وزارة الأوقاف / المغرب/ ط١٩٦٧م.
٨٢. التمييز/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)/ المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي/ مكتبة الكوثر - المربع – السعودية/ ط٣/ ١٤١٠هـ .
٨٣. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة/ لأبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكتاني/ (ت ٩٦٣هـ)/ تحقيق/ عبد الوهاب عبد اللطيف/ عبد الله بن محمد الغماري/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
٨٤. التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل/ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي (المتوفى: ١٣٨٦هـ)/ مع تخريجات الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة/ المكتب الإسلامي-بيروت –لبنان/ الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٨٥. التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ/ محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، الأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)/ المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم/ مكتبة دار السلام، الرياض/ الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٨٦. تهذيب الآثار (الجزء المفقود)/ محمد بن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ)/ المحقق: علي رضا / دار المأمون للتراث - دمشق / سوريا/ ط١/ ١٤١٦ - ١٩٩٥م.
٨٧. تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار/ محمد ابن جرير الطبري (ت:٣١٠هـ)/ مسند ابن عباس/ المحقق: محمود محمد شاكر/ مطبعة المدني - القاهرة .
٨٨. تهذيب التهذيب/ أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)/ مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند/ ط١ ١٣٢٦هـ.
٨٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال/ يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت:٧٤٢هـ)/ المحقق: د. بشار عواد معروف/ مؤسسة الرسالة – بيروت/ ط١/ ١٤٠٠هـ -١٩٨٠م.
٩٠. تهذيب اللغة / العلامة أبي منصور محمد بن أحمد الأزهري/ تحقيق: محمد عوض مرعب/ دار إحياء التراث العربي - بيروت -لبنان / ط١/ ٢٠٠١م .
٩١. توجيه النظر إلى أصول الأثر/ طاهر بن صالح الجزائري، ثم الدمشقيّ (ت: ١٣٣٨هـ)/ المحقق: عبد الفتاح أبو غدة/ مكتبة المطبوعات الإسلامية – حلب/ الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م
٩٢. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار/ العلامة: محمد بن إسماعيل الصنعاني(ت: ١١٨٢هـ)/ تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة/ دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
٩٣. التوضيح لشرح الجامع الصحيح/ ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)/ المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث/ الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا/ ط١/ ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
٩٤. تيسير التحرير/ محمد أمين البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ)/ مصطفى البابي الْحلَبِي - مصر (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
٩٥. تيسير مصطلح الحديث/ الدكتور محمود الطحان/ تصوير مركز الهدى للدراسات / الإسكندرية/ مصر/ ط٧/ ١٤١٥هـ.

٩٦. الثقات/ الإمام: أبو حاتم محمد بن حبان البستي/ تحقيق : السيد شرف الدين أحمد دار الفكر/ دمشق-سوريا / ط١/ ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.
٩٧. الثمار اليانعة في أحكام الشاهد والمتابعة/ محمود محمد محمود/ أطروحة ماجستير / جامعة جنوب إفريقيا/ إشراف الأستاذ يوسف دادو/ ٢٠٠٥م.
٩٨. جامع الأصول في أحاديث الرسول/ مجد الدين المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)/ تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون/ مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان/ ط١/ تواريخ متنوعة.
٩٩. جامع بيان العلم وفضله/ الحافظ: أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت:٤٦٣هـ)/ تحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي/ دار ابن حزم/ بيروت/ لبنان/ ط١/ ١٤٢٤هـ٢٠٠٣م.
١٠٠. جامع التحصيل في أحكام المراسيل/ الإمام:أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي / تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي/ عالم الكتب-بيروت-لبنان/ ط٢/ ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.
١٠١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع/ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)/ المحقق: د. محمود الطحان/ مكتبة المعارف – الرياض.
١٠٢. الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ / لأبي محمد عبد الله بن زيد القيرواني/ (ت:٢٨٦هـ)/ تحقيق: محمد أبي الأجفان/ عثمان بطيخ/ مؤسسة الرسالة / بيروت- لبنان/ ط٢-/ ١٩٨٣م/ ١٤٠٣ هـ.
١٠٣. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم / الإمام: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري/ دار الجيل ـ بيروت-لبنان / ط-ت/ بلا.
١٠٤. جامع العلوم والحكم/ الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي/ دار المعرفة/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤٠٨هـ.
١٠٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه/ الإمام محمد بن إسماعيل البخاري(ت:٢٥٦هـ)/ تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر/ دار طوق النجاة/ بيروت- لبنان/ ط١ / ١٤٢٢ هـ.
١٠٦. الجرح والتعديل/ الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧ هـ) بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن- الهند/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٢٧١هـ/ ١٩٥٢م .

١٠٧. جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، لأحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي (ت ١٣٦٢ هـ)، بيروت، مؤسسة المعارف.
١٠٨. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر/ شمس الدين محمد ابن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)المحقق: إبراهيم باجس عبد المجيد/ دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان/ ط١ ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
١٠٩. حاشية الرهاوي/ على شرح المنار، يحيى الرهاوي/ دار سعادات، مطبعة عثمانية،١٣١٥هـ.
١١٠. حجة الله البالغة/ أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت: ١١٧٦هـ)/ المحقق: السيد سابق/ دار الجيل، بيروت – لبنان/ الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م
١١١. الحديث الصحيح ومنهج علماء المسلمين في التصحيح/ عبد الكريم إسماعيل صباح/ مكتبة الرشد الرياض/ ط١/ ١٩٩٨م.
١١٢. الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به/ الدكتور: عبد الكريم الخضير/ دار المسلم / الرياض-السعودية/ ط١/ ١٤١٧هـ-١٩٩٧م .
١١٣. الحديث والمحدثون/ محمد محمد أبو زهو رحمه الله/ دار الفكر العربي- القاهرة، ط ١٣٧٨هـ .
١١٤. حكم العمل بالحديث الضعيف وأثره في الأحكام: دراسة تطبيقية على ما ورد في قسم العبادات من جامع الترمذي من أحاديث ضعيفة عليها العمل/ محمد بن إبراهيم السعيدي ماجستير جامعة أم القرى/ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ الدراسات العليا ١٤١٧هـ.
١١٥. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء/ الإمام: أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني(ت: ٤٣٠هـ)/ دار الكتاب العربي/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤٠٥هـ.
١١٦. خطورة مساواة الحديث الضعيف بالموضوع/ أ.د: خليل بن إبراهيم ملا خاطر / وهو بحث قدم للندوة العلمية الدولية الثانية في دبي ط١/ ١٤٢٨هـ.
١١٧. الخلاصة في معرفة الحديث/ الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي (ت: ٧٤٣ هـ)/ المحقق: أبو عاصم الشوامي الأثري/ المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنش/ ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١١٨. دلائل النبوة للبيهقي / الحافظ: أحمد بن الحسين البيهقي(ت:٤٥٨هـ) / تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي/ دار الريان للتراث / القاهرة–مصر/ ط١/ ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
١١٩. الديباج المُذَهَّب في مصطلح الحديث/ يُنسب لعلي بن محمد الشريف الجرجاني (ت:٨١٦هـ)/ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – بمصر/ ١٣٥٠ هـ - ١٩٣١ م .
١٢٠. الرد على سير الأوزاعي/ الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري(ت:١٨٢هـ)/ تحقيق:أبو الوفاء الأفغاني/ لجنة إحياء المعارف النعمانية.
١٢١. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين/ الإمام: يحيى بن شرف النووي أبو زكريا/ مؤسسة الرسالة/ بيروت / ١٤٠٠هـ-١٩٨٠.
١٢٢. ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين/ الإمام الحافظ: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي / (ت:٧٤٨هـ) تحقيق : حماد بن محمد الأنصاري/ مكتبة النهضة الحديثة/ مكة المكرمة/ ط١ / ١٤٠٦ هـ.
١٢٣. الرسالة/ الإمام محمد بن إدريس الشافعي(ت:١٥٠هـ)/ تحقيق: أحمد محمد شاكر/ دار الكتب العلمية/ بيروت لبنان/ ١٣٥٨هـ- ١٩٣٩م.
١٢٤. رسالة أبي داود إلى أهل مكة/ الإمام : سليمان بن الأشعث أبو داود (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق : محمد الصباغ/ المكتب الإسلامي/ بيروت-لبنان / ط٤/ -١٤١٧هـ.
١٢٥. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة/ للعلامة محمد بن جعفر الكتاني(ت: ١٣٤٥هـ)/ دار البشائر الإسلامية/ بيروت-لبنان/ ط ١-١٤٠٦هـ.
١٢٦. رسوم التحديث في علوم الحديث/ برهان الدين إبراهيم بن عمر الجعبريّ (ت:٧٣٢هـ)/ المحقق: إبراهيم بن شريف الميلي/ دار ابن حزم - لبنان / بيروت/ ط١/ ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
١٢٧. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل/ أبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي(١٣٠٤هـ)تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة/ دار الأقصى-بيروت/ ط٣-٩٨٧م.
١٢٨. الروح / أبي عبد الله ابن قيم الجوزية/ دار الكتب العلمية – بيروت - ١٣٩٥هـ .
١٢٩. الروض الداني (المعجم الصغير)/ سليمان بن أحمد ، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)/ المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير/ المكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان/ ط١، ١٤٠٥ – ١٩٨٥م.

١٣٠. روضة الطالبين وعمدة المفتين/ أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(ت:٦٧٦هـ)/ تحقيق: زهير الشاويش/ المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان/ ط٣/ ١٤١٢هـ/ ١٩٩١م.
١٣١. زاد المعاد في هدي خير العباد/ محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت:٧٥١هـ)/ مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار- الكويت/ ط٢٧/ ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
١٣٢. سؤالات أبي بكر الأثرم أحمد بن حنبل/ أبو عبد الله أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)تحقيق:د. عامر حسن صبري/ دار البشائر الإسلامية -بيروت/ ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
١٣٣. سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم/ أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)/ المحقق: د. زياد محمد منصور/ مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة/ ط١/ ١٤١٤هـ.
١٣٤. السنة في مواجهة شبهات الاستشراق/ المؤتمر العالمي الثالث للسيرة والسنة النبوية/ أحمد أنور سيد أحمد الجندي (ت: ١٤٢٢هـ)/ البحوث والدراسات المقدمة للمؤتمر - الجزء الثاني/ عني بطبعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري/ ط١: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١م/ منشورات المكتبة العصرية: صيدا - بيروت.
١٣٥. السنة قبل التدوين/ محمد عجاج الخطيب/ رسالة ماجستير من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة/ دار الفكر ، بيروت – لبنان/ ط٣ ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
١٣٦. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي/ عبد الحليم محمود (المتوفى: ١٣٩٧هـ)/ المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٣٧. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي/ د: مصطفى السباعي / المكتب الإسلامي / بيروت– لبنان / ط٣/ ١٩٨٢م.
١٣٨. السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث/ الشيخ محمد الغزالي/ دار الشروق / القاهرة/ مصر / ط٣/ ١٩٨٣م.
١٣٩. سنن ابن ماجه/ الإمام: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني(ت:٢٧٥هـ)/ المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي/ دار الرسالة العالمية/ ط١/ ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٤٠. سنن أبي داود/ سليمان بن الأشعث السجستاني(ت:٢٧٥هـ) المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامل قره بللي/ دار الرسالة العالمية/ ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٤١. سنن الترمذي سنن الترمذي/ الإمام: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي(ت:٢٧٩هـ)/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت-لبنان / تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون/ ط٢/ ١٩٧٥هـ.

١٤٢. سنن النسائي الكبرى/ الإمام: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي(ت: ٣٠٣هـ)/ تحقيق:: حسن عبد المنعم شلبي/ أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط/ قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ مؤسسة الرسالة – بيروت/ ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٤٣. السنن الكبير/ أبو بكر أحمد بن الحُسَين بن عليٍ البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)/ تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي/ مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية (الدكتور / عبد السند حسن يمامة)/ ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م.

١٤٤. سير أعلام النبلاء/ الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت:٧٤٨هـ)/ تحقيق:شعيب الأرنؤوط / مؤسسة الرسالة: بيروت- لبنان/ ط٩/ ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

١٤٥. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى/ الإمام: إبراهيم بن موسى بن أيوب، الأبناسي، الشافعي(ت:٨٠٢هـ)تحقيق: صلاح فتحي هلل/ مكتبة الرشد/ الرياض-السعودية / ط١/ ١٤١٨هـ١٩٩٨م.

١٤٦. شرح الإلمام بأحاديث الأحكام/ تقي الدين محمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد(ت:٧٠٢هـ)/ تحقيق:عبد العزيز بن محمد السعيد/ دار أطلس-الرياض/ ط١- ١٩٩٧م.

١٤٧. شرح التبصرة والتذكرة/ الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي/ تحقيق :د. ماهر ياسين الفحل/ دار الكتب العلمية/ بيروت لبنان / ط٢/ ٢٠٠٢م.

١٤٨. شرح الترمذي «النفح الشذي شرح جامع الترمذي»/ محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري (المتوفى: ٧٣٤ هـ)/ تحقيق: أبو جابر الأنصاري، عبد العزيز أبو رحلة، صالح اللحام/ دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية/ ط١/ ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

١٤٩. شرح التفتازاني على الأحاديث الأربعين النووية/ سعد الدين مسعود بن عمرالتفتازاني(ت٧٩٢هـ)/ تحقيق: محمد حسن اسماعيل/ دار الكتب العلمية بيروت/ ط١/ ١٤٢٥هـ.
١٥٠. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح / سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت:٧٩٣هـ)/ تحقيق: زكريا عميرات/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.
١٥١. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك دار الكتب العلمية/ الإمام: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: ١١٢٢هـ)/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان/ ١٤١١م.
١٥٢. شرح علل الترمذي/ الحافظ: ابن رجب الحنبلي/ تحقيق: د: همام عبد الرحيم سعيد/ مكتبة الرشد/ الرياض-السعودية/ ط٢/ ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م .
١٥٣. شرح المنظومة البيقونية/ مستلة من حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية)/ يوسف بن جودة يس يوسف الداودي/ دار الأندلس للطباعة، مصر .
١٥٤. شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر/ العلامة : نور الدين علي بن سلطان القاري(ت ١٠١٤هـ)/ تحقيق قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم / دار الأرقم / لبنان / بيروت / ط-ت/ بلا.
١٥٥. شرح الشمائل، عن المطرزي/ ج١ ص٦/ تأليف زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي/ ت ١٠٣١هـ، ومعه جمع الوسائل للقاري الهروي/ مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر ١٣١٨هـ.
١٥٦. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)/ شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)/ المحقق: د. عبد الحميد هنداوي/ مكتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة.ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
١٥٧. شرح مختصر الروضة سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي (ت : ٧١٦هـ)/ المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي/ مؤسسة الرسالة/ ط١ ١٤٠٧ هـ/ ١٩٨٧ م .
١٥٨. شرح مراقي السعود المسمى نثر الورود/ الشيخ: محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي(ت١٣٩٣هـ). دار عالم الفوائد مكة المكرمة/ ط١/ ت علي بن محمد العمران.

١٥٩. شرح المنظومة البيقونية، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢ هـ) المطبوع مع حاشية الشيخ عطية الأجهوري (ت: ١١٩٠ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ١٤٢٥ هـ، بيروت، ق: صلاح محمد عويضة/ دار الكتب العلمية / ٢٠٠٥م.
١٦٠. شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث/ جمع وترتيب الشيخ عبد الله سراج الدين/ مكتبة الفلاح حلب/ ط٢٠٠٩م.
١٦١. شرط القراءة على الشيوخ للسلفي (مطبوع مع فوائد حسان للسلفي)/ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني (ت: ٥٧٦ هـ)تحقيق: أبو عبيدة محمد بن فريد زريوح/ دار التوحيد للنشر – الرياض/ ط١، ١٤٢٩ هـ -٢٠٠٨ م.
١٦٢. شرف أصحاب الحديث/ الإمام: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر/ دار إحياء السنة النبوية/ أنقرة/ تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي.
١٦٣. شرط القراءة على الشيوخ للسلفي (مطبوع مع فوائد حسان للسلفي)/ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني (ت: ٥٧٦ هـ)تحقيق: أبو عبيدة محمد بن فريد زريوح/ دار التوحيد للنشر – الرياض/ ط١، ١٤٢٩ هـ -٢٠٠٨ م.
١٦٤. شروط الأئمة الستة، ويليه: شروط الأئمة الخمسة/ محمد بن طاهر المقدسي الحازمي / دار الكتاب العلمية-بيروت/ ط١/ ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٤م.
١٦٥. شعب الإيمان/ الإمام: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت ٤٥٨هـ)/ تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤١٠ هـ.
١٦٦. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان/ الإمام: محمد بن حبان بن أحمد ، أبو حاتم، البُستي(ت: ٣٥٤هـ)/ تحقيق شعيب الأرناؤوط/ مؤسسة الرسالة/ بيروت- لبنان/ ١٤٠٨هـ.
١٦٧. صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري/ تحقيق: خليل مأمون شيحا/ دار العرفة/ بيروت لبنان/ ط٢/ ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.
١٦٨. صحيفة همام / طبعت حققها الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب طبعة دار الخانجي ط١ ١٩٨٥م وهي حوالي المائة والأربعين [١٣٩] حديثا.
١٦٩. الصناعة الحديثية عند الطبري في كتابه تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار / محمد كامل محمد سليم قره بللي/ إشراف أ.د سلطان العكايلة/ رسالة الماجستير في الحديث النبوي الشريف/ كلية الدراسات العليا/ الجامعة الأردنية/ آب ٢٠٠٤م.

١٧٠. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط/ الحافظ:عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري أبو عمرو/ تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر/ دار النشر دار الغرب الإسلامي/ بيروت-لبنان/ ط٢/ ١٤٠٨هـ.
١٧١. الضعفاء لأبي زرعة في أجوبته على أسئلة البرذعي-وجهوده في السنة / أبو زرعة: عبيد الله بن عبد الكريم الرازي / لسعدي بن مهدي الهاشمي/ الجامعة الإسلامية، المدينة النبوية/ ط٢ ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
١٧٢. طبقات الشافعية الكبرى/ الإمام: الإمام: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي/ تحقيق: د: محمود محمد الطناحي/ د. عبد الفتاح محمد الحلو/ دار: هجر-القاهرة-مصر/ ط٢/ ١٤١٣هـ.
١٧٣. الطبقات الكبرى/ الإمام: محمد بن سعد أبو عبد الله البصري(ت: ٢٣هـ)/ تحقيق: إحسان عباس: دار صادر/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٩٦٨م.
١٧٤. الطيوريات/ انتخاب: أبو طاهر السِّلَفي أحمد بن محمد سِلَفَه الأصبهاني (ت: ٥٧٦هـ)من أصول: أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الطيوري (ت: ٥٠٠هـ)/ تحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن/ مكتبة أضواء السلف، الرياض/ ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
١٧٥. ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث/ للإمام: محمد عبد الحي اللكنوي (ت:١٣٠٤هـ)/ تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبي غدة/ مكتب المطبوعات الإسلامية/ حلب-سوريا/ ط٣/ ١٤١٦هـ.
١٧٦. العالم والمتعلم، لأبي حنيفة رضي الله تعالى عنه/ تحقيق: العلامة محمد زاهد بن الحسن الكوثري/ مطبعة الأنوار/ القاهرة ١٣٦٨هـ.
١٧٧. عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي/ الحافظ: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي المالكي(ت:٥٤٣هـ)/ تحقيق/ الشيخ جمال مرعشلي/ دار الكتب العلمية/ بيروت -لبنان/ ط١/ ١٩٩٧م .
١٧٨. العدة في أصول الفقه/ القاضي: أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء(ت: ٤٥٨هـ)تحقيق: د أحمد بن علي المباركي: الناشر المؤلف/ الرياض-السعودية/ ط٢/ ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
١٧٩. العلامة عبد الله سراج الدين/ الأحد ١٢ ربيع الثاني ١٤٣٩ - ٣١ ديسمبر ٢٠١٧م م/ الأستاذ محمد عدنان كاتبي/ رابطة العلماء السوريين:

١٨٠. الشيخ عبد الله سراج الدين – سيرة عالم رباني/ الأحد ٢٤ جمادى الآخرة ١٤٣٤ – ٥ مايو / ٢٠١٣ بقلم تلميذه الأستاذ المحقق الشيخ: محمد عوامة.
١٨١. العلل/ علي بن عبد الله بن جعفر المديني(المتوفى: ٢٣٤هـ)/ المحقق: محمد مصطفى الأعظمي/ المكتب الإسلامي – بيروت/ ط٢/ ١٩٨٠م.
١٨٢. علل الأصوليين في رد متن الحديث والاعتذار عن العمل به/ بلال فيصل البغدادي/ دار المحدثين- القاهرة/ ط١/ ٢٠٠٩م.
١٨٣. علل الحديث/ لابن أبي حاتم/ أبي محمد عَبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي.(ت: ٣٢٧هـ)/ تحقيق د:سعد الحميد ود: خالد الجريسي/ مطبعة الملك فهد/ الرياض-السعودية/ ط٧/ ١١٤٢ هـ.
١٨٤. علل الترمذي الكبير/ تحقيق صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، محمود محمد الصعيدي/ عالم الكتب،مكتبة النهضة العربية/ بيروت لبنان/ ١٤٠٩هـ.
١٨٥. علوم الحديث ومصطلحه – عرضٌ ودراسة/ د. صبحي الصالح (ت: ١٤٠٧هـ)دار العلم للملايين، بيروت – لبنان/ ط١٩٨٤،١٥ م.
١٨٦. علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد/ د: حمزة عبد الله المليباري/ دار ابن حزم/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤٢٣هـ.
١٨٧. علوم الحديث/ د: همام عبد الرحيم سعيد/ منشورات جامعة القدس المفتوح / / ط١/ ١٩٩٥م/ عمان–الأردن .
١٨٨. عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين/ أ.د:أحمد محمد نور سيف/ دار البحوث والدراسات الإسلامية وإحياء التراث/ دبي/ الإمارات العربية المتحدة/ ط٢/ ٢٠٠٠م/ ١٤٢١هـ.
١٨٩. العواصم من القواصم في الذب عن سنة أبي القاسم/ العلامة: محمد بن إبراهيم بن الوزير/ (ت٨٤٠هـ)/ تحقيق: شعيب الأرناؤوط/ مؤسسة الرسالة/ بيروت لبنان/ ط٣/ ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤م.
١٩٠. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية/ الحافظ: محمد بن عبد الرحمن السخاوي/ مكتبة أولاد الشيخ / القاهرة –مصر / تحقيق: عبد المنعم إبراهيم / ط١ / ٢٠٠١م.
١٩١. فتح الباري شرح صحيح البخاري/ الإمام: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني(ت:٨٥٢هـ)/ دار المعرفة - بيروت –لبنان/ ١٣٧٩هـ.

١٩٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري/ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)مجموعة من المحققين/ مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية/ تحقيق دار الحرمين – القاهرة/ ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.
١٩٣. الفتح المبين بشرح الأربعين/ أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤ هـ)/ عني به: أحمد المحمد/ قصي الحلاق/ أنور بن أبي بكر الدّاغستاني/ دار المنهاج، جدة – السعودية/ ط١ ٢٠٠٨م .
١٩٤. فتح الملك العلي بصحة حيث باب مدينة العلم علي/ العلامة:أحمد بن الصديق الغماري الحسني/ المطبعة الإسلامية-الأزهر-مصر/ سنة الطبع ١٣٥٤هـ.
١٩٥. فتح المغيث شرح ألفية الحديث/ الإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١ / ١٤٠٣هـ. لمحقق: علي حسين علي/ مكتبة السنة – مصر/ ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
١٩٦. الفردوس بمأثور الخطاب/ شيرويه بن شهردار ، الديلميّ (ت: ٥٠٩هـ)/ المحقق: السعيد ابن بسيوني زغلول/ دار الكتب العلمية – بيروت/ ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١٩٧. الفصل في الملل والأهواء والنحل/ الإمام: علي بن أحمد بن حزم الظاهري(ت٤٥٦هـ)/ تحقيق/ محمد إبراهيم نصر / دار الجيل/ بيروت-لبنان/ ط٢ / ١٩٩٦م.
١٩٨. الفصول في الأصول/ أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)وزارة الأوقاف الكويتية/ الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٩٩. الفقيه والمتفقه/ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي/ (ت:٤٦٢هـ)/ تحقيق عادل بن يوسف/ الغرازي/ دار ابن الجوزي/ الدمام–السعودية/ ط١/ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
٢٠٠. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي/ محمد بن الحسن الحجوي الجعفري الفاسي (ت: ١٣٧٦هـ)/ دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان/ ط١- ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م.
٢٠١. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات/ عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني: تحقيق: إحسان عباس/ دار الغرب الإسلامي/ بيروت-لبنان/ ط٢/ ١٩٨٢ م.
٢٠٢. فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت/ (ت:١٢٢٥هـ)/ عبد العلي محمد لابن نظام الدين الأنصاري/ دار الكتب العلمية –لبنان/ ت عبد الله محمود/ ط١ ٢٠٠٢.

٢٠٣. فيض الباري على صحيح البخاري/ (أمالي) محمد أنور شاه الكشميري(ت: ١٣٥٣هـ)المحقق: محمد بدر عالم، أستاذ الحديث بالجامعة الإسلامية بدابهيل (وضع حاشية البدر الساري إلى فيض الباري)/ دار الكتب العلمية بيروت / ط١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٢٠٤. فيض القدير شرح الجامع الصغير/ محمد عبد الرؤوف المناوي(ت:١٠٣١هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان / ط١/ ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.
٢٠٥. القاموس المحيط / محمد بن يعقوب الفيروزآبادي(ت:٨١٧هـ) / مادة(لقا)/ تحقيق مكتب تحقيق التراث- مؤسسة الرسالة/ مؤسسة الرسالة/ بيروت- لبنان/ ط٨/ ٢٠٠٥م.
٢٠٦. قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج/ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي/ دار ابن الجوزي/ الدمام–السعودية/ الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ.
٢٠٧. قواطع الأدلة في الأصول: للسمعاني: تحقيق: محمد حسن محمد/ دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٢٠٨. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث/ العلامة:جمال الدين القاسمي / تحقيق : محمد بهجة البيطار/ دار إحياء الكتاب العربي/ ط٢/ ١٩٦١م .
٢٠٩. قواعد في علوم الحديث. تأليف: ظفر أحمد العثماني التهانوي (ت:١٣٩٤هـ) / تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة / مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب -سوريا / ط٥/ ١٤٠٤هـ.
٢١٠. القواعد والمسائل الحديثية المختلف فيها بين المحدثين وبعض الأصوليين وأثره في قبول الأحاديث أو ردها/ أميرة الصاعدي/ رسالة ماجستير/ جامعة أم القرى/ ١٩٩٤م.
٢١١. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع / الحافظ: شمس الدين محمد بن عبد الرحمنِ السخاوِي(ت، ٩٠٢هـ) دار الريان للتراث/ القاهرة/ مصر/ ط- ت/ بلا.
٢١٢. القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد/ الحافظ أحمد بن علي العسقلاني / تحقيق:ونشر مكتبة ابن تيمية–القاهرة-مصر/ ط١/ ١٤٠١هـ.
٢١٣. الكامل في ضعفاء الرجال/ الحافظ : عبد الله بن عدي الجرجاني/ (ت: ٣٦٥هـ)/ تحقيق :يحيى مختار غزاوي/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان / ط١/ ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م .

٢١٤. كبرى اليقينيات الكونية / د.محمد سعيد رمضان البوطي / دار الفكر للطباعة دمشق-سوريا/ ط٨/ ١٤٠٢ هـ.

٢١٥. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي/ الإمام: عبد العزيز ابن أحمد، فخر الإسلام البزدوي البخاري (ت:٧٣٠هـ)/ تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٢١٦. كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة من مجموع الرسائل/ الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي(ت:٧٩٥هـ)تحقيق/ طلعت بن فؤاد الحلواني/ الفاروق الحديثة-القاهرة/ ط٢/ ٢٠٠٣م.

٢١٧. الكفاية في علم الرواية/ الحافظ: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي/ تحقيق: أبو عبد الله السورقي-وإبراهيم حمدي/ المكتبة العلمية/ المدينة المنورة / ط-ت/ بلا.

٢١٨. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية/ أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)/ المحقق: عدنان درويش - محمد المصري/ مؤسسة الرسالة – بيروت.

٢١٩. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري/ محمد بن يوسف الكرماني (ت: ٧٨٦هـ)/ دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان/ ط١: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م / طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م

٢٢٠. لسان العرب/ محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري/ دار صادر- بيروت/ لبنان/ ط١/ ١٣٧٤هـ/ ١٩٥٥م.

٢٢١. لمحات من تاريخ السنة/ للشيخ عبد الفتاح أبو غدة/ مكتبة المطبوعات الإسلامية –حلب/ ط١/ ١٩٨٤م.

٢٢٢. مباحث نقد متن خبر الواحد عند الأصوليين/ د. عبد المعز حريز/ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، جامعة قطر/ الدوحة – دولة قطر/ صفر ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية/ مجلد ٦ العدد ١.

٢٢٣. المتابعات والشواهد دراسة نظرية تطبيقية على صحيح مسلم / رسالة ماجستير/ صالح بن عبد الله العصيمي/ جامعة أم القرى- كلية الدعوة وأصول الدين- قسم الكتاب والسنة/ ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

٢٢٤. المجتبى من السنن/ الإمام : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي/ تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة/ مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب-سوريا/ ط١/ ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٢٢٥. المجروحين من المحدثين/ ابن حبان البستي/ المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي/ دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية/ ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٢٦. مجلة (إسلامية المعرفة) العدد ٣٩/ العدد ٣٩ من مجلة (إسلامية المعرفة) الصادر في أكتوبر ٢٠٠٥م/ عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، كان محوره (نقد متن الحديث)الكاتب خالد الدريس.
٢٢٧. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد/ للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي(ت ٨٠٧ هـ)/ حققه حسين سليم / دار المأمون للتراث/ دمشق.
٢٢٨. المجموع شرح المهذب / محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)/ دار الفكر .
٢٢٩. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي/ أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي (ت: ٣٦٠هـ)/ المحقق: د. محمد عجاج الخطيب/ دار الفكر – بيروت ط٣، ١٤٠٤.
٢٣٠. محاضرة الدكتور خلدون محمد الأحدب أستاذ الحديث في جامعة الملك عبد العزيز ١٢ صفر ١٤٢٧هـ الموافق ١٢ مارس ٢٠٠٦م/ مجمع الفقه الإسلامي بجدة منتدى الفكر الإسلامي أثر علم أصول الحديث في تشكيل العقل المسلم.
٢٣١. المحصول في علم الأصول/ العلامة:محمد بن عمر بن الحسين الرازي(ت:٦٠٦هـ)/ تحقيق: طه جابر فياض العلواني/ جامعة الإمام محمد بن سعود/ الرياض- السعودية/ ط١/ ١٤٠٠هـ.
٢٣٢. المحلى/ أبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت:٤٥٦هـ) / تحقيق أحمد محمد شاكر/ مطبعة النهضة- مصر / ط١٣٤٧هـ .
٢٣٣. المختصر في علم الأثر/ محمد بن سليمان الكافِيَجي (ت: ٨٧٩هـ)/ المحقق: علي زوين/ مكتبة الرشد – الرياض/ ط١/ ١٤٠٧هـ .
٢٣٤. مختصر المزني (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)/ إسماعيل بن يحيى ابن إسماعيل، المزني (ت: ٢٦٤هـ)/ دار المعرفة – بيروت/ ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٢٣٥. المدخل إلى الإكليل/ الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم/ (ت: ٤٠٥ هـ)/ لمحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد/ الناشر: دار الدعوة – الإسكندرية.
٢٣٦. المدخل إلى علم السنن/ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)/ اعتنى به وخرَّجَ نقُولَه: محمد عوامة/ دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر / دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت – لبنان/ ط١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٧ م.
٢٣٧. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل/ العلامة: عبد القادر بن أحمد بن محمد بدران(ت: ١٣٤٦هـ)/ تحقيق : محمد أمين ضناوي/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٢٣٨. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح العلامة/ نور الدين على بن سلطان القاري (ت:١٠١٤هـ)/ تحقيق: الشيخ جمال عيتاني/ دار الكتب العلمية / بيروت / ط١/ ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
٢٣٩. مسالك الكشف عن الاتصال والانقطاع في الرواية عند المحدثين النقّاد(دراسة نظرية تطبيقية)/ إعداد: فاتح بوزيت/ إشراف: د سلطان العكايلة/ درجة الماجستير في الحديث/ كلية الدراسات العليا/ الجامعة الأردنية/ آب، ٢٠٠٦م.
٢٤٠. المستدرك على الصحيحين/ الإمام: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري(ت٤٠٥هـ)/ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا/ دار الكتب العلمية/ بيروت- لبنان/ ط١/ ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٢٤١. المستصفى/ أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)/ تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي/ دار الكتب العلمية-بيروت/ ط١/ ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٤٢. المسح على الجوربين والنعلين/ الإمام: محمد جمال الدين القاسمي/ قدم له العلامة أحمد محمد شاكر/ تحقيق:محمد ناصر الدين الألباني / المكتب الإسلامي/ بيروت-لبنان/ ط٣/ ١٩٧٩م.
٢٤٣. مسند أبي يعلى/ الإمام: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي (ت:٣٠٧هـ)/ دار المأمون للتراث/ دمشق-سوريا/ ط١/ ١٩٨٤م.
٢٤٤. المسند / الإمام: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(ت:٢٤١هـ)/ تحقيق: شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد-وآخرون/ مؤسسة الرسالة/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٢٤٥. مسند الدارمي(سنن)/ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، (ت: ٢٥٥هـ)/ تحقيق: حسين سليم أسد الداراني/ دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية/ ط١/ ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠ م.

٢٤٦. مسند الموطأ / أَبُو القَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبْدِ اللهِ الجَوْهَرِيُّ المالكي (ت: ٣٨١هـ)تحقيق: لطفي بن محمد الصغير، طه بن علي بُو سريح/ دار الغرب الإسلامي، بيروت/ ط١، ١٩٩٧م.

٢٤٧. المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق/ د راوية بنت عبد الله بن علي جابر رسالة: جامعة الملك عبد العزيز بجدة ـ المملكة العربية السعودية/ إشراف: د فاتن بن حسن حلواني/ العام الجامعي: ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

٢٤٨. المصنف / عبد الرزاق بن همام الصنعاني(ت:٢١١هـ)/ تحقيق:حبيب الرحمن الأعظمي/ المكتب الإسلامي- بيروت-لبنان/ ط٢/ ١٤٠٣هـ.

٢٤٩. معالم السنن شرح سنن أبي داود / الإمام: أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي (ت:٢٨٨هـ)المطبعة العلمية - حلب/ ط١/ ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م .

٢٥٠. المعجم الأوسط/ الإمام: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني(ت٣٦٠هـ)/ تحقيق: طارق بن عوض الله،عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني/ دار الحرمين/ القاهرة-مصر/ ١٤١٥هـ.

٢٥١. المعجم الكبير/ الإمام أبو القاسم الطبراني/ تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي/ مكتبة العلوم والحكم/ الموصل-العراق/ ط٢ / ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٣.

٢٥٢. معجم مقاييس اللغة/ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا/ / تحقيق: عبد السلام هارون/ دار الفكر/ بيروت- لبنان/ ط: ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

٢٥٣. معرفة أنواع علوم الحديث، مقدمة ابن الصلاح/ الإمام: عثمان ابن عبد الرحمن، أبو عمرو، ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)/ تحقيق: نور الدين عتر/ دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر/ بيروت-لبنان/ ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢٥٤. معرفة علوم الحديث/ الإمام: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري/ تحقيق: السيد معظم حسين/ دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان/ ط١ / ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٢٥٥. معرفة السنن والآثار/ الإمام: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي/ (ت: ٤٥٨هـ)/ تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي/ دار قتيبة (دمشق -بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٢٥٦. المعونة في فقه عالم المدينة/ القاضي أبي محمد عبد الوهاب علي بن نصر المالكي/ تحقيق: محمد حسن الشافعي/ دار الكتب العلمية/ بيروت لبنان/ ط١/ ١٩٩٨م.
٢٥٧. معيد النعم ومبيد النقم/ عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١ هـ)/ مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت – لبنان/ ط١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٥٨. مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية/ شمس الدين محمد بن عمار المالكي المعروف بابن عمار (المتوفى: ٨٤٤هـ)تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان/ مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء – اليمن/ ط١، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٢٥٩. المفردات في غريب القرآن/ الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت: ٥٠٢هـ)/ المحقق: صفوان عدنان الداودي/ دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت/ ط١ - ١٤١٢ هـ .
٢٦٠. المفصل في علوم الحديث/ إعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود للمكتبة الشاملة.
٢٦١. المقترب في بيان المضطرب/ أحمد بن عمر بن سالم بازمول/ دار ابن حزم- بيروت- لبنان / ط١/ ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
٢٦٢. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح/ سراج الدين عمر بن رسلان البلقيني (ت: ٨٠٥هـ)./ تحقيق:د عائشة (بنت الشاطئ)/ دار المعارف/ مصر/ عام ١٤٠٩ هـ .
٢٦٣. مقدمة في أصول الحديث/ عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله الدهلوي/ دار البشائر الإسلامية/ بيروت/ تحقيق : سلمان الحسيني الندوي/ ط٢/ ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.
٢٦٤. المقنع في علوم الحديث/ الإمام: سراج الدين عمر بن الملقن/ دار فواز للنشر السعودية/ تحقيق:عبد الله بن يوسف الجديع/ ط١/ ١٤١٣هـ.
٢٦٥. المنار المنيف في الصحيح والضعيف/ محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)/ المحقق: عبد الفتاح أبو غدة/ مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب/ ط١، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

٢٦٦. مناقب الشافعي للبيهقي/ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)/ المحقق: السيد أحمد صقر/ مكتبة دار التراث – القاهرة/ ط١، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .
٢٦٧. مناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة/ للدكتور المرتضى الزين أحمد/ مكتبة الرشد/ الرياض/ ط١/ ١٤١٥ هـ.
٢٦٨. المنتخب من العلل للخلال/ موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ) / المحقق: طارق بن عوض الله / دار الراية/ ط١/ ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٦٩. المنتقى من السنن المسندة/ أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري المجاور بمكة (المتوفى: ٣٠٧هـ)/ المحقق: عبد الله عمر البارودي/ مؤسسة الكتاب الثقافية – بيروت/ ط١، ١٤٠٨ – ١٩٨٨ .
٢٧٠. المنظومة البيقونية/ المؤلف: عمر (أوطه) بن محمد بن فتوح البيقوني الدمشقي الشافعي (ت: نحو ١٠٨٠هـ)دار المغني للنشر و التوزيع/ ط١ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٢٧١. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج/ الإمام: يحيى بن شرف بن مري النووي/ دار إحياء التراث العربي/ بيروت-لبنان/ ط٢/ ١٣٩٢هـ.
٢٧٢. منهج النقد في علوم الحديث/ الدكتور نور الدين عتر/ دار الفكر دمشق-سورية/ ط٣ / ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٧٣. منهج الإمام ابن جرير الطبري في تضعيف الأحاديث وإعلالها/ رسالة دكتوراه قسم السنة وعلومها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية/ كلية أصول الدين/ قسم السنة وعلومها/ إعداد: نبيلة بنت زيد الحليبة/ إشراف الدكتور: عبد الواحد بن خميس / ١٤٣٠هـ/ العام الجامعي ١٤٣١هـ.
٢٧٤. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي/ الإمام: محمد بن إبراهيم بن جماعة/ تحقيق: د. محيي الدين رمضان/ دار الفكر – دمشق-سوريا/ ط٢ / ١٤٠٦هـ.
٢٧٥. موطأ الإمام مالك / الإمام: مالك بن أنس الأصبحي/ مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان/ الإمارات/ تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي / ط١/ ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢٧٦. الموضوعات/ الحافظ: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي/ تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان/ المكتبة السلفية / المدينة المنورة/ ط١ / ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م-١٩٦٨.
٢٧٧. الموافقات/ الإمام: إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشاطبي/ (ت:٧٩٠هـ) / تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان/ دار ابن عفان/ الرياض-السعودية/ ط١/ ١٤١٧هـ.

٢٧٨. الموقظة في علم مصطلح الحديث/ الحافظ:أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت:٧٤٨)/ تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة/ دار البشائر الإسلامية / بيروت- لبنان ط١/ ١٤٠٥هـ.
٢٧٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال/ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)تحقيق: علي محمد البجاوي/ دار المعرفة، بيروت / ط١، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣م.
٢٨٠. الميزان الكبرى للإمام عبد الوهاب الشعراني/ تحقيق د عبد الرحمن عميرة/ عالم الكتب بيروت/ ط/ ١ ١٩٨٩م.
٢٨١. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / الحافظ: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)/ تحقيق:عبد الحميد بن صالح آل أعوج سبر / دار ابن حزم – بيروت-لبنان/ ط١/ ٢٠٠٦م.
٢٨٢. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر/ الحافظ: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)/ تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي/ مطبعة سفير/ الرياض- السعودية/ ط١/ (١٤٢٢هـ.
٢٨٣. نصائح منهجية لطالب علم السنة النبوية/ حاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني/ دار عالم الفوائد - مكة المكرمة/ ط١ ١٤١٨ هـ.
٢٨٤. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي/ عبد الله بن يوسف الزيلعي(ت:٧٦٢هـ)/ تحقيق: محمد عوامة / مؤسسة الريان-بيروت- لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة- ط١/ ١٤١٨هـ.
٢٨٥. نظرات جديدة في علوم الحديث / دراسة نقدية ومقارنة بين الجانب التطبيقي لدى المتقدمين والجانب النظري عند المتأخرين/ د حمزة عبد الله المليباري / دار ابن حزم / ط٢ / ٢٠٠٣م.
٢٨٦. نظم الفرائد لم تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد/ صلاح الدين خليل بن، كيكلدي العلائي/ تحقيق: بدر البدر/ دار ابن الجوزي/ الدمام، ط١/ ١٤١٦ هـ.
٢٨٧. النقد الحديثي بين الفقهاء والمحدثين/ عبدالرزاق الصادقي/ شبكة الألوكة / آفاق الشريعة / مقالات شرعية / علوم الحديث.
٢٨٨. النكت على كتاب ابن الصلاح/ الحافظ: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي/ عمادة البحث العلمي

بالجامعة الإسلامية/ المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية/ ط١/ ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
٢٨٩. النكت على مقدمة ابن الصلاح/ الإمام: بدر الدين محمد بن جمال الدين الزركشي/ تحقيق:د. زين العابدين بن محمد بلا فريج/ أضواء السلف/ الرياض- السعودية/ ط١/ ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٩٠. النكت الوفية بما في شرح الألفية/ برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي/ المحقق: ماهر ياسين الفحل/ مكتبة الرشد/ ط١، ١٤٢٨ هـ/ ٢٠٠٧ م.
٢٩١. نهاية السول شرح منهاج الوصول/ عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعيّ، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ)/ دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٢٩٢. النهاية في غريب الحديث والأثر/ المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ)/ تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي/ المكتبة العلمية- بيروت-١٩٧٩م.
٢٩٣. هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام الحافظ شهاب الدين بن حجر العسقلاني / دار المعرفة / بيروت- لبنان/ ط٢/ ت-بلا.
٢٩٤. هدية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث": نظم: المحدث الكبير الشيخ محمد حبيب الله الجكني المالكي ١٢٩٥-١٣٦٣ هـ رحمه الله تعالى ضمن رسائل أولاد ما يأبى / دار البشير بعمان الأردن، ٢٠٠٣م/ ط١.
٢٩٥. الورع/ الإمام:أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني / تحقيق:د. زينب إبراهيم القاروط/ دار الكتب العلمية/ بيروت-لبنان/ ط١/ ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٩٦. الوضع في الحديث/ د:عمر بن حسن عثمان فلاتة / مكتبة الغزالي/ دمشق- سوريا/ ١٩٨١م.
٢٩٧. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث/ محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)الناشر: دار الفكر العربي .
٢٩٨. اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر/ العلامة عبد الرؤوف المناوي(ت:١٠٣١هـ)/ تحقيق:المرتضي الزين/ مكتبة الرشد/ الرياض/ السعودية/ ١٩٩٩م.

الفهرست

تم بحمد الله تعالى